


# أمانوبل كانت

لأنه ليس مملاً في دراستها إلا خلاص



ترجمة وتقديم: د. عبد الغفار مكاوي

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أمانويل كانت: تأسيس ميتافيزيقا الأخلاق

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

إمانويل كانت

تأسيس ميتافيزيقا الأخلاق

ترجمه وقدم له وعلق عليه

الدكتور عبد الغفار مكاوي

راجع الترجمة

الدكتور عبد الرحمن بدوي

منشورات الجمل

ولد عبد الغفار مكاوي عام ١٩٢٠ في مصر. أتم دراساته الجامعية في مصر وألمانيا. مارس التدريس لسنوات طويلة في العديد من الجامعات العربية والأجنبية. له العديد من التصنيفات الأدبية والترجمة (عن الألمانية بشكل خاص)، كما نشر العديد من القصص والمسرحيات والدراسات الأدبية، منها: سافو، شاعرة الحب والجمال (القاهرة ١٩٦٦): التعبيرية.. صرخة احتجاج في الشعر والقصة والمسرح (القاهرة ١٩٧١): ثورة الشعر الحديث من بودلير إلى العصر الحاصل (القاهرة ١٩٧٤-٧٢): هيلدرلين (القاهرة ١٩٧٤): جذور الاستبداد (الكويت ١٩٩٤): الأعمال المسرحية الكاملة لجورج بشتر (القاهرة ١٩٧٩): قصائد من برشت (القاهرة ١٩٦٧): غوته: توركواتو تاسو (القاهرة ١٩٦٦): برتولد برشت: الاستثناء والقاعدة، محاكمة كولوللوس (القاهرة ١٩٦٨): غوته: الديوان الشرقي (القاهرة ١٩٧٩): النظرية النقدية لمدرسة فرانكفورت (الكويت ١٩٩٤): أفلاطون: الرسالة السابقة (القاهرة ١٩٨٧): أرسسطو: دعوة للفلسفة (القاهرة ١٩٨٧): كارل ياسبرز: تاريخ الفلسفة من وجهة نظر عالمية (القاهرة ١٩٩٦): مارتن هيدgger: نظرية أفلاطون عن الحقيقة (القاهرة ١٩٧٧). طبع هذا الكتاب عام ١٩٦٦ لأول مرة.

أمانويل كانت: **تأسيس ميتافيزيقا الأخلاق**، ترجمة د. عبد الغفار مكاوي،  
مراجعة: د. عبد الرحمن بدوي

رسمة الغلاف: تفصيل من رسمة لإيغون شيله

كافحة حقوق النشر والترجمة والاقتباس محفوظة لمنشورات الجمل

الطبعة الأولى، كولونيا - ألمانيا ٢٠٠٢

© Al-Kamel Verlag 2002  
Postfach 210149 . 50527 Köln . Germany  
Tel: 0221 736982 . Fax: 0221 7326763  
E-Mail: KAAlmaaly@aol.com

## مقدمة المترجم

يعد تأسيس ميتافيزيقا الأخلاق ثمرة ناضجة من ثمار المرحلة النقدية في فلسفة كائن. ظهر الكتاب في عام 1785 في ريجا لدى الناشر يوهان فريدرريش هارتكنوخ J.F. Riga، أي بعد ظهور الطبعة الأولى من كتابه الرئيسي «نقد العقل الخالص»<sup>(1)</sup> بأربع سنوات، وقبل طبعته الثانية بعامين. ولكن كانت كان قد اكتسب الفكرة الأساسية في مذهبه

---

(1) الذي عمل فيه، على حد قوله في خطاب له إلى مندلسون Mendelssohn في 16 من أغسطس 1783، التي عشر عاماً، هذا إذا حسبنا حساب عام 1769 الذي يؤكد كانت أنه أعطاه نوراً عظيماً، كما تدل على ذلك ملاحظة دونها في نسخته من كتاب الميتافيزيقا لباو مجارتن A.G. Baumgarten. لقد وصل إذن إلى الفكرة التي لن يجده عنها أو يغيرها فيما بعد، بل سيتوسع فيها ويزيدها تفصيلاً، كما كتب في خطاب له إلى لامبرت Lambert في 2 من سبتمبر 1770. وليس هذا موضع الكلام عن نشأة الفكرة النقدية وتتطورها عند كائن، ولكننا نشير إليها هذه الإشارة الموجزة لكي نؤكد أن هذا الكتاب الذي نقدمه اليوم، مثله مثل كل عمل فلسفي خالق، لا يمكن أن يفهم إلا إذا وضع في سياق الكل الشامل الذي يحتويه، أي إلا إذا عرف مكانه من المذهب التقديري بوجه عام.

الأخلاقي منذ عام 1770، وهو العام الحاسم في نشأة فكره النقدي كله، والذي ظهرت فيه رسالته اللاتينية «صورة ومبادئ العالم الحسي والعالم العقلي» متضمنة لنظريته في الزمان والمكان كصورتين قبليتين من صور الحساسية. كما سرّاها فيما بعد في عمله الرئيسي، ممهدة للطريق النقدي الذي سيشغل الفلسفة الحديثة من بعده إلى يومنا هذا. كان هذا العام هو عام الكشف الخطير، الذي سيؤدي إلى ثورة في العلوم العقلية، تشبه الثورة التي أحدثها كوبيرنيكوس في علم الفلك؛ ثورة في منهج الفكر الإنساني بدأت من «نقد العقل الخالص» وامتدت إلى جميع العلوم، فهدمت صرح الميتافيزيقا السائدة في عصره، ووضعت مكانها بناء محكمًا متماسكًا، وأرست أسس أخلاق جديدة. تَمَّت هذه الأخلاق مع نظرية المعرفة في وقت واحد، وامتدت بجذورها في أرض النقد، بحيث يكون من الخطأ البالغ أن نحاول الفصل بينهما، أو أن نبحث أحدهما بمعزل عن الآخر.

استطاع كاثت في هذا الكتاب لأول مرة أن يدعم أفكاره عن الأمر الأخلاقي المطلقاً، وأن يعرض الخطوط الرئيسية للأخلاق النقدية، وأن يمهد بذلك خير تمهيد لكتابه الرئيسي في الأخلاق، وعني به «نقد العقل العملي» الذي سيظهر في عام 1788. كان كاثت حريصاً على أن يبسط مذهب الأخلاقى للقارئ العادى، فأراد أن يجعل من كتابنا هذا شبيهاً بكتابه «مقدمات لكل ميتافيزيقا مستقبلة تريد أن تصبح علمًا» الذي نشره قبله بعامين وأراد به أن يوضح لعامة القراء ما استعصى عليهم فهمه

من «نقد العقل الخالص» (وكم أحزنه أن يسيء الناس استقباله وفهمه حزناً كاد يخيب أمله!). ولكن النجاح الشعبي الذي عقد عليه الآمال لم يتحقق بكليته. فإن الفصل الأول الذي يبدأ فيه من «المعرفة العقلية الشائعة بالأخلاق» قد صادف ميولاً لدى القراء، إذ عرف كأنت كيف يعالج هنا أفكاراً ومشكلات يتعرض لها كل إنسان في كل يوم ويحاول أن يحدد موقفه منها، كما عرف كيف يستشهد لما يقول بأمثلة مستقاة من الحياة اليومية التي نحيها جميعاً. فلما انتقل إلى الفصل الثاني وحاول أن يدعم بعض أفكاره الفلسفية دعماً فلسفياً، شق على بعض القراء أن يتابعواه، ووجدوا في لغته المعقدة عناء أبي عناء. حتى إذا وصل إلى الفصل الثالث والأخير وحاول أن يضع يد القارئ على لب مذهبة الأخلاقي، وعني به فكرة الحرية، استبد اليأس بأغلب القراء، وأحسوا كأنهم يسيرون في غرفة معتمة كما كان «جوته» يقول كلما قرأ شيئاً لكأنت! إنهم ليقرعون ويقرعون، دون أن يفهموا ما يقصده الفيلسوف. كان عليهم إما أن يستسلموا للإيأس من فهمه، وذلك ما فعله الكثيرون، أو يعكفوا على دراسته دراسة شاقة صارمة قد تمتد سنوات طويلة، والقليلون هم الذين واتتهم الشجاعة والصبر على ذلك، وفي مقدمتهم الشاعر العظيم شيللر (1757 - 1804). لقد كانت الصعوبة التي وجدها القراء - وما يزالون يجدونها ويتنهدون منها حتى اليوم في فهم كانت - هي النتيجة الطبيعية للحياة الصلبة النادرة التي عاشها الفيلسوف، ولأربعة عشر عاماً طويلة عاشها يوماً بعد يوم، بل ساعة بعد

ساعة، بين جدران عالمه الندلي، يصحو وينام وهو يسأل نفسه أسئلة كهذه: كيف تصبح القضايا التركيبة القبلية ممكنة؟ كيف أستطيع أن أجتمع بين عنصرين متناقرين كالمحسوس والمعقول؟ كيف أوفق بين عالم الطبيعة الذي تسيطر عليه الضرورة وبين عالم الأخلاق الذي تسوده الحرية؟ كيف يضع العقل قوانين العالم وماذا يستطيع أن يعرف وما هي الحدود التي عليه أن يقف عندها فلا يتعداها؟ ما الذي يجب علي أن أفعله وأي أمل أستطيع أن آمله؟ ... إلخ حتى تنتهي هذه الأسئلة جميعاً إلى سؤال الأسئلة وتصب فيه: ما هو الإنسان؟

عالم كما نرى غريب على معظم الناس، لا عجب أن ينفر منه رجل الشارع كما ينفر منه المنطقي والديالكتيكي والميتافيزيقي السادر في ضباب أحلامه. ولا عجب أيضاً أن يخرج كانت منه إلى الناس وقد تكون فكره العبرى، وتشكل أسلوبه بالصورة التي نعرفها اليوم والتي نحاول أن نقترب منها فيختلف نصيحتنا من الإخفاق والتوفيق.

لا تقوم الأفكار الأساسية للأخلاق عند كانت، كما يذهب البعض خطأ، على أساس قبلي بحث سابق لكل تجربة إنسانية. فلا يصح هنا أن نخلط أول المذهب بأخره، ومقدمته بنتائجها. لقد كان وهو يضع هذا الكتاب دائم التفكير فيما تقدمه له التجربة، دائم الاشتغال بالعلوم التجريبية بوجه عام، متصلةً اتصالاً لا ينقطع بالحياة اليومية وبما يسميه بالعقل الإنساني الشائع المشترك. لقد وصل عن طريق التجربة إلى أن الأفكار

الأساسية في الأخلاق، مثلها في ذلك مثل القوانين الطبيعية بوجه عام وال المسلمات التي يفترضها كل كائن عاقل عند كل تجربة يمارسها، إذا أراد أن يصل إلى معرفة من أي نوع، إنما تجد أصلها ومستقرّها في العقل، ولا تأتي من التجربة بأية حال من الأحوال. وإن ذ فتحن بصدق معارف قبلية سابقة على كل تجربة. ولكن لا ينبغي أن يغيب عن أذهاننا أن كانت وهو يضع مذهبة في الأخلاق كان يضع الوجود العيني الواقعي بجانبيه، الإنسان والطبيعة، نصب عينيه دائماً، وأن ميدان التجربة وكل تجربة ممكنة على وجه الإجمال لم يغب عن باله أبداً. غير أنه في عرضه لمذهبة لا يقدم لنا الحالة الفردية ولا الموقف الجزئي، بل يحرص على أن يقدم لنا الطابع النموذجي العام في شكل تجريدي. إنه يسير على عكس جوته الذي يبدأ من العيان والمشاهدة، من الفرد والموقف الجزئي ليترك لقارئه أن يستخلص بنفسه العام والنماذجي. ذلك أن المهمة التي يلقاها كانت على عاتق قارئه أشد عسراً، فهو يطالبه باستخلاص الخاص من العام، والفردي من المجرد، وإن كان الخاص والفردي هما النقطة التي انطلقت منها تأملاه<sup>(1)</sup>.

\* \* \*

---

(1) راجع في هذا كله المقدمة التي وضعها تيودور فالنتير Theodor Valentiner لتأسيس ميتافيزيقا الأخلاق في طبعة ركلام الشهيرة - Reclam، شتوتجارت 1955، الطبعة الثالثة وكذلك تاريخ الفلسفة، الجزء الخاص بكلية ليوهان إدوارد إردمان J. Ed. Erdmann.

هل من العسير علينا حقاً أن نتصور أن الأصل في الأفكار الأساسية في الأخلاق، وفي مقدمتها الأمر الأخلاقي المطلق، هو العقل الخالص نفسه؟ إن الإنسان منا ليس في حاجة إلى بحث طويل يده على أن هناك نوعين من المعارف، تلك التي نستمدّها من التجربة فهي لهذا السبب معارف عرضية جزئية تحتمل التعدد والاستثناء، وتلك التي تبع من العقل فهي لهذا السبب معارف ضرورية مطلقة شاملة. من هذه الأخيرة نذكر معارفنا الرياضية، و المعارفنا في العلوم الطبيعية، التي تتبع لنا قوانينها الضرورية العامة أن ننبع بما يحدث في الكون الأكبر والكون الأصغر، في المجرات الهائلة وفي جزيئات المادة المتناهية في الصغر، ومعرفتنا بالأمر الأخلاقي الذي يصلح لكل إنسان في كل زمان ومكان، لأنه قانون عقلي مطلق، يصدر في أوامره عن العقل، مستقلاً عن كل تجربة.

إننا نعيش بأنفسنا في عالمين مختلفين: فنحن بإحساساتنا ودوافعنا وميلنا ننتمي إلى العالم الحسي ونخضع للقوانين الطبيعية التي تحكم فيه، ونحن بعقولنا وحدّها أعضاء في العالم المعقول، مواطنون في مملكة نيرة نبيلة يسمّيها كائنة بمملكة الغایات في ذاتها. إن «جوته» يعطينا المفتاح الذي نفهم به هذه الازدواجية المؤكدة عند كانت حيث يقول على لسان فاوست:

نفسان آه! تسکنان صدری

تود الواحدة لو تنفصل عن الأخرى:

إحداهما، في لذة الحب العارمة،

تشبث أعضاؤها المتصلبة بالعالم،  
والأخرى ترتفع في كبراء من التراب  
إلى نعيم الجدود الأعلين

(فاوست – الجزء الأول)

يقول الأمر الأخلاقي المطلق: «افعل الفعل بحيث يمكن لمسلمة سلووك أن تصبح مبدأ تشريع عام» أو بعبارة أدق: بحيث تريد لها أن تصبح قانوناً عاماً لجميع الناس. كما يقول في صيغة أخرى: «افعل الفعل بحيث تعامل الإنسانية في شخصك وفي شخص كل إنسان سواك باعتبارها دائماً وفي الوقت نفسه غاية في ذاتها، ولا تعاملها أبداً كما لو كانت مجرد وسيلة». هنا تتضح المشكلة العسيرة، ألا وهي كيف يصبح الأمر الأخلاقي ممكناً. فالتجربة لا تستطيع أن تقدم لنا مثالاً واحداً يؤكّد أن الأمر الأخلاقي يمكن أن يرد فيها في صورته الحالصة. وليس هناك مثال تجاري ينهض دليلاً على صحة الأمر الأخلاقي كما تنهض التجربة السليمة دليلاً على صحة القانون الطبيعي وضرورته في كل الأحوال. ومع ذلك فنحن نستطيع أن نفتر كيف يصبح الأمر الأخلاقي ممكناً إذا تعمقنا النظر في هذه الازدواجية التي يتميز بها وجودنا والتي تحدثنا عنها الآن، أعني إذا انتقلنا خطوة من التجربة إلى الميتافيزيقا - لا الميتافيزيقا التقليدية، بل الميتافيزيقا التي شيدها كانت مذهبأً عقلياً على أساس نقدى سليم - فلم نبدأ من التجربة، بل من تصور الإنسان لطبيعته من حيث هو كائن عاقل. فالعالم بالنسبة لهذا الكائن العاقل وحده تجمع في شخصه

بين عالم الطبيعة وعالم العقل (هذا الموقف نابع من تمييز المثالية الترنسيدنتالية عند كانت بين الظاهرة والشيء في ذاته، ومن التزعة الغالبة عليه في التوفيق بين المذهب التجاري والمذهب العقلي). فهناك العالم الحسي الذي نتتمنى إليه باعتبارنا كائنات حسية تحددها القوانين الطبيعية كما تحدد الأشياء والظواهر من حولنا. وهناك من ناحية أخرى العالم المعمقول الذي نتتمنى إليه كذلك، ولكننا نقوم بتحديد أنفسنا ونشرّع قوانين أفعالنا ونعتبر أحراضاً بمقدار خضوعنا لهذه القوانين. فليس الحرية إلا هذا الخضوع الإرادي للقوانين، أو التحديد الذاتي *Selbstbestimmung* على حد تعبير كانت. والإنسان حرّ بقدر ما يخضع للقانون الذي يضعه هو نفسه. ومن ثم كانت فكرة الحرية التي استمدّها من العقل والتي يجعلني عضواً في العالم المعمقول هي الشرط الوحيد الذي يجعل الأمر الأخلاقي المطلق ممكناً.

ولكن كيف لي أن أطيع هذا الأمر الصارم المطلق، وكيف أخضع «لينبغي» و«يجب» القاسيتين، وأطرح كل ميولي ودعاوي، وأغض النظر عن كل منفعة قد تترتب على فعلني بينما أنا في نفس الوقت كائن حسي كما أنا كائن عاقل؟ إن الجواب الوحيد على ذلك هو في الحقيقة التي تقول إنني أنا الذي أشرع لنفسي هذا القانون، وإنني أنا الذي أحدد نفسي في كل فعل أقدم عليه، وأن الاحترام الذي أحمله للقانون الذي أشرعه لنفسي هو وحده الذي يجعلني أنفذ بالفعل ما يأمر به الأمر الأخلاقي المطلق بالعقل. إنني أعصب عيني عن كل جزاء يمكن أن يتربّع عليه،

وأزهد في كل منفعة قد تأتيني منه، وألغى كل رغبة أو أمل قد يتحقق من ورائه، ولا أقدم على الفعل إلا لأنني أجد أنه فعل صحيح وحق في ذاته، وأنه يتفق مع قاعدة سلوكي التي استقيتها من العقل الخالص ورفعتها بذلك إلى مستوى القانون الضروري المطلق. هنالك أصل إلى الحد الذي ليس للإنسان أن يتعداه. فليس لي أن أسأل عن ماهية هذا الأمر الأخلاقي لأنني لن أعرف عنه شيئاً. إن كانت سيقول لي عندئذٍ - في نغمة لا تخلي من الحزن والمرارة وإن نبعت من معرفة عميقة بحدود الإنسان وإدراك أليم لتناهيه - إنك لن تفهم من الأمر الأخلاقي في نهاية المطاف إلا أنه لا سبيل إلى فهمه ..

بقيت كلمةأخيرة عن تصور الواجب. فمن المعروف أن الشاعر العظيم فريدرش شيللر كان في مقدمة من تأثروا تأثيراً شديداً بمذهب كانت الأخلاقي، وأنه استطاع في كتاباته الفلسفية بعد ذلك أن يضع نظرية في الأخلاق تختلف في بعض ملامحها عن نظرية كانت.

ففي مقالة شيللر الشهيرة «عن الرقة والكرامة [Über Anmut und Würde» نجده يأخذ على «الحكيم العالمي»، مع كل ما يحمله له من إعجاب وتقدير، ما في فكرة الواجب عنده من صلابة وقسوة. يقول شيللر: «إن فكرة الواجب في فلسفة كانت الأخلاقية تميّز بصلابة تفزع منها جميع العواطف الرقيقة وقد تغرى ضعاف الفهم في سهولة على أن يبحثوا عن الكمال الأخلاقي في زهد الرهبان».

والحق أن كلمة «الصلابة» تنطبق على مذهب كاثوليكية في الواجب تمام الانطباق. فنحن نحس بغير قليل من الصلابة في هذا الصوت الصارم الرهيب الذي يدعونا إلى أن نتخلى عن عواطفنا وميولنا وإحساساتنا ولا نطيع إلا أمره البارد المطلق القاسي. ونحن نحس بغير قليل من الصلابة في فعل «يجب» الذي يأمرنا بأن نؤدي الفعل دون أن ننتظر جزاء نجنيه من ورائه، لا بل دون أن نمتّ النفس بأدنى نصيب من السعادة. ومع ذلك فينبغي علينا إنصافاً للحكيم العالمي كما يسميه شيللر بحق إلا نغفل هذا النبل النادر الرفيع الذي يجعل هامة الإنسان حين يخضع للقانون الأخلاقي لمجرد أنه قانون نبع من عقله الخالص، ولا أن ننكر ما يشعر به بلا شك من الرضا والارتياح في الوفاء بمثل هذا الواجب. ولا بد هنا من أن نفرق بين الواجب كما نفهمه اليوم ونقصد به في الغالب نوعاً من الجبر يفرض علينا من الخارج، ويرزح على كواهلنا كأنه عبء ثقيل بغيض، وبين الواجب كما يفهمه كاثوليكية. فأنا حين أؤدي واجبي لا أخضع في رأي كاثوليكية لقوة خارجية أياً كان سلطانها، وإنما أفعل الفعل بما يتفق مع قانون وضعته لنفسي بنفسي، ولا أخضع له إلا لأنني أنا الذي شرعته لنفسي. وليس في ذلك شيء من التعسف أو الفوضى، لأن هذا القانون لن يستحق اسم القانون حتى يكون «حكماً تركيبياً قبلياً» على حد تعبير كاثوليكية، يصدر عن العقل الخالص وعن العقل الخالص وحده. وقد كان شيللر من أوائل الذين عرفوا بإحساسهم المثالي النبيل ما في فكرة الواجب

الكانية من صدق وعمق. ولعل أجمل تعبير عن ذلك ما يقوله لصديقه كورنر Körner في رسالة له بتاريخ 18 فبراير 1793 : «لا شك أنه ما من إنسان فان نطق بكلمة أعظم من هذه الكلمة التي يقولها كانت والتي تعبر عن مضمون فلسفته كلها: «حدّد نفسك بنفسك».

\* \* \* \*

عندما مات كانت في اليوم الثاني عشر من فبراير 1804 - بعد أن همست شفتيه بالكلمة التي لا يجد الحكيم خيراً منها ليختتم بها حياته: «حسن Es ist gut» أعلنت مدينته كونجسبرج التي لم يكدر يغادرها طوال حياته الخصبة المنتظمة الحداد العام وحمله أهلها إلى مقبرة الأخير في كاتدرائية المدينة. هنالك نقشوا على قبره بحروف من ذهب هذه العبارة الشهيرة التي وردت في ختام نقد العقل العملي: «شيئان يملآن الوجدان بإعجاب وإجلال يتجددان ويزدادان على الدوام كلما أمعن الفكر التأمل فيهما: السماء ذات النجوم من فوقي والقانون الأخلاقي في صدري».

فإذا أفلح هذا الكتاب - في زمن نحن أحوج ما نكون فيه إلى الأخلاق - في أن يعيد للأمر الأخلاقي شيئاً من جلاله ورهبته، فحسب مؤلفه العظيم أن يكون جزاؤه من قراء العربية هذا الجزء.

[القاهرة - يوليو 1963]

عبدالغفار مكاوي]

**ملحوظة:** رجعت في ترجمة النص إلى نشرة أكاديمية العلوم الملكية البروسية في برلين<sup>(1)</sup>، في المجلد الرابع من الأعمال الكاملة لكانط، مطبعة جورج ريمير 1911. من صفحة 383 إلى صفحة 463، كما قارنته بالنص الذي تولى نشره ومراجعته على الطبعات الأخرى تيودور فالنتينر في سلسلة ركلام المشهورة، شتوتجارت 1955، وهي الطبعة التي استفادت منها كثيراً في كتابة مقدمة الطبعة العربية. ورجعت إلى الترجمة الفرنسية<sup>(2)</sup> التي قام بها فيكتور دلبوس المنشورة في باريس، مكتبة ديلاجراف، 1951 واستعنت بها في استجلاء بعض غواصات النص الأصلي، كما اعتمدت على الهوامش الممتازة التي أضافها المترجم الفرنسي اعتناداً كبيراً.

هذا ويجد القارئ هوامش المترجم تحت أرقام مسلسلة، أما هوامش كانت الأصلية فيجدتها مشاراً إليها بعلامة (\*). وقد رأى المترجم أن يزيد على الجملة الألمانية كلمة أو كلمات أراد بها أن يوضح النص أو يربط العبارات الكانتية الطويلة الأنفاس، ووضعها بين أقواس كبيرة [ ]. دون أن يخل بالحرفة الدقيقة في الترجمة، ما سمح بذلك الأسلوب العربي. أما هوامش كانت فيجدتها القارئ بين أقواس صغيرة ( ).

Kant's Werke; herausgegeben von der Königlich Preussischen Akademie der Wissenschaften. Band IX, Grundlegung zur Metaphysik der Sitten. S. 387-463. Berlin, Druck und Verlag von Georg Reimer, 1911. (1)

Kant; Fondements de la métaphysique des moeurs. Traduction nouvelle avec introduction et notes par Victor Delbos. Paris, Librairie Delagrave, 1951, pp.210. (2)

إمانويل كانت  
تأسيس ميتافيزيقا الأُخلاق

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

## تمهيد

كانت الفلسفة اليونانية القديمة تقسم نفسها إلى علوم ثلاثة: الطبيعة، والأخلاق، والمنطق، هذا التقسيم<sup>(1)</sup> يلائم طبيعة الأشياء ملائمة تامة، وليس في وسع المرء أن يحسن فيه شيئاً، اللهم إلا أن يضيف إليه المبدأ الذي أقيم على أساسه، لكي يطمئن من ناحية على أنه تقسيم واف، ولكي يستطيع من ناحية أخرى أن يحدد فروعه الضرورية تحديداً سليماً.

كل معرفة عقلية إما أن تكون مادية وتناولت بالبحث موضوعاً ما؛ أو صورية وتناولت صورة الفهم والعقل نفسه والقواعد العامة

---

(1) هذا التقسيم المأثور عند الفلاسفة بعد أرسطو، وبخاصة عند الرواقيين، قد اصطلاح على نسبته صراحة أو ضمناً إلى أفلاطون (شيشرون في محاوراته الفلسفية الأكاديميات 1، 5، 19). ومع أن أفلاطون نفسه لم يعبر عنه صراحة في محاوراته أو رسائله، وليس هناك ما يثبت أنه قال به في تعاليمه الشرقية، فإن أرسطو يفترض في «الطبيقا» (1، 14، 105 ب، 19) أن تلميذ أفلاطون أكسينوقراط قد أخذ به، بحيث يمكن القول مع سكستوس أمبيريوكوس رأس مدرسة الشراكين (في كتابه، «ضد الرياضيين» 1607) إن أفلاطون كان بالقوة لا بالفعل صاحب هذا التقسيم.

للفكر على وجه الإطلاق فحسب ، دون تفرقة بين الموضوعات .

الفلسفة الصورية تسمى المنطق<sup>(2)</sup> . أما الفلسفة المادية ، وهي التي تتناول بالبحث موضوعات بعينها والقوانين التي تخضع لها هذه الموضوعات ، فهي تنقسم بدورها إلى قسمين ، إذ إن هذه القوانين إما أن تكون قوانين للطبيعة أو قوانين للحرية . ويسمى العلم الذي يعالج الأولى بالفيزيقا والذي يعالج الأخرى بالأدلة ، وقد يسمى البعض ذلك العلم نظرية الطبيعة ويطلق على هذا اسم نظرية الأخلاق .

(2) المنطق بهذا المعنى هو المنطق العام الذي يشتمل على القواعد الضرورية للفكر التي لا يستطيع الفهم بدونها أن يفكر تفكيراً دقيقاً محكماً ، بصرف النظر عن اختلاف الموضوعات التي يتوجه إليها . فالمنطق العام ، أو المنطق الخالص كما يسميه كانت أيضاً ، يختص بصورة الفكر بوجه عام فحسب ، وكل شيء فيه لا بد أن يكون قبلياً ، أي سابقأ على كل تجربة ممكنة ، فالمنطق العام لا شأن له إذ بمحتوى المعرفة الذهنية ، ولا باختلاف موضوعاتها ، وهذا ما يميزه عن المنطق التطبيقي أو منطق الاستخدام الخالص للفهم ، وهو الذي يمكن أن يعتبر آلة هذا العلم أو ذاك . على أن هناك منطقةاً آخر هو المنطق الترنسيدنالي ، أي الذي يختص بإمكان المعرفة أو باستخدامها استخداماً قبلياً ، ويقصد به العلم الذي يختص بالتصورات التي لها علاقة قبلية بالموضوعات ، لا باعتبار هذه التصورات عيانات حسية أو تجريبية ، بل باعتبارها أفعالاً للفكر الخالص . فهو إذ علم الفهم الخالص والعقل الخالص ، الذي يسمح لنا بأن نفكر في الموضوعات تفكيراً قبلياً بحتاً ، ويحدد أصل هذه المعرفة العقلية ومداها وقيمتها الموضوعية ، ويختص بقوانين الفهم والعقل من حيث علاقتها القبلية بالموضوعات . (راجع نقد العقل الخالص ، الجزء الثاني ، والمنطق المتعالي - ص 94 - 105 من طبعة المكتبة الفلسفية ، فليكس ميئز - هامبورج) .

لا يمكن المنطق أن يحتوي على جزء تجاري، أعني أنه لا يمكن أن يحتوي على جزء تقوم فيه القوانين العامة والضرورية للتفكير على أساس هي نفسها مستمدۃ من التجربة، وإلا لما كان منطقاً، أي معياراً للفهم أو للعقل يصلح أن يطبق على كل فكر كما ينبغي البرهنة عليه، وعلى العكس من ذلك يمكن لكل من الحکمة الطبيعية والحكمة الأخلاقية أن تشتمل على جزء تجاري، ذلك لأن تلك الحکمة لابد لها أن تحدد قوانین الطبيعة بوصفها موضوعاً للتجربة. ولأن على هذه أن تحدد قوانین إرادة الإنسان، من حيث أنه ينفعل بالطبيعة، الأولى بما هي قوانین يحدث كل شيء طبقاً لها، والثانية بما هي قوانین ينبغي لكل شيء أن يحدث بما يتفق معها، مع ذكر الظروف التي يتسبب عنها في أغلب الأحيان ألا يتم ذلك.

نستطيع أن نسمي كل فلسفة تقوم على أساس من التجربة فلسفة مادية، وكل فلسفة تأخذ نظرياتها عن مبادئ قبلية<sup>(3)</sup> فلسفة

(3) أضقي كانت بمذهبه النطوي على كلمتي «قبلية» و«بعدي» معنى جديداً، والدلالة الأصلية للكلمتين ترجع إلى فكرة أرسطو التي تقول إن القبلية والبعدية تتطبقان على علاقة المبدأ بالنتيجة، والسبب بالسبب. وأخذ عنه الفلاسفة المدرسيون في العصور الوسطى هذا المعنى فكانت المعرفة القبلية هي المعرفة بالسبب أو العلة، والمعرفة البعدية هي المعرفة بالسبب أو النتيجة. ومن هنا جاء رأي القديس توماس الأكويني من أننا لا نستطيع أن نعرف الله معرفة قبلية، أي من جهة السبب. واستمرت هذه الدلالة في الفلسفة الحديثة، بحيث نجدها عند ديكارت وسبينوزا وليبرتس، وإن كان الأخير يعني بالقبلية والبعدية التعارض بين المعرفة العقلية الخالصة وبين المعرفة التجريبية. أما عند «فولف» فمعرفته حقيقة ما بطريقة قبلية هو =

خالصة<sup>(4)</sup>. هذه الأخيرة، حين تكون صورية فحسب تسمى منطقاً، فإن كانت مقصورة على موضوعات بعضها من موضوعات الفهم، فتسمى عندئذ **الميتافيزيقا**<sup>(5)</sup>. على هذا النحو تتكون

استخراجها من حقائق معروفة سلفاً بواسطة الاستدلال العقلي وحده، ومعرفتها بطريقة بعدية تكون بواسطة الحواس. والجديد عند كاث في استخدامه لكلمة قبلي هو أنه يزيد بها نشأة المبادئ والمعارف التي لا تستمد من التجربة وصدورها عن العقل. ويلاحظ أن لامبرت Lambert، وهو أحد فلاسفة المعاصرين لكاث الذين دارت بينه وبينهم مراسلات حول المشكلات الفلسفية، قد اقترب كثيراً من هذا المعنى الخاص الذي استخدم به كاث الكلمتين. على أن هذا لا يمنع أن كاث قد اقترب في بعض استعمالاته لكلمة قبلي من المعانى التي ذكرناها في مقدمة هذا التعليق، وذلك حين أراد بالقبلي استنباط المعارف بواسطة الفكر وحده، وضرب لذلك مثلاً بالقضايا والأحكام التحليلية التي هي في رأيه قبلية، حتى ولو كانت تصوراتها تجريبية.

كلمة خالص تفيد بمعناها اللغوي نفسه النساء من كل عنصر مختلط، وعند كاث الاستقلال عن التجربة، والنقاء من كل عناصرها، ويلاحظ أنه يستخدم عادة كلمتي قبلي وفالصال من معنيين مترادفين، وقد يوردهما في أغلب الأحيان معاً.

(4) كلمة خالص تفيد بمعناها اللغوي نفسه النساء من كل عنصر مختلط، وعند كاث الاستقلال عن التجربة، والنقاء من كل عناصرها، ويلاحظ أنه يستخدم عادة كلمتي قبلي وفالصال من معنيين مترادفين، وقد يوردهما في أغلب الأحيان معاً.

(5) الميتافيزيقا عند كاث هي قبل كل شيء ذلك العلم الذي يتألف على نحو قبلي من التصورات الخالصة. لذلك ينبغي علينا أن نميز تميزاً واضحاً بينها وبين كل معرفة مستمدبة من التجربة. والميتافيزيقا تعبر عن حاجة كامنة في العقل البشري، فقد كتب على هذا العقل قدر من نوع خاص يحمله عباء الإجابة عن أسئلة لا يستطيع منها فكاكاً (راجع السطور الأولى من المقدمة الأولى لنقد العقل الخالص). ولكن الميتافيزيقا (وهو يهاجم الميتافيزيقا الدجماسطيقية أو المترسمة التي تتجاوز حدود كل تجربة إنسانية ممكنة بمحاولتها الوصول إلى معرفة الأشياء في ذاتها، مما يجعلها تقع في متناقضات لا نهاية لها) حاولت دائماً أن تشيد هذه الحاجة بطرق وهمية غير مشروعة. والمهمة التي يقوم بها النقد عند كاث هي بيان أنه ما من

فكرة ميتافيزيقا مزدوجة؛ ميتافيزيقا الطبيعة، وميتافيزيقا الأخلاق. وهكذا يكون للفيزيقا جانبها التجربى، بالإضافة إلى الجانب العقلى؛ ومثل ذلك الأخلاق، وإن كان من الممكن هنا أن يسمى الجانب التجربى خاصة بالأنثروبولوجيا العملية<sup>(6)</sup>،

= سهل إلى المعرفة النظرية الحقة إلا بالالتزام حدود التجربة. هناك إذن في مقابل هذه الميتافيزيقا الدجماطيقية ميتافيزيقا أخرى مشروعة وصورية، لا تتأتى عن الاستخدام المتعالى للعقل بل عن الاستخدام الباطن له، أي تلك التي تحدد بالتصورات الحالمة الموضوعات التي تدخل في ميدان العيان الحسى، أو التي تتحقق بالحرية ولا تطمح إلى الوصول إلى معرفة الموضوعات التي تتجاوز حدود التجربة. فهناك موضوعان تتناولهما هذه الميتافيزيقا بالبحث: الطبيعة الجسمية من ناحية، وإرادة الكائنات العاقلة من ناحية أخرى. على أن كانت قد يتسرع في فهمه لكلمة الميتافيزيقا فيقصد بها كل نظام قبلي في البحث يعين شروط المعرفة العقلية الحالمة وحدودها، أي كل نقد. فالميافيزيقا بهذا المعنى هي على حد تعبيره نقد النقد. ولما كانت الكلمة النقد ستكرر كثيراً في سياق هذا الكتاب فمن الخير أن نورد تعريفه له في المقدمة الأولى لنقد العقل الخالص (على صفتني 7 ، 8 من الطبعة السابقة): «إنني لا أفهم من هذه الكلمة (أي النقد) نقداً للكتب أو المذاهب، بل نقد مملكة العقل على وجه الإجمال، بالنظر إلى كل المعارف التي قد يسعى إليها العقل مستقلاً عن كل تجربة، وبالتالي تقرير إمكان قيام الميتافيزيقا بوجه عام أو عدم إمكانها إلى جانب تحديد مصادرها ومداها وحدودها، وكل ذلك عن طريق المبادئ».

(6) كان كانت كثيراً ما يقوم بتدريس الأنثروبولوجيا في محاضراته الجامعية، وقد قام هو نفسه بنشر محاضراته فيها تحت عنوان «الأنتروبولوجيا من وجهة النظر العملية» (1798) كما قام شتاركه Starke بنشر سلسلتين من محاضراته التي لم تنشر في هذا الموضوع تحت عنوان «دروس في الأنثروبولوجيا» (1881). والأنثروبولوجيا عند كانت هي علم الطبيعة الإنسانية كما تقدمها لنا التجربة وكما ظهر في التاريخ. وهي إما أنثروبولوجيا نظرية أو عملية. أما من حيث كونها معرفة نظرية فهي كثيراً ما

والجانب العقلي باسم الأخلاق.

لقد كسبت الحرف، والصناعات اليدوية، والفنون عن طريق تقسيم العمل، فلم يعد واحد بمفرده يقوم بعمل كل شيء، بل اختص كل بعمل معين يختلف في طريقة أدائه عن غيره من الأعمال اختلافاً ملحوظاً، وذلك لكي يتسعى له أن يصل به إلى أعظم حظ من الكمال وأن يتمه في سهولة ويسر. وحينما يدعى كل إنسان أنه رب ألف صنعة وصنعة، هنالك تكون الصنائع على حال من الفوضى لا مزيد عليها.

ولكن إذا صح أنه لا يخلو من فائدة أن نسأل: إن لم يكن على الفلسفة الخالصة بجميع أقسامها أن تبحث عن رجلها المقتدر، وإن لم يكن من الخير لصناعة العلم بجميع أحوالها أن يحذر هؤلاء الذين اعتادوا أن يمزجوا ما هو تجربى بما هو عقلى بما يتفق ومزاج الجمهور على حسب مقادير ونسب مجاهولة لهم

= تختلط في لغة كانت بعلم النفس التجربى، كما كان مفهوماً على عهده، وإن كان ميدانها أوسع من ميدانه، وكانت لا تعتمد على الملاحظة الباطنية فحسب بل تضيف إليها كذلك الملاحظة الخارجية. وأما عن كونها معرفة عملية فهي تدرس الطبيعة الإنسانية في علاقتها بغاياتها الرئيسية، وهي السعادة، والمهارة، والحكمة. ومحاضراته في الأنثروبولوجيا كانت مقصورة على هذا النوع العملى الذي يبحث في الملوكات الإنسانية من حيث قدرتها على تحقيق سعادة الإنسان وتنمية مهارته العملية عن طريق التربية والتهدىب. ووصف الأنثروبولوجيا بالعملية في هذا المرضع يتعلن بالمعنى الضيق لكلمة عملى، أي بالتحديد الأخلاقي للإرادة (إذ أنها بمعناها الواسع تتعلق بموضوعات أفعال الإنسان بوجه عام). ويبدو أن مهمة الأنثروبولوجيا العملية هنا هي دراسة الشروط الذاتية والوسائل المتعددة التي تساعد على أداء الواجب أو تحول دونه.

هم أنفسهم ممن يلقبون أنفسهم بالمفكرين المستقلين وغيرهم ممن يعدون القسم العقلي وحده ويسمون أنفسهم بالمفكرين المتأملين، أقول إن من الخير أن يحذر هؤلاء وأولئك من أن يقوموا بممارسة عملين في وقت واحد، يختلف كل منهما عن صاحبه في طريقة تناوله اختلافاً بيناً، ويتطلب كل منهما ممن يقوم به موهبة من نوع خاص، ولا يؤدي الجمع بينهما في شخص واحد إلا إلى إخراج العاجزين، إذا صع هذا فإني أكتفي بأن أسأله: ألا تتطلب طبيعة العلم التفرقة بعناية بين جزئه العملي وبين جزئه العقلي وأن نقدم للفيزياء (التجريبية) بميتافيزيقا الطبيعة وأن نسبق الأنثروبولوجيا العملية بميتافيزيقا الأخلاق بحيث ينتهي كلاهما من كل عنصر تجاري لكي نعرف مقدار ما يستطيع العقل الخالص في كلتا الحالتين أن يحققه ومن أي المنابع يستمد هو نفسه تعليميه القبلي هذا، يستوي في ذلك أن يقوم بهذه المهمة الأخيرة جميع علمي الأخلاق (الذين يحملون اسم الفرقة) أو أن يقوم بها بعضهم ممن يشعرون أنهم أكفاء له.

ولما كنت أوجه عنايتي هنا إلى حكمة الأخلاق بوجه خاص، فإني أحدد السؤال الذي طرحته من قبل على هذا النحو: أليس من صواب الرأي أن يكون من أشد الأمور ضرورة إعداد فلسفة أخلاقية خالصة، نقية نقاء تماماً من كل ما يمكن أن يكون تجربياً ومن كل ما يتصل بعلم الإنسان (الأنثروبولوجيا) بسبب، ذلك أن ضرورة وجود مثل هذه الفلسفة أمر يتضح بذاته من الفكرة المعتادة التي لدينا عن الواجب وعن القوانين الأخلاقية. إن كل

إنسان لا بد أن يسلم بأن قانوناً يراد له أن يكون قانوناً أخلاقياً، أعني قاعدة التزام، لا بد أن يحمل طابع الضرورة المطلقة؛ وأن الوصية التي تقول: ينبغي عليك ألا تكذب - لا يمكن أن تكون صلاحيتها مقصورة علىبني الإنسان وحدهم بحيث لا يكون لغيرهم من الكائنات العاقلة بها شأن، وهكذا الأمر مع كل القوانين الأخلاقية الأخرى؛ فضلاً عن هذا فإن قاعدة الإلزام هنا لا ينبغي أن تلتمس في طبيعة الإنسان ولا في ظروف العالم الذي وضع فيه، بل إنه لا بد من البحث عنها بطريقة قبلية في تصورات العقل الخالص وحدها، وإن كل التعاليم (الأخلاقية) الأخرى التي تقوم على مبادئ التجربة البحتة، بل تلك التي تعد بوجه من الوجوه تعاليم عامة، حيثما ارتكزت على قاعدة تجريبية، ولو كان ذلك في أقل أجزائها، وقد يكون أحد الدوافع التي دفعت إليها، نقول إن مثل هذه التعاليم قد نستطيع أن نسميه قاعدة للسلوك العملي، ولكننا لن نستطيع بحال من الأحوال أن نطلق عليه اسم القانون الأخلاقي.

وهكذا تمتاز القوانين الأخلاقية - بما في ذلك المبادئ التي تقوم عليها بين كل المعارف العملية - من كل ما سواها مما يشتمل على أي عنصر تجريبي لا من حيث الجوهر فحسب، بل إن كل فلسفة أخلاقية تستند استناداً تاماً على الجزء الخالص منها، وعند تطبيقها على الإنسان فإنها لا تستعير أقل نصيب من المعرفة به [أي من الأنثروبولوجيا] بل تعطيه، بوصفه كائناً عاقلاً، قوانين قبلية، تتطلب بالطبع من خلال التجربة ملكرة حكم حادة، لكي

يمكن من ناحية تمييز الحالات التي يستطيع تطبيقها عليها، ولكي يتيسر من ناحية أخرى أن تجد سبيلها إلى إرادة الإنسان وأن تؤثر الأثر المؤدي إلى ممارستها. ذلك أن الإنسان، وهو الكائن الذي ينفعل بالكثير من التزعات، يقوى حقاً على إدراك فكرة عقل عملي خالص ولكنه لا يستطيع بسهولة أن يجعلها تؤثر على مجرى حياته تأثيراً فعالاً.

وإذن فإن ميتافيزيقاً الأخلاق ضرورة لا غنى عنها. لا عن دافع من دوافع التأمل المجرد فحسب يستهدف البحث في مصدر القواعد الأخلاقية الموجودة في عقلنا وجوداً قبلياً، بل لأن الأخلاق نفسها لا تفتأ تتعرض لألوان من الفساد لا حصر لها، ما بقيت مفتقرة إلى ذلك المقاييس والمعايير الأعلى الذي لا بد منه للحكم عليها حكماً صحيحاً. ذلك لأن كل ما ينبغي له أن يكون خيراً من الناحية الأخلاقية، لا يكفي فيه أن يكون مطابقاً للقانون الخلقي، بل لابد له كذلك أن يحدث من أجله؛ وإلا كان هذا التطابق من قبيل الصدفة وكان طابقاً فاسداً. ذلك لأن القاعدة غير الأخلاقية قد تتولد عنها من حين إلى آخر أفعال مطابقة للقانون، ولكنها لا تنتج في أغلب الأحيان غير أفعال منافية للقانون الخلقي. أما والقانون الخلقي في نقائه وأصالته (وعلى هذين يعول في السلوك العملي) لا يمكن البحث عنه في غير فلسفة ندية خالصة، فلا بد لهذه الميتافيزيقاً أن تسبقه وتقدم عليه، وبغيرها لن يقوم لفلسفة أخلاقية وجود؛ بل إن الفلسفة التي تخلط تلك المبادئ الخالصة بالمبادئ التجريبية لا تستحق

أن تسمى فلسفه (ذلك لأن الفلسفه تتميز من المعرفه العقلية الشائعة بأنها تعرض ما تتصوره هذه مختلطًا على هيئة علم مستقل بذاته) ولا تستحق حتى أن تسمى فلسفه أخلاقية، لأنها بهذا الخلط إنما تفسد نقاء الأخلاق وتعارض مع الهدف الذي تريده هي نفسها تحقيقه.

ولا يخسَّبَنَ أحدَ أَنَّ مَا نطالبُ بِهِ هَذَا قدْ ذُكِرَ مِنْ قَبْلِ فِي  
المقدمة التي وضعها فولف Wolff<sup>(7)</sup> الشهير لفلسفته الأخلاقية،

(7) كريستيان فولف، فيلسوف ورياضي، أكبر ممثلي الفلسفه العقلية الألمانية، ومن رواد عصر التنوير في ألمانيا. ولد في 1679 - 1 - 24 في برسيلاو، ومات في 1754 - 4 - 9 في هاله، التي تولى تدريس الفلسفه فيها ابتداءً من عام 1707. يعدُّ فولف خالق التزعة العقلية في الفلسفه الألمانية، وقد بني مذهبة على أساس من فلسفة ليپتس، التي جعل منها الفلسفه السائده في عصره، وإن كان قد استعان في بنائه له بأفكار أرسطية ورواقية ومدرسيه. يرجع إليه الفضل الأكبر في وضع أساس اللغة الفلسفية والمصطلح الفلسفى في اللغة الألمانية، وكتبه التي وضعها بالألمانية تبدأ غالباً بكلماتي «أفكار عقلية...» إيماناً منه بسلطان العقل وثقة غير محدودة في قوته. الفلسفه العملية الشاملة عنده علم موضوعه توجيه الأفعال الحرة وفقاً لقواعد عامة، يهتم بالوسائل والدوافع أكثر من اهتمامه بغايات الأفعال وأهدافها. ومع أن موضوع هذه الفلسفه العملية هو الأفعال الخلقية بوجه خاص، فإنها تحدد الأفعال الإنسانية بوجه عام وتميز بينها وفقاً للنظام الطبيعي. فالقانون الأخلاقي يقوم على التزام طبيعي، أي على التزام يرتكز على جوهر وطبيعة الإنسان والأشياء. فالقانون يسمى قاعدة إذا كنا نلتزم، على حد تعبيره، بتحديد أفعالنا وفقاً له:

«Lex dicitur regula, juxta quam actiones nostras determinare obligamus».

ويلاحظ على العموم أن كانت يعبر فولف أقوى ممثلي التزعة العقلية джематичية، وأن كل هجومه على الميتافيزيقا موجه إلى فلسفه فولف =

أعني لما سماه بالحكمة العملية العامة، وأننا هنا لا نطرق حقلًا جديداً.

ذلك أنه لما كان المقصود منها أن تكون فلسفة عملية عامة فإنها لم تضع الإرادة من أي نوع كانت موضع البحث، لأن تكون هذه الإرادة على سبيل المثال إرادة من ذلك النوع الذي يتعين دون أية دوافع تجريبية عن طريق مبادئ قبلية بحثة، وهو ما يمكن أن نسميه بالإرادة الخالصة، بل لقد وضعت فعل الإرادة بوجه عام موضع النظر بما في ذلك كل الأفعال والشروط التي تضاف إليه بحسب هذا المفهوم العام. وهكذا تختلف [هذه الفلسفة العملية العامة] عن ميتافيزيقا الأخلاق اختلاف المنطق العام عن الفلسفة المتعالية: فال الأولى تختص بأفعال وقواعد الفكر على الاطلاق، أما الثانية فبالأفعال والقواعد الخاصة بالفكر الخالص وحده، أعني به ذلك الفكر الذي يمكن أن نعرف الموضوعات من خلاله معرفة قبلية بحثة.

ذلك أن من واجبات ميتافيزيقا الأخلاق أن تتناول بالبحث فكرة ومبادئ إرادة خالصة ممكنة، لا أن تتناول أفعال وشروط فعل الإرادة الإنسانية بوجه عام، وهي التي يمكن أن يستقىي الجانب الأكبر منها من علم النفس. ولا ينهض حجة على ما أؤكد أنه الفلسفة العملية العامة تتناول كذلك بالبحث (وإن تكن

---

= وأتباعه الذين كانوا منتشرين في جميع الجامعات الألمانية على وجه التقرير في عصره.

مخطئة في ذلك) القوانين الأخلاقية والواجب. ذلك أن أصحاب ذلك العلم يبقون على إخلاصهم في هذه الناحية أيضاً للفكرة التي لديهم عنه؛ إنهم لا يميزون الدوافع التي لا يمكن تصورها إلا عن طريق العقل وبطريقة قبلية بحثة، وهي الدوافع الأخلاقية حقاً، من تلك الدوافع التجريبية التي يرتفع بها الفهم، عن طريق المقارنة وحدتها بين التجارب، إلى مستوى التصورات عامة، بل ينظرون إليها، بغير أن يلقو بالاً إلى الفروق الموجودة بين مصادرها، على حسب مقاديرها الكبيرة أو الصغرى فحسب (وذلك بوصفها جميعاً متشابهة في النوع، ويكونون بذلك تصورهم عن الالتزام، ذلك التصور الذي لا يمكن أن يقال عنه إنه أخلاقي وإن لم يطلب طبيعته إلا في فلسفة لا تتعرض لمصدر جميع التصورات العملية الممكنة على الإطلاق بالحكم ولا تقرر شيئاً عما إذا كانت هذه التصورات توجد بطريقة قبلية أو بطريقة بعدية).

ولما كان في عزمي أن أضع في يوم من الأيام ميتافيزيقا للأخلاق فإني أقدم لها بهذا البحث في أصولها. حقاً إنه لا يوجد ثمة بحث آخر في أصول ميتافيزيقا الأخلاق إلا نقد العقل العملي الخالص، على نحو ما كان النقد الذي قدمناه للعقل النظري الخالص مبحثاً في أصول الميتافيزيقا<sup>(8)</sup>. غير أن ذلك

(8) ظهر «نقد العقل العملي» في عام 1788، كما ظهرت «ميتافيزيقا الأخلاق» بقسميها: المبادئ الميتافيزيقية الأولى لنظرية الحق (يناير 1797)، والمبادئ الميتافيزيقية الأولى لنظرية الفضيلة (أغسطس 1797).

النقد لا يعادل في ضرورته القصوى هذا النقد الأخير، ذلك لأن العقل الإنساني في مجال الأخلاق، حتى عند أقل الناس حظاً من الفهم، يمكن أن يصل في سهولة ويسر إلى درجة عالية من الصواب والإسهاب، بينما هو على العكس من ذلك في الاستعمال النظري الخالص ديالكتيكي<sup>(9)</sup> (جدلي) بحث. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإبني أطلب بالضرورة من نقد العقل العملي الخالص، إذا ما أريد له أن يكون نقداً كاملاً، أن يكون من المستطاع التعبير عن وحدته مع العقل النظري في مبدأ واحد مشترك، ذلك أنه لا يمكن أن يكون في نهاية المطاف غير عقل واحد بالذات، لا بد من التمييز فيه بين عقل نظري وآخر عملي عند التطبيق فحسب. وما كان في استطاعتي أن أصل به إلى مثل

(9) يستخدم كأنت هنا الكلمة الديالكتيكي استخدام الصفات معبراً بها عما قصد إليه في نقد العقل الخالص (باب الديالكتيك المتعالي، المقدمة) من أن الديالكتيك هو منطق الظاهر، وأن الديالكتيك المتعالي بوجه خاص موضوعه ذلك الوهم المتضمن في المعرفة التي يخيل لنا أننا نكتسبها كلما طبقنا التصورات الخالصة على الأشياء في ذاتها أو الموضوعات التي تتجاوز حدود التجربة (كوجود الله، والحرية، وخلود النفس، والعالم). والعقل النظري لا يمكنه أن يتحاشى الواقع في الوهم، فمن طبيعته البحث عن المطلق، وإذا كان يسلم بوجود هذه الأفكار Ideen التي تتجاوز ميدان الحس والتجربة، فإنه لن يستطيع أن يحيط بطبيعتها أو يتوصل إلى آية معرفة يقينية بها. وربما دار في ذهن كأنت، وهو يستخدم هذه الكلمة، ذلك المعنى الذي قصد إليه أرسطو حين جعل من الديالكتيك (الجدل) ذلك الاستدلال العقلي المتعلق بالأراء الظنية المحمولة، في مقابل الأنالوطيقا (التحليلات) وموضوعها البرهان أي الاستدلال الذي يبدأ من مقدمات يقينية.

هذا التمام بغير أن أضيف إليه تأملات أخرى من نوع مختلف عما ذكرته تمام الاختلاف وبغير أن أوقع القارئ في الارتباك . ولكي أتلافى ذلك لجأت إلى تسمية مبحثي تأسيس ميتافيزيقا الألْحَاق بدلاً من تسميته بنقد العقل العملي الخالص .

ولما كانت ميتافيزيقا الألْحَاق ، بعض النظر عن عنوانها المثير للفرز ، قادرة من ناحية ثالثة على التمتع بنصيب كبير من الشعبية والملاءمة للفهم العام ، فقد وجدت من الخير أن أفصل هذا التمهيد للأصول عنها ، وذلك لكي يتسعن لي فيما بعد أن أضيف ما دق من مسائلها وما لم يكن بد من التعرض له فيها ، إلى المذاهب والأراء التي تستعصي على الفهم .

هذا الكتاب في تأسيس ميتافيزيقا الألْحَاق لا يزيد عن كونه محاولة للبحث عن المبدأ الأعلى للألْحَاق ، وتبسيط دعائمه ، وهي محاولة تكفي في الهدف المقصود منها لأن تكون عملاً متاماً يمكن الفصل بينه وبين كل مبحث آخر في الألْحَاق .

حقاً إن مزاعمي التي أسوقها عن هذه المسألة الرئيسية الهامة التي لم يقدر لها حتى الآن أن تعالج معالجة مرضية سوف يتكتشف صوابها وتثال حظاً كبيراً من التأييد بفضل تطبيق هذا المبدأ الأخلاقي نفسه على المذهب كله ويفضل ما فيها من البساطة التي تتجلى في جميع أجزائها؛ غير أنني وجدت أن من الواجب على أن أتخلى عن هذه المزية، التي قد لا تكون في حقيقة الأمر إلا تعبيراً عن الأثرة أكثر من أن تكون دليلاً على النفع العام؛ ذلك لأن البساطة التي يطبق بها المبدأ واليسر الذي

قد يبدو فيه لا ينهضان دليلاً قوياً على صحته، بل إنهما قد يوقظان نوعاً من التحيز يمنع المرء من أن يمتحنه امتحاناً دقيقاً من أجل ذاته، وبغض النظر عن نتائجه.

لقد اتبعت في هذا الكتاب منهجاً رأيت أنه أنساب المناهج حين يسير الإنسان من المعرفة المشتركة إلى تحديد مبدئها الأعلى بطريقة تحليلية، وحين يعود فيسير بطريقة تركيبية من امتحان هذا المبدأ ومصادره إلى المعرفة العامة التي سيتم تطبيقه عليها<sup>(10)</sup> وهكذا انقسم الكتاب إلى هذه الأقسام:

(10) يتبع كاثت في القسمين الأولين المنهج التحليلي، وفي القسم الثالث والأخير المنهج التركيببي، والفرق بين المنهجين يقوم على أن المنهج التحليلي أو التراجمي يبدأ من الواقع المعطاة ليستخلص منها الشروط والمبادئ الأساسية، في حين يبدأ المنهج التركيببي أو التقدمي من الشروط والمبادئ الموجودة في العقل ليستخلص منها الواقع المعطاة، وقد سار كاثت في كتابه نقد العقل الخالص على المنهج التركيببي، بينما سار في كتابه «مقدمات لكل ميتافيزيقاً تزيد أن تصبح علمًا» على المنهج التحليلي (المقدمات 4، 5). فهو يبدأ في هذا الكتاب الأخير من حقيقة يقينية هي أن الرياضة الخالصة والفزياء الخالصة علمان يقينيان، ويحاول أن يستخلص من هذه الحقيقة المبادئ والشروط التي تفسر إمكان قيامهما. أما في نقد العقل الخالص فهو يبدأ من مبادئ قبلية موجودة في العقل، تعتبر الشروط التي لا غنى عنها لكي تمارس ملكة المعرفة وظيفتها، ولكنها يستخلص منها إمكان وجود علوم مثل الرياضيات والفزياء الخالصة. وعلى هذا الأساس يعد المنهج التحليلي أكثر سهولة وأعم استخداماً، ولكنه أقل من المنهج التركيببي دقة وإحكاماً، إذ أنه يستند إلى واقعة يفترض صحتها سلفاً بدون أن يثبت منها؛ أما المنهج التركيببي فهو أصعب تناولاً ولكنه أكثر إقناعاً، إذ أنه يبدأ من الأصل الذي تصدر عنه المعرفة ليبين كيف أن فعل التفكير نفسه من شأنه أن يؤدي بالضرورة إلى العلم. أما فيما يتعلق بالأخلاق فإن =

- 1 - القسم الأول: الانتقال من المعرفة العقلية المشتركة بالأخلاق إلى المعرفة الفلسفية.
- 2 - القسم الثاني: الانتقال من الفلسفة الأخلاقية الشعبية إلى ميتافيزيقا الأخلاق.
- 3 - القسم الثالث: الخطوة الأخيرة من ميتافيزيقا الأخلاق إلى نقد العقل العملي الخالص.

---

المنهج التحليلي يبدأ من الوجdan المشترك بين الناس، مفترضاً حقيقته، ليستخلص منه المبادئ والشروط العليا التي تمكّنه من إصدار أحكامه على أنواع السلوك المختلفة. فيصل بذلك إلى فكرة الأمر الأخلاقي المطلق والاستقلال الذاتي بالإرادة والحرية. أما المنهج التركيبـي فهو يبدأ من فكرة العقل العملي ومن فكرة الحرية التي تعبر عنه أصلـح تعبير، لكي يفسـر إمكان قيام الأمر الأخلاقي المطلق ويصل إلى إثبات صلاحـية الوجـdan المشـترك لأن يكون نقطة البداية للأحكـام الأخـلاقـية.

## القسم الأول

الانتقال من المعرفة العقلية المشتركة بالأخلاق  
إلى المعرفة الفلسفية

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

من بين الأمور التي يمكن تصورها في هذا العالم، أو خارجه، لا يوجد شيء يمكن عده خيراً على وجه الإطلاق ودون قيد، اللهم إلا شيء واحد هو: الإرادة الخيرية.

فالفهم، والذكاء، وملكة الحكم<sup>(11)</sup> وما سواها من مواهب العقل، أيًا كان الاسم الذي تتسمى به، أو الشجاعة والتصميم والإصرار على الهدف بوصفها من خصائص المزاج هي كلها بلا ريب خصائص خيرية خليقة بأن يطمح إليها الإنسان، غير أن هذه

---

(11) يقصد كائنة بالفهم Verstand هنا تلك المقدرة على إدراك التصورات والقواعد التي تسمح بتفسير الظواهر والأشياء وإضفاء طابع الوحدة عليها، أو التي تسمح للإنسان بأن يلائم بين سلوكه وبين غاياته وأهدافه العملية. ويؤثر المترجم الفرنسي فكتور دليوس أن يترجم كلمة Witz (ذكاء - فطنة) بالقدرة على إدراك أوجه التشابه في الأشياء، وأن يترجم مملكة الحكم Urteilskraft بملكة تمييز الخاص للحكم عليه، مستندًا في ذلك إلى دروس كائنة في الميتافيزيقا التي قام بوليتيس Pöllitz بطبعها (ص 161 - 165) وبكتابه «الأثنوبيولوجيا من وجهة النظر العملية» 40، 42 - من طبعة شتاركه السابقة الذكر.

الهبات الطبيعية قد تكون سيئة بالغة السوء والضرر إذا لم تكن الإرادة التي عليها أن تستخدمنا والتي يطلق على أخص خواصها من أجل هذا السبب اسم الطبع<sup>(12)</sup>. [أو الخلق] - إرادة خيرّة. ومثل هذا القول ينطبق على هبات الحظ. فالقوّة، والغنى، والشرف، بل الصحة نفسها والهناء والرضا عن الحال، مما درجنا على تسميته بالسعادة، قد يتولد عنها الاعتزاز بالنفس الذي قد ينحرف في أغلب الأحيان فيصير غروراً واحتيالاً، هذا إن لم تكن ثمة إرادة خيرة تصلح من أثراها على الوجدان وتوجهها نحو غايات وأهداف عامة وتصبح مبدأ السلوك كلّه؛ وما بنا حاجة إلى القول بأن الشاهد العاقل غير المتحيز لا يمكن بأية حال أن ترضي نفسه ببرؤية كائن يتقلب في أعطاف النعيم وقد تعطل عن كل إرادة نقية خيرّة. وهكذا يبدو أن الإرادة الخيرّة هي الشرط الذي لا غنى عنه لكي يكون الإنسان خليقاً بالسعادة<sup>(13)</sup>.

(12) بينما يعبر المزاج عمما تصنّعه الطبيعة بالإنسان، وعن استعداداته المرتبطة بحالته العضوية العامة، نجد أن الطبع يدلّ على ما يصنّعه الإنسان بنفسه. فالطبع أو الخلق في رأي كائنة هو تلك الخاصية التي تتميز بها الإرادة وتجعل الشخص يرتبط بمبادئ أخلاقية محددة شرعها له عقله. قد تكون هذه المبادئ سيئة أو فاسدة، ولكن هذا لا يمنع أن الإنسان يتحدد طبعه حين يخضع أفعاله لمبادئ ومسلمات كليلة ثابتة، بدلاً من إخضاعها لدافع حسية جزئية.

(13) أي لكي يكون فاضلاً، فكائنة يحدد الفضيلة بأنها هي ذلك الشيء الذي يجعلنا جديرين بالسعادة. ويلاحظ أن هذا التعريف لا صلة له بنظرية اللذة التي ترى في البحث عن السعادة لذاتها الهدف الأساسي لكل نشاط إنساني. الواقع أن هذا التعريف مرحلة انتقال من مذهبة في الأخلاق إلى مذهبة في الخير الأساسي. فإذا كانت الفضيلة، كما يقول في نقد العقل =

هناك بعض الخصائص التي تسند هذه الإرادة الخيرية وقد تساعده على تيسير عملها مساعدة فعالة، ولكنها مع ذلك لا تحتوي في ذاتها على أية قيمة مطلقة، بل تفترض دائمًا وجود إرادة أخرى طيبة (سابقة عليها) مما يحد من التقدير العالي الذي نحمله لها بحق في أنفسنا و يجعل من المتعذر علينا أن ننظر إليها نظرتنا إلى إرادة خيرية مطلقة. فالاعتدال في العواطف والانفعالات، والسيطرة على النفس، والمقدرة على التدبر المتزن ليست خيرية من كثيرة من الوجوه فحسب، بل إنها تكون فيما يبدو جزءاً من القيمة الباطنة (أو الذاتية) للشخص؛ غير أنه ينقصها الكثير لكي نعدها خيرية دون تحفظ ( وإن كان الأقدمون قد أثروا عليها ثناء لا مزيد عليه). ذلك لأنها إذا لم تستند إلى المبادئ التي تقدم عليها الإرادة الطيبة فقد يستفحلا شرها، وإن دم الشرير البارد لا يجعله أشد خطورة فحسب، بل إنه ليزيد مباشرة من بشاعته في أعيننا أكثر مما كنا سنحكم لو أنه تجرد عنها.

إن الإرادة الخيرية لا تكون خيرية بما تحدثه من أثر أو بما تحرزه من نجاح، لا ولا بصلاحيتها للوصول إلى هذا الهدف أو ذاك، بل إنها تكون كذلك عن طريق فعل الإرادة وحده؛ أعني

=

العملي، هي الخير الأعلى das oberste Gut (باعتبارها موضوع ملكة الاشتقاء عند الكائنات العاقلة المتناثبة، أي عند بني الإنسان) فإن الجمع بين الفضيلة والسعادة هو الخير الأسمى das höchste Gut والخير الكامل الآثم.

أنها خيرٌ في ذاتها وأنها، إذا نظر إليها في ذاتها فلا بد لنا - بلا وجه للمقارنة - أن نقدرها تقديرًا يرتفع بها درجات عن كل ما من شأنه أن يتحقق بوساطتها لمصلحة ميل من الميول أيًّا كان، لا بل لمصلحة كل الميول مجتمعة. وإذا ما شاءت نسمة الأقدار أو تقتير طبيعة تتسم بصفات الحمومات أن تسلب هذه الإرادة كل قدرة على تحقيق أهدافها؛ وإذا ما عجزت برغم أشغال الجهود التي تبذلها عن إدراك كل شيء، ولم يبق إلا الإرادة الخيرية وحدها (لا أريد بهذا بالطبع أن تبقى مجرد رغبة فحسب، بل أقصد أن تكون حشدًا لجميع الوسائل الممكنة في طاقتنا) فسوف تلمع بذاتها لمعان الجوهرة، مثل شيء يحتفظ في نفسه بكل قيمته. فلا المنفعة تستطيع أن تضيف إلى هذه القيمة شيئاً، ولا العقم يمكنه أن ينقص منها في شيء. ولن تزيد المنفعة على أن تكون التغليفية التي تيسر تداول الجوهرة بين الناس، أو تلفت إليها أنظار من لم يعرفوها بعد معرفة كافية، لا لكي توصي بها العارفين أو تحدد قيمة ثمنها.

في هذه الفكرة وحدتها عن القيمة المطلقة للإرادة، ودون أن نحسب حساب المنفعة في تقديرنا لها، أقول إن في هذه الفكرة نوعاً من الغرابة يثير بالضرورة وبالرغم عن التقابل التام بينها وبين الحس المشترك، لوناً من الشبهة التي قد تدعوا إلى الظن بأنها لا ترتكز إلا على وهم متعال، وأن الطبيعة ربما أسيء فهم قصدها من جعل العقل حاكماً على الإرادة، من أجل هذا نريد أن نفحص هذه الفكرة من وجهة النظر هذه.

نحن نسلّم، عند النظر إلى التكوين الطبيعي لكائن عضوي، أعني لـكائن أعد للحياة، بمبدأ أساسي مؤدّاه أنه ما من عضو فيه جعل للوفاء بغاية من الغايات إلا وكان أنساب الأعضاء لتحقيق هذه الغاية وأكثرها ملائمة لها. فلو كان الهدف الأساسي الذي تقصّد إليه الطبيعة من كائن ذي عقل وذي إرادة أن توفر له البقاء والهباء وبالجملة السعادة لـكانت قد أساءت الاختيار إذ جعلت عقل هذا المخلوق أداة لتنفيذ غرضها. ذلك لأن جميع الأعمال التي ينبغي على هذا الكائن الحي أن يؤديها لتحقيق هذا الغرض وكذلك قاعدة سلوكه بـتمامها كانت ترسمها له غريزته على وجه أدق، وذلك الغرض كان سيتحقق بطريقة أضمن مما كان يعجز عنه العقل لو أنه حاول ذلك؛ ولو أن هذا المخلوق وهب العقل لما نفعه في شيء إلا في نسج تأمّلات تدور حول الاستعدادات الطبيعية التي وفقة الحظ إليها، والإعجاب بها وتهنئة نفسه بما رزق منها والتعبير عن شكره للـلعلة التي أنعمت عليه بها؛ لا في إخضاع ملكة الاشتئاء والرغبة لـدليه لتلك الـقيادة الضعيفة المضللة والانحراف بالطبيعة عن قصدها وغايتها؛ وبالجملة فإنها تكون قد اتخذت الحـيطة لـتمنع العقل من أن يـسـير في طـريق الاستـخدام العمـلي أو يـتجـاسـر فيـحاـولـ، بـبـصـيرـتـهـ الـكـلـيلـةـ، أـنـ يـضـعـ خـطـةـ السـعـادـةـ وـالـوسـائـلـ الـمـؤـدـيـةـ إـلـيـهاـ وـلـعـهـدـتـ بـهـمـاـ جـمـيـعـاـ إـلـىـ الغـرـيـزةـ وـحـدـهـاـ.

والواقع أنـناـ نـجـدـ أـنـهـ كـلـمـاـ اـنـصـرـفـ العـقـلـ الـمـسـتـنـيرـ إـلـىـ تـحـصـيلـ الـمـتـعـةـ فـيـ الـحـيـاةـ وـالـسـعـادـةـ، اـبـتـدـعـ الـإـنـسـانـ عنـ الرـضـاـ الـحـقـيقـيـ.

وهذا هو السبب في أن كثيراً من الناس، وبالأخص أولئك الذين حصلوا أكبر قدر من التجربة في ممارسة العقل - هذا إذا توافر لديهم من الإخلاص ما يجعلهم يعترفون بذلك - يتولد لديهم قدر معين من الميزولوجيا<sup>(14)</sup>، أعني من كراهية العقل. ذلك لأنهم بعد أن يحسبوا حساب كل المزايا التي حصلوها، لا أقول من وراء اكتشاف كل فنون الترف الشائع، بل كذلك من العلوم نفسها (التي تبدو لهم في نهاية المطاف وكأنها ترف ذهني) يجدون في حقيقة الأمر أنهم إنما حملوا أنفسهم من التعب والشقاء أضعاف ما جنوه من السعادة، وأنهم يشعرون نحو هذه الفئة الغالبة من الناس، التي تسلم قيادها إلى الغريزة الطبيعية وحدها ولا تسمح للعقل بأن يؤثر تأثيراً كبيراً على ما تأتي وما تدع من أفعال، بلون من الحسد يزيد بكثير عما تضمره لها من تحفير. وهكذا ينبغي علينا أن نعترف بأن حكم أولئك الذين يفكفكون من غلواء المدائح التي تمجد المزايا التي يتعين على العقل أن يحصلها لنا فيما يتعلق بالسعادة والرضا في الحياة، لا بل يضعون من شأنها حتى تصير أقل من لا شيء، لا يصدرون في ذلك عن طبع ساخط بالعنابة التي تحكم الكون، بل إن هذا

(14) اصطلاح أفلاطوني (راجع محاورة فايدون، 89د: «قال (أي سocrates) فالنحرص على ألا نصبح أعداء للبرهان Misologoi كما أصبح غيرنا أعداء للإنسان». واستطرد يقول: «إذ أنه من تعس الحظ الذي لا يعادله في تعاسته شيء أن يصبح الإنسان عدواً للبرهان. فالحق أن عداوة البرهان تنشأ عن نفس الأصل الذي تنشأ عنه عداوة الإنسان.. إلخ» أخذته كائنة بنصه.

الحكم الذي يذهبون إليه إنما يقوم في حقيقته على فكرة أن الغاية من وجودهم أشد اختلافاً وأسمى نبلأ، وأن العقل إنما يهدف في الحقيقة إلى هذه الغاية خاصة لا إلى تحقيق السعادة، وأن على الإنسان وبالتالي أن يخضع في معظم الأحيان مآربه الشخصية لهذه الغاية بوصفها الشرط الأساسي<sup>(15)</sup>.

ولما كان العقل لا يصلح صلاحية كافية لقيادة الإرادة قيادة رشيدة إلى ما تسعى إليه من موضوعات وإلى إرضاء جميع حاجاتنا (التي يعمل هو نفسه على الإكثار منها) وكانت الغريزة الطبيعية المفطرة أقدر منه على تحقيق هذا الغرض، ولما كنا قد أوتينا العقل ملكرة عملية، أعني ملكرة عليها أن تؤثر أثراها على الإرادة: فإن مصيره الحق ينبغي أن يتجه إلى بعث إرادة خيرٌ فيها لا تكون وسيلة لتحقيق غاية من الغايات بل تكون إرادة خيرٌ في ذاتها. من أجل هذا كان وجود العقل أمراً تقتضيه الضرورة المطلقة، بينما سارت الطبيعة في كل مجال وزاعت فيه استعداداتها الفطرية وفق الغايات التي تسعى إلى تحقيقها. قد لا تكون هذه الإرادة هي الخير الأوحد ولا الخير كله؛ ولكن ينبغي أن تكون بالضرورة الخير الأسماى والشرط الذي يتوقف عليه كل خير آخر، بما في ذلك النزوع إلى السعادة. في هذه الحالة يكون مما يتفق مع الحكمة التي تتجلى في الطبيعة ما نستطيع أن نلاحظه من أن ثقافة العقل، التي لا غنى عنها لتحقيق الغاية

(15) أي أن العقل يخطئ الغاية منه إذا جعل وظيفته تامين السعادة للإنسان، وهذا يثبت أن له وظيفة أخرى تهدف إلى تحقيق غايةأسماى.

الأولى المطلقة، تحد من وجوه كثيرة من تحقيق الغاية الثانية، المشروطة دائمًا، ألا وهي السعادة، في هذه الحياة على الأقل، بل لقد ينتهي بها الأمر إلى أن تحيلها إلى لاشيء. والطبيعة في هذا لا تسير سيرها دون غاية، ذلك لأن العقل الذي يعرف أن هدفه العملي الأساسي هو إقامة إرادة خير، إنما يحس عند بلوغ هذا الهدف بنوع من الرضا الذي يناسب طبيعته، وهو الرضا الذي ينبع عن تحقيق غرض لا يعنيه إلا العقل نفسه، وإن ارتبط ذلك بشيء من الضرر الذي يلحق أغراض النوازع النفسية.

ومن أجل أن نتناول تصور الإرادة الخيرية الجديرة في حد ذاتها بأسمى درجة من التقدير، والخيرية بغض النظر عن أي هدف أو غاية تناولاً وافياً، على نحو ما نجده كامناً في الفهم الطبيعي السليم، لا يحتاج إلى أن يعلم بل إلى أن يبصر به تبصيراً هيناً، هذا التصور الذي يحتل في تقديرنا للقيمة الكاملة لأفعالنا أرفع مكان دائمًا والذي يكون الشرط الذي لا غنى عنه لكل ماعداه، أقول إننا قبل أن نتناوله تناولاً وافياً ستفحص تصور الواجب الذي ينطوي على تصور إرادة خير وإن اقترن هذا بتحديات وعوائق ذاتية معينة، نخطئ كثيراً إذا قلنا إنها تحجبه أو تشوه منه، إذ إنها تتيح له في الحقيقة عن طريق المضاهاة (بينه وبينها) أن يكشف عن نفسه ويتجلّ في تمام روعته وصفائه<sup>(16)</sup>.

(16) لا يمكن القول بأن الإرادة تكون بالضرورة إرادة طيبة عند الكائنات العاقلة المتنامية (بني الإنسان)، أي عند كائنات يوجد لديها العقل جنباً إلى جنب مع الحساسية.

أدع هنا جانباً كل أفعال السلوك التي عرف عنها أنها منافية للواجب وإن جاز اعتبارها من وجهة النظر هذه أو تلك أفعالاً نافعة؛ ذلك لأننا لا نملك على الإطلاق أن نسأل إن كانت قد صدرت عن شعور بالواجب، ما دامت تخالفه مخالفة صريحة. كذلك أدع جانباً الأفعال التي تطابق الواجب مطابقة حقة ولكن لا يشعر الناس نحوها بأي ميل مباشر وإن كانوا يقبلون مع ذلك على ممارستها مدفوعين بميل آخر. ذلك أن من السهل علينا في هذه الحالة أن نتبين إن كانت الأفعال المطابقة للواجب قد تمت عن شعور بالواجب أو عن حرص أناني على المصلحة. ولكن سيصعب علينا كثيراً أن نلاحظ هذا الفارق حين يكون الفعل مطابقاً للواجب وحين يميل الشخص إليه إلى جانب ذلك ميلاً مباشراً<sup>(17)</sup> مثال ذلك أنه مما يتافق مع الواجب ألا يرفع التاجر من السعر على عميله غير المجرب، وإن التاجر الفطن ليتحاشى ذلك بالفعل حينما راج سوق البيع والشراء، بل إنه ليحافظ على سعر ثابت عام للجميع حتى ليستطيع الطفل أن يشتري لديه بنفس

= فليس ثمة تأثير مباشر من العقل على الحساسية، وقد كرس كاثيت لبيان العلاقة بينهما فصلاً من أصعب فصول «نقد العقل الخالص» (راجع القسم الثاني في باب التحليل الترنسنديالي، تحت عنوان استنباط تصورات الفهم الخالصة) وإن لم يرق باعترافه كل التوفيق في توضيح غرضه منها، ومن الخير لكل تحليل للإرادة الطيبة أن يحسب حساب العقبات التي تلقيها الإرادة من جانب التزعات والدوافع الحسية.

(17) المعيار الوحيد لأخلالية الأفعال عند كانت هو أن تكون الدوافع إليه مطابقة لفكرة الواجب مطابقة باطنة.

الأسعار التي يشتري بها أي إنسان آخر. وإذان فالإنسان هنا يعامل بأمانة؛ غير أن هذه المعاملة الأمينة لا تكفي على الإطلاق لكي تجعلنا نذهب إلى الاعتقاد بأن التاجر قد صدر في مسلكه هذا عن إيمان بالواجب ومبادئ الأمانة؛ إن مصلحته قد اقتضت ذلك؛ ولا يستطيع الإنسان في هذا المقام أن يفترض أنه كان يحمل في نفسه ميلاً مباشراً نحو عملاه، بحيث جعلته هذه العاطفة التي يحس بها نحوهم لا يفضل واحداً منهم على الآخر في السعر. وإذان فلم يصدر هذا السلوك لا عن واجب ولا عن ميل مباشر، بل كان الباعث عليه هو المصلحة الذاتية وحدها.

وعلى العكس من ذلك فإن محافظة الإنسان على حياته واجب، وهي بالإضافة إلى هذا أمر يشعر كل واحد منها نحوه بميل مباشر. بيد أن الحرص القلق الذي يخالج معظم الناس على حياتهم لا ينطوي على قيمة ذاتية، والمسلمة التي يقوم عليها لا تحتوي على أي مضمون أخلاقي. إنهم يحافظون حقاً على حياتهم بما يتفق مع الواجب، ولكنهم لا يفعلون ذلك عن شعور بالواجب. وعلى الهكس من ذلك حين تسلب المنغصات والسطح اليائس كل طعم للحياة؛ وحين يحس التعيس ذو النفس القوية بالغضب على القدر الذي قسم له أكثر من إحساسه بالهزيمة أو الهوان، فيتمنى لنفسه الموت ويحافظ مع ذلك على الحياة دون أن يحبها، لا عن ميل أو جزع: عندئذ تكون مسلمته ذات مضمون أخلاقي.

الإحسان، حيثما استطاع الإنسان، واجب، وهنالك بعض

النفوس التي بلغ بها العطف مبلغاً يجعلها تجد المتعة الباطنة في إشاعة السرور حولها والله في رضا الغير، طالما كان فعلاً من أفعالها، دون أن يدفعها إلى ذلك دافع من غرور أو أثرة. غير أنني أزعم أن مثل هذا الفعل، مع مطابقته للواجب واستحقاقه للثناء، لا ينطوي على قيمة أخلاقية حقيقة، بل يرافق ميلاً آخر ويلازمها، مثال ذلك الميل إلى الشرف الذي إذا أسعده الحظ فصادف ما يتفق في الواقع مع المصلحة العامة ومع الواجب ومع ما يكون بالتالي مجبلة للشرف، فقد استحق الثناء والتشجيع وإن لم يستحق الاحترام والتقدير؛ ذلك أن المسلمة ينقصها المضمون الأخلاقي، أعني أن تؤدي هذه الأفعال لا عن ميل بل عن شعور بالواجب. فإذا فرضنا أن وجдан صديقبني الإنسان هذا لفعته سحب الهموم الذاتية التي تقضي على كل مشاركة وجданية في أقدار الآخرين، وأنه لا يزال قادرًا على تقديم الخير لغيره من المعذبين، وأنه قد شغل بشقائه الشخصي فلم يعد شقاء الآخرين يحرك فيه جارحة، وأنه على هذه الحال التي لا يؤثر عليه فيها ميل يستطيع أن ينزع نفسه من هذا الجمود المميت وأن يؤدي الفعل عن شعور بالواجب فحسب، مجرداً عن كل ميل، عندئذ فقط تكون لهذا الفعل قيمته الأخلاقية الأصيلة. بل إنني أزيد على هذا فأقول لو أن الطبيعة وضعت في قلب هذا الإنسان أو ذاك قليلاً من المشاركة الوجданية، ولو كان (وهو الإنسان الأمين) بارد المزاج عديم الاكتئاث للألم غيره من الناس، ربما لأنه هو نفسه قد رزق من الصبر والعزم والثبات ما

يواجه به آلامه وما يجعله يفترض وجودها عند غيره من الناس أو على مطالبه بأن يكون لديه مثلها، أقول إذا شاءت الطبيعة ألا تجعل مثل هذا الإنسان (الذي لن يكون أسوأ إنتاجها) صديقاً محباً للبشر، فهل يعدم مثل هذا الإنسان أن يجد في نفسه المصدر الذي يجعله يعطي نفسه قيمة أعلى بكثير من القيمة التي يمكن أن تكون لمزاج خير بطبعته؟ بلـى! إن القيمة التي تخليعها على الشخصية (الطبع)، وهي القيمة الأخلاقية التي لا يضارعها في سموها قيمة أخرى، تظهر على وجه الخصوص في هذا المجال، أعني أن يحسن الإنسان لا عن ميل بل عن شعور بالواجب.

إن تأمـين الإنسان لسعادـته الذاتـية واجـب (على الأقل بطريق غير مباشر)؛ ذلك لأنـ عدم رضا المرء عن حالـه، وتزاـحـم الهمـوم العـديدة عـلـيهـ، وـمعـيشـتهـ وـسـطـ حاجـاتـ لمـ يتمـ إـشبـاعـهاـ قد تكونـ إـغـراءـ قـويـاـ لهـ عـلـىـ أنـ يـدوسـ عـلـىـ وـاجـباتـهـ. ولـكـنـناـ حتـىـ لوـ صـرـفـناـ النـظـرـ فيـ هـذـاـ المـقـامـ عـنـ فـكـرـةـ الـوـاجـبـ، فـسـنـجـدـ أـنـ النـاسـ جـمـيعـاـ يـتـمـلـكـهـمـ نـزـوـعـ باـطـنـ بـالـغـ القـوـةـ نحوـ السـعـادـةـ، ذـلـكـ لأنـ جـمـيعـ النـزـعـاتـ تـتـحـدـ فيـ هـذـهـ الفـكـرـةـ بـالـذـاتـ [أـيـ فـكـرـةـ السـعـادـةـ]ـ وـحدـةـ كـلـيـةـ. غـيرـ أـنـ الـقـاعـدـةـ التـيـ توـصـيـ بـالـسـعـادـةـ تـكـوـنـ فيـ أـغلـبـ الـأـحـيـانـ بـحـيـثـ تـلـحـقـ ضـرـرـاـ كـبـيـراـ بـعـضـ الـمـيـوـلـ، وـبـحـيـثـ لـاـ يـسـتـطـعـ الـإـنـسـانـ أـنـ يـكـوـنـ لـنـفـسـهـ تـصـوـرـاـ مـحـدـداـ وـمـؤـكـداـ عـنـ الـمـجـمـوعـ الـذـيـ يـتـأـلـفـ مـنـ إـشـبـاعـ هـذـهـ الـمـيـوـلـ وـهـوـ مـاـ يـطـلـقـ عـلـيـهـ اـسـمـ السـعـادـةـ؛ وـلـهـذـاـ فـلـيـسـ مـنـ الـعـجـيبـ فـيـ شـيـءـ أـنـ نـجـدـ مـيـاـ

فريداً محدداً بالإضافة إلى ما يعد به الوقت الذي ينتظر أن يتم إشباعه فيه، يقع تحت سيطرة فكرة مذنبة، وأن نجد امرأةً ذوافة على سبيل المثال، يقبل بمحض اختياره على الاستمتاع بطعم يستطعمه كما يختار الألم الذي سيترتب عليه من ورائه، لأنه في حسابه هنا على الأقل لم يشاً أن يضيع على نفسه متعة اللحظة الراهنة انتظاراً لأمل ربما يكون خاطئاً عن السعادة التي تكمن في الصحة. ولكن إذا كان الميل العام للسعادة في هذه الحالة أيضاً لم يحدد إرادته، وإذا كانت الصحة لم تبلغ من الأهمية في اعتباره مبلغاً يجعله يدخلها بالضرورة في حسابه، فسيبقى في هذه الحالة، كما في كل حالة سواها، قانون يأمره بالعمل على تحصيل سعادته، لا عن ميل، بل عن إحساس بالواجب، وهذا هنا فحسب تكون لمسلكه قيمة أخلاقية حقة.

بهذا المعنى ينبغي علينا بلا نزاع أن نفهم مواضع الكتاب المقدس التي وصى الإنسان فيها بمحبة جاره، حتى لو كان هذا الجار عدواً لنا. ذلك لأن الحب بوصفه ميلاً لا يمكن أن يوصي به، أما الإحسان الناتج عن إحساس بالواجب الممحض، حين لا يكون ثمة ميل على الإطلاق يدفعنا إلى الإقدام عليه، لا بل حين يصدنا عنه نفور طبعي غلاب، إنما هو حب عملي لا حب انفعالي باثولوجي<sup>(18)</sup> يقوم على الإرادة لا على الوازع الحساسية،

(18) يقصد كاثيت «بايثولوجي» ما يعتمد على الجزء السلبي المتعلق من طبيعة الإنسان، أعني على الحساسية، ويقصد «بالعملي» ما يعتمد على الفاعلية الحرجة للعقل.

ويستند على مبادئ السلوك لا على مشاركة عاطفية مفرطة، ذلك الحب وحده هو الذي يمكن أن يوصى به<sup>(19)</sup>.

القضية الثانية تقول: الفعل الذي يتم عن إحساس بالواجب لا يستمد قيمته الأخلاقية من الهدف الذي يرجى بلوغه من ورائه، بل من المسلمات التي تقرر القيام به وفقاً لها، فهي إذن لا تتوقف على واقعية موضوع الفعل، بل تعتمد فحسب على مبدأ الإرادة الذي حدث الفعل بمقتضاه، بصرف النظر عن كل موضوعات الاشتهاه. ويتبين مما تقدم أن الأهداف التي يمكن أن تكون لدينا عند القيام بأفعالنا والآثار التي تنجم عنها، بوصفها غaias ودروافع محركة للإرادة، لا تستطيع أن تعطي هذه الأفعال أية قيمة مطلقة أو قيمة أخلاقية. أين يمكن إذن أن توجد هذه القيمة، إن لم توجد في الإرادة من حيث علاقتها بالأثر المرجو

(19) الحب أمر يتصل بالعاطفة، لا بالإرادة، ولا يمكنني أن أحب لأنني أريد الحب، وأقل من ذلك أن أحب لأن من واجبي أن أفعل ذلك (إذ أبني لا يمكن أن أكره على الحب)؛ ويرتبط على ذلك أن الواجب الذي يفرض الحب أمر يتنافي مع العقل. ولكن الإحسان amor benevolentiae يمكن، باعتباره فعلاً من أفعال السلوك، أن يخضع لقانون الواجب. فإذا قيل: ينبغي عليك أن تحب جارك كما تحب نفسك، فليس معنى ذلك أنه ينبغي عليك أن تحب مباشرة (في المحل الأول)، وأن عليك عن طريق هذا الحب أن تفعل الخير (في المحل الثاني)، بل معناه: قدم الخير لجارك، وسيولد هذا الفعل الخير في نفسك حب الناس (بحيث يصبح استعداداً يجعلك تميل إلى فعل الخير بوجه عام). عن ميتافيزيقاً الأخلاق - المبادئ الميتافيزيقية الأولى لنظرية الفضيلة، المقدمة، 12 - طبعة فورلندر V.K. ، ص 244 - 245 المكتبة الفلسفية - هامبورج.

من وراء تلك الأفعال؟ إن هذه القيمة لا يمكن أن توجد إلا في مبدأ الإرادة بغض النظر عن الغايات التي قد تتحقق عن طريق مثل ذلك الفعل؛ ذلك لأن الإرادة تقع موقعاً وسطاً بين مبدئها القبلي، وهو شكلي، وبين البواعت البعدية الدافعة إليه، وهي مادية، وكأنها تقع على مفرق الطرق، ولما كان من اللازم أن تتحدد عن طريق شيء ما، فلا بد لها أن تحدد عن طريق المبدأ الشكلي للإرادة بوجه عام، حينما يحدث فعل عن واجب، إذ يكون قد نزع عنه كل مبدأ مادي.

أما القضية الثالثة، وهي بمثابة النتيجة المترتبة على القضيتين السالفتين، فأستطيع أن أعبر عنها على النحو التالي: الواجب هو ضرورة القيام بفعل عن احترام للقانون. حقاً إنني قد أجد لدى ميلاً للموضوع، بوصفه أثراً من آثار الفعل الذي أنوي الإقدام عليه، ولكنني لن أحمل له احتراماً، والسبب في ذلك أنه مجرد أثر للإرادة وليس نشاطاً فعالاً تقوم به. وبالمثل لا أستطيع أن أحمل للميل بوجه عام، سواء أكان صادراً عني أم عن غيري، أي احترام، وقصيرى جهدي أن أحبه في الحالة الأولى، بل قد أحبه في الحالة الثانية، أعني أنني قد أعده مما يعزز مصلحتي الخاصة. إن ما يرتبط بيارادتى كمبدأ لها فحسب، لا كأثر من آثارها أبداً، لا يخدم مليء بل يسيطر عليه، أو يستبعد على الأقل من حسابها [أي الإرادة] عند الاختيار، وإن فالقانون المجرد في ذاته هو وحده الذي يمكن أن يكون موضوعاً للاحترام، وبالتالي أمراً أخلاقياً. فإذا كان على فعل من الأفعال تم بباعت من

الواجب أن يستبعد كل أثر للميل ومعه كل موضوع من موضعات الإرادة فسوف لا يبقى شيء مما يمكن أن يحدد الإرادة إلا أن يكون من الناحية الموضوعية هو القانون، ومن الناحية الذاتية الاحترام الخالص لهذا القانون العملي، وبالتالي لن يبقى إلا المسلمة<sup>(\*)</sup> التي تأمرني باتباع مثل هذا القانون، حتى لو أدى ذلك إلى التخلّي عن جميع التزّعات والميول التي أحملها في نفسي.

وهكذا فإن القيمة الأخلاقية للفعل لا تكمن في الأثر الذي ينتظر من ورائه، ولا في أي مبدأ من مبادئ الفعل يحتاج إلى استعارة الباعث عليه من هذا الأثر المتضرر. ذلك لأن جميع هذه الآثار المترتبة على الفعل (مثل رضا الإنسان عن حاله، بل والعمل على إسعاد الغير) يمكن أيضاً أن تنتُج عن أسباب

(\*) المسلمة هي المبدأ الذاتي لفعل الإرادة؛ أما المبدأ الموضوعي (أعني ذلك المبدأ الذي يمكن أن يصلح من الناحية الذاتية أيضاً مبدأ عملياً لكل الكائنات العائلة لو تيسّر للعقل أن يسيطر السيطرة الكاملة على ملكة الاشتئام) فهو القانون العملي<sup>(20)</sup>.

(20) المسلمة هي المبدأ الذاتي للفعل، الذي يجعل منه الذات نفسها قاعدة لسلوكها (أي الذي يبيّن كيف تريد أن تفعل) أما مبدأ الواجب، فهو على العكس من ذلك ما يأمرها به العقل على نحو مطلق، وبالتالي على نحو موضوعي (ويبين كيف ينبغي عليها أن تفعل)، وإنذن فالمبدأ الأعلى للمذهب الأخلاقي هو كما يلي: راع في فعلك أن يكون مطابقاً لمسلمة تصلح في نفس الوقت لأن تكون قانوناً عاماً - وكل مسلمة ليست كذلك فهي منافية للأخلاق: (راجع ميتافيزيا الأخلاق - نظرية الحق - المقدمة، 4).

أخرى، بحيث لا يكون هناك حاجة إلى إرادة كائن حي عاقل، فيها وحدها نجد الخير الأسمى والخير المطلق. من أجل ذلك كان تمثل القانون في ذاته، وهو ما يتم بالطبع عند الكائن العاقل وحده، وجعل هذا التمثيل، لا الآخر المتوقع، هو المبدأ المحدد للإرادة، أقول من أجل ذلك كان هذا التمثيل وحده هو الذي يؤلف ذلك الخير السامي الذي نصفه بأنه أخلاقي، والذي نجده بالفعل حاضراً لدى الشخص الذي يعمل وفقاً له ولا يصح لنا أن ننتظره أول ما ننتظر من الآخر الناتج عن فعله<sup>(\*)</sup>.

(\*) قد يلومني لائم فيزعم أني إنما أبحث وراء كلمة الاحترام عن ملجاً من الإحساس الغامض أوّي إليه، بدلاً من أن أوضح المسألة عن طريق تصور عقلي، ولكن الاحترام وإن يكن إحساساً وعاطفة، فليس إحساساً متلقى بالتأثير، بل هو إحساس تولد تلقائياً عن طريق تصور عقلي ومن أجل ذلك فهو يتميز تميّزاً نوعياً عن كل المشاعر من النوع الأول التي تتصل بالميل أو الخوف. إن ما أعرفه معرفة مباشرة كقانون أخصّ له، فإنما أعرفه بنوع من الاحترام، يدل فحسب على الشعور بتبعة إرادتي لقانون ما بغير توسط من جانب مؤثرات أخرى على حسي. إن تحديد الإرادة تحديداً مباشراً بواسطة القانون والشعور بذلك هو ما يسمى بالاحترام<sup>(21)</sup>، بحيث يعتبر هذا =

(21) لا يمكن أن يعد الاحترام دافعاً أو باعثاً، وإلا لما صلح أن يكون أساساً تقوم عليه الأخلاق. والاحترام لا يكون للأشياء، وإذا وجه للأأشخاص فإنما يوجه إليهم على اعتبار أنهم رموز أو أمثلة على الوفاء بالواجب. أما ما يقوله كاثيت هنا عن المشابهة بين الاحترام وبين الخوف من ناحية وبينه وبين الميل من ناحية أخرى فليس ذلك إلا من قبيل التشبيه. ذلك أن أقرب الأشياء شبيهاً بالاحترام هو الإعجاب، كما يقول هو نفسه في «نقد العقل العملي» (الكتاب الأول، الفصل الثالث)، كما يبين في «نقد ملكة الحكم» (23، 27، 29) كيف أن العاطفة التي تحملها للسامي أو الجليل Das Erhabene ترمز للاحترام الذي تحمله للقانون الأخلاقي.

ماذا عسى أن يكون هذا القانون الذي لا بد أن يحدد تمثيلي له إرادتي، دون التفات إلى الأثر الناجم عنه كيما يمكن تسمية هذه الإرادة بأنها خيرٌ على وجه الإطلاق ودون أدنى تحفظ؟ لما كنت قد جردت الإرادة من كل الدوافع التي يمكن أن تنبثق فيها نتيجة لإطاعة قانون ما، فلن يتبقى غير الصورة القانونية العامة

= الاحترام أثراً للقانون على الذات لا علة له. الواقع أن الاحترام هو تمثل قيمة تضليل بحبي الذاتي، وهو لذلك شيء لا يمكن النظر إليه باعتباره موضوعاً للميل ولا للخوف، وإن كان يحمل في نفس الوقت شيئاً من الشبه معها جميعاً. وعلى ذلك فإن موضوع الاحترام هو القانون وحده، القانون كما نفرضه نحن على أنفسنا، وبما هو قانون ضروري في ذاته. إننا نخضع له من حيث هو قانون، وذلك بغير الرجوع إلى الحب الذاتي؛ أما من حيث أنها نفرضه على أنفسنا بأنفسنا، فهو نتيجة لإرادتنا وفيه على الاعتبار الأول مشابهة مع الخوف، وعلى الاعتبار الثاني مع الميل. إن كل احترام للشخص فهو في واقع الأمر احترام للقانون (لقانون الاستقامة) الذي يضرب لنا ذلك الشخص المثل عليه. ولما كنا نرى من واجبنا أن نزيد من مواهينا، فإننا نرى في الشخص الموهوب مثالاً للقانون (الذي يأمرنا بأن نأخذ أنفسنا بالدرية والمران لكي نتشبه به في ذلك) وهذا هو الذي يجعلنا نحس نحوه بالاحترام. إن كل ما نصفه بالمنفعة أو المصلحة <sup>(23)</sup> Interesse الأخلاقية فإنما يتكون من الاحترام للقانون.

(22) سيستعين كانت فيما بعد بفكرة الاستقلال الذاتي للإرادة Autonomie ليبين كيف أنها نحن أنفسنا مصدر التشريع الأخلاقي الذي نخضع له بمحض اختيارنا ولا نشعر في ذلك بأي نوع من التبعية أو الخضوع.

(23) سيوضح كانت فيما بعد ما يقصده بالمنفعة، فالمنفعة عنده دافع يتمثله العقل، ويستطيع أن يستمد إما من نفسه أو من الميل. وهناك منفعة خالصة، أو إن شئت منفعة مجردة عن المنفعة، وذلك حين يستمد الدافع من القانون الأخلاقي وحده، لا من موضوع الفعل.

لأفعال على وجه الإجمال<sup>(24)</sup>، وهي وحدتها التي ينبغي أن تكون مبدأ للإرادة؛ أي أنه ينبغي على دائمًا أن أسلك السلوك الذي يمكنني من أن أريد أن تصبح مسلتمي قانوناً كلياً عاماً. هنا نجد أن مجرد الاتفاق التام مع القانون بوجه عام (دون الاستناد إلى قانون محدد قائم على أفعال معينة) هو مبدأ الإرادة وهو الذي ينبغي أن يكون مبدأ لها حتى لا يكون الواجب وهماً باطلًا وفكرة خرافية. إن العقل المشترك بين البشر، في تطبيقه لحكمه العملي، يوافق تمام الموافقة على ما تقدم قوله، ويجعل نصب عينيه دائمًا المبدأ الذي انتهينا من ذكره.

فلنلق على سبيل المثال هذا السؤال: ألا يجوز لي، حين يشتد الضيق، أن أعد وعداً بينما أبىت النية على عدم الوفاء به؟ إبني أفرق ها هنا في يسر بين المعنين اللذين يمكن أن يحتملهما السؤال: أعني إن كان من الفطنة أو مما يتفق مع الواجب أن أعد وعداً كاذباً؟ قد يكون من الفطنة بغير نزاع أن الجأ إلى ذلك في أكثر من مرة. بيد أنني سأجد أنه لا يكفي أن أخرج بنفسي من مأزق راهن بالالتجاء إلى هذه الوسيلة، بل إن على أن أتدبر الرأي جيداً. فقد تسبب لي هذه الكذبة بعد ذلك مضائقات أشد وأعظم من تلك التي أحارو الخلاص منها الآن؛ ولما كانت النتائج، على الرغم من كل ما أزعمه لنفسي من دهاء، لا يمكن التكهن بها بسهولة، وكان فقدي لثقة إنسان آخر قد يتتجاوز في

(24) أي اتفاق الأفعال اتفاقاً تماماً مع القانون.

ضرره كل شر أحاول الآن أن أتحاشاه، أقول إن عليّ أن أسأل نفسي : أليس أبعد من ذلك فطنة أن أجعل مسلكي هنا وفقاً لمسلمة عامة وأن أعود نفسي على ألا أبدل وعداً لا أنوي الوفاء به؟ غير أنه سرعان ما يتجلّى لي هنا أن مثل هذه المسلمة إنما تقوم دائمًا على النتائج التي أخشى الوقوع فيها. على أن الصدق الذي يصدر عن شعور بالواجب يختلف اختلافاً تاماً عن الصدق الذي يصدر عن خوف من النتائج الضارة : فيبينما يحتوي تصور الفعل في ذاته في الحالة الأولى على قانون لي ، يكون عليّ في الحالة الثانية أن أتعلّم في جهة أخرى لأتبين أي النتائج يمكن أن ترتبط بالفعل بالنسبة لي . ذلك لأنني إن حدثت عن مبدأ الواجب ، فإنني أكون ذلك قد أقدمت على شر لا مراء فيه أبداً؛ ولكنني إن خرجت على مسلمي التي أصدر فيها عن فطنة فقد يعود على ذلك في بعض الأحوال بفائدة كبيرة ، وإن كان التزامي لها بالطبع أدعى إلى مزيد من الأمان والاطمئنان . إن أمضى الوسائل وأبعدها عن الخطأ لتعليم نفسي فيما يتعلق بالإجابة على هذا السؤال : هل الوعد الكاذب يتفق مع الواجب؟ ، هي أن أسأل نفسي : هل يرضيّني أن تصبح مسلمي (التي تجعلني أخرج من مأزق حرج باللجوء إلى وعد كاذب) قانوناً عاماً (ينطبق عليّ كما ينطبق على الآخرين) وهل يمكنني أن أقول لنفسي : يستطيع كل امرئ أن يعد وعداً كاذباً حين يجد نفسه في مأزق لا يعرف وسيلة أخرى للخروج منه؟ إبني إن فعلت ذلك فسرعان ما أدرك أنني قد أريد الكذبة ولكنني لن أستطيع بحال أن أريد قانوناً عاماً

يأمر بالكذب؛ ذلك لأن وجود مثل هذا القانون سيمتنع معه في الحقيقة وجود أي وعد من الوعود، إذ سيكون من العبث حينئذ أن أعلن عن إراداتي المتعلقة بأفعالى المقبلة لغيري من الناس الذين لن يعتقدوا في صدق هذا الإعلان، أو الذين إن آمنوا به متسرعين فسوف يحاسبونني بنفس العملة في المستقبل، مما يتربّ عليه أن تهدم مسلمتي نفسها بالضرورة، بمجرد أن يجعل منها قانون عام.

وإذن فالسؤال عما ينبغي عليَّ أن أعمله، كيما يكون فعلي الإرادي خيراً من الوجهة الأخلاقية، لا يحتاج مني للإجابة عليه إلى إرهاف حس بعيد المدى. يكفيني، وأنا العديم الخبرة عن مجرى الكون، العاجز عن مواجهة كل ما يقع فيه من أحداث، أن أسأل نفسي: هل تستطيع أن ت يريد لمسلمتك أن تصبح قانوناً عاماً؟ فإذا كان الجواب بالنفي فإن المسلمنة تكون جديرة بأن تطرح جانباً، ولن يكون مرد ذلك في الحقيقة إلى ضرر قد ينجم عنها ويلحق بك أو بغيرك من الناس، بل لأنها لا تصلح أن تكون مبدأ يجد مكانه في تشريع عام ممكن؛ لكن العقل يجبرني على الاحترام المباشر لمثل هذا التشريع، وهو احترام قد لا أدرك حقاً في هذه اللحظة علام يستند (وذلك موضوع يمكن الفيلسوف أن يبحثه)، ولكنني أفهم منه على الأقل أنه تقدير للقيمة التي تعلو علواً كبيراً عن قيمة كل ما يمتدحه الميل، وأن ضرورة أفعالى التي أقوم بها عن احترام خالص للقانون العملى هي ما يؤلف الواجب، وهو الذي لا بد لكل دافع من أن يفسح

له المكان، لأنه شرط الإرادة الخيرة في ذاتها، التي ترتفع قيمتها فوق كل شيء.

بهذا نكون قد توصلنا في المعرفة الأخلاقية للعقل الإنساني المشترك<sup>(25)</sup> إلى مبدئها، وهو مبدأ لا تفكر فيه حقاً في شكل كلي عام على حدة، وإن كانت تجعله في الواقع دائماً نصب عينيها وتحتاج إليه قاعدة لأحكامها. ومن السهل علينا أن نبين كيف أنها بهذه البوصلة التي تضعها في يدها تستطيع في كل ما يعرض لها من حالات أن تميز تميزاً تماماً بين ما هو خير وبين ما هو شر، بين ما يتفق مع الواجب وبين ما يتنافى معه، هذا إذا تمكننا - دون حاجة إلى أن نعلمها شيئاً على الإطلاق - من توجيه انتباها، كما فعل سocrates<sup>(26)</sup>، إلى مبدئها، وأن نبين أن الإنسان

(25) يتميز العقل الفلسفي بأنه يدرك الكلّي المجرد، بينما يتميز العقل المشترك بين الناس بأنه يدرك الواقع الجزئي المتعين.

(26) يذهب سocrates، كما هو معلوم، إلى أن كل إنسان يحمل الحقائق الأخلاقية في نفسه، فهو ليس في حاجة إلى أن يتلقاها من الخارج، بل يكفي أن يتأمل في طبيعته الإنسانية ليكتشفها كامنة فيها. كذلك يعتقد كانت أن الوجودان المشترك يكفي للحكم على ما هو خير وما هو شر من الوجهة الأخلاقية. ففكّرهما إذن مشترك في هذه النقطة، إلى جانب اشتراكيهما في الكفّ من المطامع المتططرفة التي يصبو إليها التأمل المجرد، أو العقل النظري بلغة كانت، وأعلاهما من شأن الأخلاق. ولكن منهجه سocrates الذي يعرف بالمنهج التوليدي يحلل الآراء الشائعة ليستخلص منها العنصر المادي الذي تتألف منه التعريفات الكلية، ويرد أحكام الوجودان إلى نماذج عامة. أما كانت فيحلل الوجودان المشترك ليستخلص منه العنصر الصوري أو القانون الضروري الذي يعتبر مقياس الحكم الأخلاقي على السلوك؛ فهو حين يحلل فعلاً من الأفعال التي تتفق مع الواجب يريد الوصول إلى =

ليس في حاجة إلى علم ولا فلسفة لكي يعرف ما ينبغي عليه أن يفعل لكي يكون أميناً وخيراً، لا بل ليكون حكيمًا وفاضلاً. ويستطيع المرء أن يفترض هنا سلفاً أن المعرفة بما ينبغي على الإنسان أن يفعل وبما عليه بالتالي أن يعرف يجب أن تكون أمراً يخص كل إنسان، ولو كان من أعم عامتهم. وهنا لا يستطيع الإنسان أن يملك نفسه من الإعجاب إذ يرى كيف أن ملكة الحكم العملية في الفهم الإنساني المشترك تتقدم على ملكرة الحكم النظري فيه. فحين يخاطر العقل العام في استخدامه لملكرة الحكم الأخيرة وينأى بنفسه عن قوانين التجربة ومدركات الحواس فإنه يقع وقوعاً ظاهراً في معميات وتناقضات مع نفسه، ويتردّى على الأقل في عماء من الببلة والغموض والاضطراب<sup>(27)</sup>. أما في المجال العملي فإن ملكرة الحكم تبدأ في إظهار مزاياها عندما يستبعد الفهم المشترك كل الدوافع

= الأساس العقلي الخالص الذي تقوم عليه إمكانية هذا العمل، أي يريد الوصول إلى الملكرة العقلية مصدر كل تشريع قبلي.

(27) هذا هجوم موجه إلى المذاهب التي يسميهَا كانت بالمذاهب الدجماتيقية (أي الاعتقادية اعتقاداً متردداً وقطعاً دون أساس من التجربة ودون إخضاع العقل للنقد المنظم) التي تقع في هذه الأخطاء حين تأخذ الظواهر على أنها أشياء في ذاتها وحين تدعى المعرفة بموضوعات تتعذر بطبعتها حدود التجربة - هذه المذاهب جميعاً في حاجة إلى «محكمة» يعقد لها العقل الخالص ليميز مطامحها العادلة من مطامحها الباطلة، ويجري عليها أحکامه النقدية وفقاً لقوانينه الأبدية التي لا تتغير. فليس النقد الكانتي في نهاية المطاف إلا دعوة للإنسان إلى أن يحاول معرفة ذاته من جديد، ويدرك حدودها وطاقاتها، ويميز ما يستطيع، أي إلى التواضع في أصدق معاناته (راجع المقدمة الأولى لنقد العقل الخالص).

الحسية من القوانين العملية. بل إنه [أي الفهم المشترك] سيعمد عندئذ إلى التدقيق في أحکامه، إما لأنه يريد أن يحاسب ضميره وبعض مطالبه فيبالغ في الحساب فيما يتعلق بما ينبغي أن يعد خيراً، وإما لأنه يريد أن يحدد قيمة الأفعال تحديداً تماماً بما يعود عليه هو نفسه بالفائدة؛ وأهم من ذلك كله أنه يستطيع في الحالة الأخيرة أن يثبت في نفسه الأمل بأنه سيوفق من ذلك إلى مثل ما قد يرجو الفيلسوف أن يوفق إليه، بل لقد يكون اطمئنانه من هذه الناحية أشد من اطمئنان الفيلسوف، ذلك لأن هذا الأخير لا يملك مبدأ آخر غير المبدأ الذي لديه، ولكنه قد يتعرض في سهولة إلى إفساد حكمه بمجموعة من الاعتبارات الغريبة التي تتصل بضمير الموضوع وإلى الزيف به عن الاتجاه المستقيم. أليس أدنى للصواب إذن أن نقف في الأمور الأخلاقية عند حكم العقل المشترك وألا نلجأ إلى الفلسفة إلا في أقصى الحالات لنجعل نظام الأخلاق أتم وأوضح، ونبسط القواعد المتعلقة به بطريقة تجعلها أكثر صلاحية للاستعمال (وأكثر من ذلك صلاحية للمناقشة) لا لكي نحيد بالفهم الإنساني المشترك، حتى من وجهة النظر العملية، عن بساطته السعيدة، أو نسلك به عن طريق الفلسفة طريقةً جديداً في البحث والتعليم؟

إن البراءة شيء رائع حقاً، غير أنه مما يدعو للأسف أنها لا تحسن المحافظة على نفسها وأنها تتعرض بسهولة للمغريات. ولذلك كانت الحكمة نفسها - وهي التي تكمن فيما يأتي الإنسان وما يدع من أفعال أكثر مماثلة في المعرفة؛ في حاجة إلى

العلم، لا لكي تتزود منه، بل لكي تضمن لأوامرها الذى يعنى والاستمرار. إن الإنسان عندما يواجه كل أوامر الواجب التي يصورها له العقل جديرة بكل إكبار يحس في نفسه مقاومة شديدة تمثل في حاجاته وميوله التي يتلخص إشباعها جميعاً لديه في كلمة السعادة. ثم يصدر العقل أوامره في إصرار غير متنازل للنزاعات عن شيء، وفي نفس الوقت بنوع من الإغضاب من شأن تلك المطامح المتهورة التي تبدو في ظاهرها مشروعة والتحقق منها (والتي لا يكاد يفلح أمر ما في إبطالها).

من ذلك يتولد ديناليكتيك طبيعي، أو نزعـة إلى مغالطة قوانين الواجب المحكمة بالباطل، والتشكيك في صلاحيتها أو على الأقل في نقاـئـها وإحكـامـها، وجعلـها ملائـمةـ ما أمكن لرغـباتـنا ومـيـولـناـ، أي إفسـادـهاـ منـ أسـاسـهاـ والـقـضـاءـ عـلـىـ كـلـ مـالـهـاـ منـ جـدـارـةـ، الأـمـرـ الـذـيـ لاـ يـسـتـطـعـ العـقـلـ الـعـمـلـيـ فـيـ نـهـاـيـةـ الـمـطـافـ أـنـ يـجـبـهـ.

وهـكـذاـ يـدـفعـ العـقـلـ الـإـنـسـانـيـ الـمـشـترـكـ، لاـ عـنـ حـاجـةـ إـلـىـ التـأـمـلـ النـظـريـ (لاـ تـعـتـرـيهـ أـبـداـ مـاـ بـقـيـ مـكـتـفـياـ بـكـونـهـ عـقـلاـ سـليمـاـ)ـ بلـ عـنـ دـوـافـعـ عـمـلـيـةـ بـحـثـةـ، إـلـىـ الخـرـوجـ مـنـ دـائـرـتـهـ وـالـسـيرـ خـطـوةـ فـيـ حـقـلـ فـلـسـفـةـ عـمـلـيـةـ، لـكـيـ يـحـصـلـ هـنـاكـ عـلـىـ مـعـلـومـاتـ وـتـوـجـيهـاتـ وـاضـحةـ تـتـعـلـقـ بـمـصـدـرـ مـبـدـئـهاـ وـبـالـتـحـدـيدـ السـلـيمـ لـهـذـاـ الـمـبـدـأـ، وـمـعـارـضـةـ الـمـسـلـمـاتـ الـتـيـ تـقـومـ عـلـىـ الـحـاجـةـ وـالـمـيلـ،ـ حتـىـ يـتـيـسـرـ لـهـ أـنـ يـتـنـزـعـ نـفـسـهـ مـنـ الـمـطـامـحـ الـمـتـعـارـضـةـ الـتـيـ تـوـاجـهـهـ مـنـ كـلـ الـجـانـبـينـ،ـ وـلـاـ يـخـاطـرـ بـإـضـاعـةـ كـلـ الـمـبـادـئـ الـأـخـلـاقـيـةـ

الأصلية عن طريق اشتراك المعنى<sup>(1)</sup> الذي يمكن أن يقع فيها بسهولة. وهكذا ينشأ في استعمال العقل العملي المشترك، عندما يهذب نفسه، ودون أن يلاحظ ذلك، ديكالكتيك يجبره على أن يتسم العون من الفلسفة، تماماً كما يحدث له في الاستعمال النظري، ولن يتيسر له في الحالة الأولى ولا في الحالة الثانية أن يجد الراحة إن لم يجدوها في نقد واف لعقلنا.

---

(1) أي احتمال اللفظ معنيين أو أكثر.

## القسم الثاني

الانتقال من الفلسفة الأخلاقية الشعبية  
إلى ميتافيزيقا الأخلاق

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

إذا كنا حتى الآن قد استخلصنا تصورنا عن الواجب من الاستعمال المألف لعقلنا العملي، فلا ينبغي أن نستنتج من ذلك أننا تناولناه تناول تصور تجريبي<sup>(28)</sup>. بل الأولى من ذلك أنها نلاقي، حين نتبه إلى تجربة ما يأتيه الناس وما يدعون من ألوان السلوك، شكاوى كثيرة، وياعترافنا نحن عادلة، من أن المرء لا يستطيع أن يسوق أمثلة مؤكدة عن نية السلوك عن شعور بالواجب، وأنه إن تكن هناك بعض الأفعال التي تحدث بما يتفق وما يأمر به الواجب، فإن ذلك لا يمنع من الشك فيما إذا كانت قد حدثت حقاً عن شعور بالواجب وفيما إذا كانت تحتوي بعماً لذلك على قيمة أخلاقية<sup>(29)</sup>. ولذلك وجد في جميع الأزمان

(28) يظل العقل عقلاً، أي ملكرة مستقلة عن التجربة، حتى في استعماله الشائع المألف. وقد أدى التحليل السابق في القسم الأول إلى استخلاص فكرة الواجب، واعتبارها مبدأ لجميع الأحكام الأخلاقية لا مجرد معطى من بين معطيات وجدانية أخرى.

(29) أي أن الأفعال التي يحدث لها أن تتنق مع الواجب دون أن يكون الإنسان قد أذأها عن شعور بالواجب أفعال مشروعة لا أنواع أخلاقية بالمعنى الدقيق لهذه الكلمة، وإذا كانت خيرة بنصها فليست خيرة بروحها.

فلاسفة أنكروا حقيقة هذه النية في الأفعال الإنسانية إنكاراً تماماً ونسبوا كل شيء إلى الأثرة المتفاوتة الحدة، ولكن ذلك لم يجعلهم يرتابون في صحة التصور الأخلاقي، بل لقد تحدثوا والحزن يملاً أفتادتهم عن ضعف الطبيعة البشرية وعدم صفاتها، هذه الطبيعة البشرية التي تبلغ حقاً من النبل مبلغاً يجعلها تضع فكرة كهذه جديرة بالاحترام قاعدة ترتكز عليها، كما يجعلها في الوقت نفسه تبلغ من الضعف مبلغاً يجعلها تعجز عن اتباعها فلا تستعمل العقل، الذي كان ينبغي أن يشرع لها القوانين، إلا لكي يهتم بتحقيق ميولها، سواء أخذت هذه الميول مفردة، أو أخذت على أفضل تقدير في مجتمعها، بالتقريب بين بعضها البعض ما أمكن ذلك.

والواقع أنه يستحيل استحالة مطلقة أن نجد عن طريق التجربة وبيقين تام حالة واحدة قامت فيها مسلمة فعل من الأفعال متفق مع الواجب، على مبادئ أخلاقية وعلى تصور للواجب فحسب. فقد يتفق لنا حقاً في بعض الأحيان، برغم الامتحان الأدق لأنفسنا، ألا نجد شيئاً على الإطلاق كان يمكن أن يبلغ من القوة مبلغاً يدفعنا معه إلى إتيان هذا الفعل الخير أو ذاك أو على الإقدام على هذه التضحيّة الكبيرة أو تلك دون أن يصدر عن المبدأ الأخلاقي للواجب؛ غير أنها لا تستطيع أن تستخرج من ذلك بما لا يدفع الشك أنه لم يكن هناك حقاً دافع خفي من دافع الأثرة، تستر تحت سراب تلك الفكرة وكان هو العلة الحقيقة التي عينت الإرادة وأثنا نشاء إلا أن نملأ أنفسنا بدافع أكثر نبلأ

ندعى لأنفسنا زوراً بينما نحن في الواقع لا نستطيع أبداً، لو امتحنا أنفسنا في سبيل ذلك أشق امتحان، أن نصل إلى الدوافع المستترة، ومرد ذلك إلى أننا حين نكون بقصد الكلام عن القيمة الأخلاقية، لا نهتم بالأفعال التي يراها الإنسان، بل بالمبادئ الباطنة التي قامت عليها والتي لا يمكن الإنسان أن يراها.

إن الذين يسخرون من الأخلاق كلها كما لو كانت محض خرافة نسجها الخيال الإنساني الذي يتتجاوز حدود نفسه بالغرور، لا يمكن أن يسدي إليهم الإنسان خدمة أكثر موافقة لهواهم من التسليم لهم بأن تصورات الواجب (بمثل ما يحلو للإنسان، طلباً للراحة، أن يقنع نفسه بأن الأمر كذلك بالنسبة لسائر التصورات) يجب أن تستنبط من التجربة وحدها؛ فبهذا الاعتراف يتاح لهم الإنسان نصراً محققاً<sup>(30)</sup>. أريد أن أسلم، بدافع من المحبة للإنسان، أن معظم أفعالنا تتفق مع الواجب؛ غير أن الإنسان حين ينظر عن كثب إلى ما تنطوي عليه وما تهدف إليه، فإنه يصطدم في كل مكان بالنفس العزيزة التي تطل دائماً برأسها وعليها تستند مقاصد هذه الأفعال، لا على الأمر الصارم للواجب، الذي كثيراً ما يتطلب من الإنسان إنكار الذات، ولا يحتاج المرء إلى أن

(30) يعتبر كاثت التزعة التجريبية الخالصة عدواً للأخلاق كما هي عدو العلم، لأنها تلغي أو تنكر شروط كل يقين موضوعي كما تشكل في وجود القوانين الأولية المستقلة عن التجربة. ومع ذلك فعلينا لا ننسى أنه لولا التزعة التجريبية الإنجليزية (وبخاصة عند هيوم) التي أيقظته، على حد تعبيره، من سباته الاعتقادي فنهض يرث عليها وثبت إمكانية المبادئ القبلية الضرورية، لما قمت لنقده قائمة.

يكون بالضرورة عدواً للفضيلة، بل يكفي أن يكون مراقباً موضوعي النظرة<sup>(\*)</sup>، لا يأخذ الرغبة الجارفة إلى الخير من فوره مأخذ الخير الحقيقي، أقول لا يحتاج الإنسان إلى ذلك لكي يتسمى له (وبالأخص حين تقدم به السن ويكتسب ملامة الحكم التي أنسجتها التجربة وزادت الملاحظة من حدتها) في لحظات معينة أن يراوده الشك فيما إذا كانت هناك بالفعل فضيلة حقة في هذا العالم. وهنا لا يستطيع شيء أن يقينا من السقطة التامة عن أفكارنا عن الواجب ويفحص في نفوسنا الاحترام المتين لقانونه إن لم يكن ذلك هو الاقتناع الواضح بأنه، حتى لو لم توجد أبداً أفعال انبثقت من هذه المنابع الصافية، فإن الأمر هنا لا يدور بحال من الأحوال حول ما إذا كان هذا الفعل أو ذاك قد حدث، بل يتعلق بأن العقل بذاته، مستقلأً عن كل الظواهر، يأمر بما ينبغي أن يحدث وأن هناك وبالتالي أفعالاً لعل العالم لم يضرب لها أدنى مثال حتى هذه اللحظة ولعله أن يشك كل الشك في إمكان القيام بها وبيني كل شيء على التجربة ومع ذلك فهي أفعال أمر بها العقل أمراً لا رجعة فيه، وأن الوفاء الخالص في الصدقة على سبيل المثال أمر لا ينفك كل إنسان مطالباً به حتى لو لم يوجد على ظهر الأرض حتى الآن صديق وفي واحد، ذلك لأن هذا الواجب بما هو واجب على الإطلاق متضمن قبل كل تجربة في فكرة العقل الذي يحدد الإرادة عن طريق مبادئ أولية.

فإذا أضفنا إلى هذا أننا إذا أردنا ألا نجرد تصور الأخلاق من

(\*) حرفيًا: بارد الدم.

كل صدق ومن كل علاقة بموضوع من الموضوعات الممكنة، فإننا لا نستطيع أن ننزع في أن قانونه يبلغ في دلالته من الاتساع ما يحتم صلاحيته لا بالنسبة للناس وحدهم بل بالنسبة لكل كائن عاقل على الإطلاق، ولا تحت شروط عرضية وباستثناءات معينة فحسب بل صلاحية ضرورية مطلقة، ومن هذا يتضح أنه ما من تجربة على الإطلاق يمكنها أن تسمح لنا حتى بمجرد استنتاج مثل هذه القوانين الضرورية. إذ بأي حق يمكننا أن نضع موضع الاحترام المطلق ونجعل قاعدة عامة لكل طبيعة عاقلة شيئاً ربما لا يصح إلا تحت الشروط العرضية للإنسانية؟ وكيف يتسعنى لنا أن نعد القوانين التي تحدد إرادتنا، قوانين لتحديد إرادة الكائن العاقل على الإطلاق، وألا نعدها قوانين صالحة لنا حتى تكون كذلك، إن كانت قوانين تجريبية فقط ولم تكن قوانين قبلية محضة تتبع عن عقل خالص ولكنه عملي؟

وليس في مقدور الإنسان فضلاً عن ذلك أن يسيء إلى الأخلاق إساءة أبلغ من محاولة استخلاصها من أمثلة تجريبية. ذلك لأن كل مثل يقدم لي عنها ينبغي أن يحكم عليه هو نفسه قبل ذلك وفقاً لمبادئ الأخلاق، لكي نتبين إن كان جديراً بأن يعد مثلاً أصيلاً، أعني أنموذجًا؛ ولكن من المحال عليه أن يعطيها بادئ ذي بدء تصور الأخلاق. إن قديس الإنجيل نفسه ينبغي أن يقارن بالمثال الذي لدينا عن الكمال الخلقي قبل أن نصفه بأنه كذلك<sup>(31)</sup>؛ ففضلاً عن ذلك فإنه يقول عن نفسه:

---

(31) يذهب كاثوليك كتابه «الدين في حدود العقل البسيط»، إلى أن تجسد =

كيف تدعوني (وأنا الذي ترونه) خيراً؟ لا أحد خير (أنموذج للخير) سوى الله الواحد (الذي لا ترونه). ولكن من أين لنا بتصور الله بوصفه الخير الأسمى<sup>(32)</sup>؟ إنه لم يأتنا إلا من الفكرة التي يرسمها العقل قبلياً عن الكمال الخلقي ويربطها بتصور إرادة حرة ربطاً لا انفصام له. إن المحاكاة لا مكان لها في مجال الأخلاق؛ والأمثلة تفيد في الحفز والتشجيع فحسب، أي أنها تخرج إمكان القيام بتنفيذ ما يأمر به القانون من دائرة الشك؛ إنها تقرب للعيان ما تعبّر عنه القاعدة العملية تعبيراً عاماً ولكنها لا يمكن أن تبرر أبداً أن يطرح الأصل الحقيقي، الذي يستقر في العقل، جانباً ويهدى المرء بالأمثلة.

فإذا صبح القول بعدم وجود مبدأ أعلى أصيل للأخلاق يقوم بالضرورة على العقل الخالص وحده مستقلاً عن كل تجربة، فإني أعتقد أنه لن يكون هناك ما يدعو حتى للسؤال عما إذا كان من الخير أن نعرض هذه التصورات عرضاً عاماً (مجرداً) على نحو ما هي موجودة قبلياً مع جملة المبادئ المتصلة بها، على فرض أن المعرفة (الجدية بهذه الكلمة) ينبغي أن تفترق عن

= المبدأ الخير في شخص ابن الله إنما هو نتيجة لحاجة الإنسان إلى التعبير عن فكرة الجمال الأخلاقي الخالص في صورة مثل أعلى. ولكن هذه الفكرة نفسها هي التي تضفي على المثل أعلى قيمته الأخلاقية العالية.

(32) يميز كاثت بين الخير الأسمى الأصلي وبين الخير الأسمى المشتق عنه. فالله هو الخير الأسمى الأصلي، وهو بهذه المثابة علة الخير الأسمى المشتق، أو أفضل العالم، الذي ينبغي أن يسود فيه الاتفاق التام بين الفضيلة والسعادة.

المعرفة المشتركة وأن تحمل اسم المعرفة الفلسفية. ولكن يبدو أن هذا السؤال لا غنى عنه في زماننا هذا. ذلك لأننا إن جمعنا الأصوات لنعرف ما يقف منها في وصف المعرفة العقلية الخالصة النقية من كل تجربة، وبالتالي ميتافيزيقا الآرين<sup>(\*)</sup> وما يختار منها الفلسفة العملية الشعبية، فإننا سرعان ما نخمن أي الكفتين هي الراجحة في الميزان.

إن الهبوط إلى التصورات الشعبية أمر محمود حقاً، إذا تيسر قبل ذلك أن نرتفع إلى مبادئ العقل الخالص ونبلغ من ذلك مبلغاً يرضينا إرضاء تاماً. ومعنى هذا أن نؤسس مذهب الأخلاق أولاً على الميتافيزيقا، فإذا رسم بنيانها عمدنا بعد ذلك إلى تيسيرها بالتناول الشعبي. أما أن نسمح بذلك منذ البحث الأول، الذي تتوقف عليه صحة المبادئ، فأمر بالغ الخلف والاستحاله. إن الأمر لا يقتصر على أن هذه العملة لن تستطيع أن تزعم لنفسها شرف فلسفة شعبية حقيقة فحسب، وهو شرف نادر عزيز المنال، إذ ليس من الفن في شيء أن يكون الإنسان مفهوماً لعامة الناس حين يضحي بكل عمق في التفكير؛ بل إنه لن ينتج عنها غير خليط يثير الشمئزار، خليط من الملاحظات التي التقطت بالليمين والشمال ومن مبادئ أنصاف العقول، يرتع فيه أصحاب العقول الضحلة، وينعمون، لأنهم يحتاجون إليه في هذرحم اليومي، ولا يجد فيه ذovo البصيرة إلا الاضطراب الذي لا يملكون في سخطهم عليه وعجزهم مع ذلك عن حماية أنفسهم

---

(\*) الآرين: العادات والأداب وأنواع السلوك المرعية تقليداً.

منه إلا أن يحولوا أعينهم عنه؛ وإذا كان هناك فلاسفة ينفذون بأبصارهم خلال هذا السراب الخادع فإنهم لا يجدون مع ذلك من يصغى السمع إليهم إلا قليلاً، حين يحدرون بعض الوقت من الشعبية المزعومة ويتبيّنون أنه لا يتسعى للإنسان أن يكون شعبياً بحق حتى يحصل أنظاراً معينة ويصل إلى آراء محددة.

حسب الإنسان أن يتأمل المحاولات التي وضعت في الأخلاق وفقاً لذلك الذوق المفضل، وسرعان ما سيجد القدر الخاص للطبيعة الإنسانية (و كذلك بين حين وآخر فكرة طبيعة عاقلة على الإجمال) توصف تارة بالكمال وتارة أخرى بالسعادة، وتسمى هنا عاطفة أخلاقية وهناك مخافة الله، من هذا شيء ومن ذلك شيء آخر، والكل في خليط عجيب، دون أن يخطر للإنسان أن يسأل نفسه إن كان عليه أن يبحث في المعرفة بالطبيعة الإنسانية (التي لا تستطيع أن تستمدّها إلا من التجربة وحدها) عن مبادئ الأخلاق، وحين لا يجد أن الأمر كذلك، وأن هذه المبادئ قبلية بحتة، خالصة من كل عنصر تجريبي، وأنه لا يمكن أن نجدها أو نجد أقل جزء منها إلا في تصورات العقل الخالصة لا في أي موضع آخر، عندئذ لا يخطر له أن يصمم على أن يعزل هذا المبحث عزلاً تماماً بوصفه فلسفة عملية بحتة أو (إذا جاز لنا أن نستعمل اسماً سمعته) بوصفه ميتافيزيقاً<sup>(\*)</sup> أخلاقياً، فيصل بها، مستقلة بذاتها، إلى أقصى

(\*) يستطيع المرء، إذا شاء، (على نحو ما يفرق بين الرياضة البحتة والرياضية التطبيقية، وبين المنطق البحثي والمنطق التطبيقي) أن يفرق بين الفلسفة =

درجات تمامها وأن يسأل الجمهور، الذي يطالب بالتناول الشعبي، الصبر إلى نهاية هذه المهمة.

ولكن ميتافيزيقاً الأخلاق هذه، المستقلة استقلالاً تاماً، والتي لا تختلط بالأثر وبولوجيا [علم الإنسان] ولا باللاهوت، لا بالفزياء ولا بما فوق الفزياء<sup>(33)</sup>، وأقل من ذلك اختلاطها بالخواص الخفية (التي يمكن أن نسميها تحت الفيزيائية) أقول إن هذه الميتافيزيقا ليست فحسب مقوماً لا غنى عنه لكل معرفة نظرية للواجبات محددة تحديداً أكيداً، بل هي كذلك في الوقت نفسه أمر مرغوب فيه على أقصى درجة من الأهمية لأجل إتمام تعليماتها تماماً فعلياً، ذلك لأن تصور الواجب والقانون الأخلاقي بوجه عام تصوراً خالصاً غير مختلط بأية إضافة غريبة من عوامل الإثارة التجريبية، له على القلب الإنساني، عن طريق العقل وحده (الذي يدرك عندئذ لأول مرة أنه بذاته يمكن أيضاً أن يكون عقلاً عملياً) من الأثر ما يفوق في قوته كثيراً سائر الدوافع<sup>(\*)</sup> التي يمكن

البحثة للأخلاق (ميافيزيقاً الأخلاق) وبين الفلسفة التطبيقية لها (أي المطبقة على الطبيعة الإنسانية). بفضل هذه التسمية يذكر الإنسان على الفور بأن المبادئ الأخلاقية لا ينبغي لها أن تؤسس على الخصائص المتعلقة بالطبيعة الإنسانية بل ينبغي أن تكون قائمة بذاتها على نحو قبلي، وأنه ينبغي أن تستنبط من مثل هذه المبادئ قواعد عملية تصلح لتطبيقها على الطبيعة الإنسانية، كما تصلح لكل طبيعة عاقلة.

(33) يريد كاثت بما فوق الفزياء (الميافيزيقا) معرفة الموضوعات التي تقع خارج حدود التجربة.

(\*) بين يدي رسالة موجهة إلى من صاحب السعادة الفيلسوف الممتاز زونسر (يوهان جورج زولتسن 1720 - 1779) ينتمي إلى جماعة الفلسفه = Sulzer

الإنسان أن يستمدّها من حقل التجربة. إنه في وعيه بكرامته ليحتقر هذه الدوافع ويتمكن شيئاً فشيئاً من السيطرة عليها؛ وفي مقابل ذلك نجد أن مذهباً مختلطاً في الأخلاق، يتّألف من دوافع مختلفة من العواطف والميول وفي الوقت نفسه من تصورات عقلية، لا بد أن يجعل الوجدان يتذبذب بين دوافع لا تندرج تحت مبدأ من المبادئ قد يمكن بالمصادفة البحثة أن تؤدي إلى الخير وقد تقود في معظم الأحيان إلى الشر.

يتبيّن مما سبق بوضوح أن مقر جمّيع التصورات الأخلاقية

الشعبين. أهم أعماله كتابه عن النظريّة العامّة للفنون الجميلة. المترجم) يسألني فيه: ماذا عسى أن يكون السبب في كون مذاهب الفضيلة، على ما فيها من أدلة مقنعة للعقل، محدودة مع ذلك في آثارها الفعلية. وقد تأخر ردّي على هذا السؤال حتى أحسّد له من الأسباب ما يجعل الإجابة عليه وافية. ليس هناك من سبب يمكن إعطاؤه لتعميل هذه الظاهرة إلا أن القائمين على تدرّيس هذه المذاهب لم يتفقّوا اتفاقاً تاماً على التصورات التي يستخدمنها ولم يرتفعوا بها إلى درجة الصفاء الخلائق بها، وبينما هم يحاولون أن يصلوا بها إلى أفضل حال ممكّن فيحفزون الدوافع في كل مكان إلى الخير الأخلاقي، لكنّي يجعلوا الدواء قويّ الآخر ظاهر المفعول، نجدهم بذلك يفسدونها. ذلك لأنّ أعمّ الملاحظات بينّنا أنه إذا تصوّر الإنسان فعلًا من أفعال الاستقامة، مجرّدًا من كل رغبة في المنفعة أيّاً كانت في هذا العالم أو في عالم آخر، تقوم به نفس ثابتة لا تؤثّر عليها أقوى المغريّات التي تتولّد عن إحساس بالحاجة والضيق أو عن إغراء بمصلحة معينة، وكيف أن مثل هذا الفعل يختلف وراءه بمسافة بعيدة ويكسو بالظلام كل فعل مماثل كان الحافز عليه، ولو بأقل درجة ممكنة، دافع غريب، كما يرتفع بالنفس ويستثير فيها الرغبة في القيام بمثل ذلك الفعل. حتى الأطفال في متوسط العمر يحسّون بهذا الانطباع، ومن واجب المربيّين ألا يصوّروا لهم الواجبات على غير هذه الصورة.

ومصدرها قائمان بطريقة قبلية خالصة في العقل، سواء في ذلك العقل الإنساني المشترك والعقل التأملي المجرد الذي بلغ أقصى درجات التأمل والتجريد<sup>(34)</sup>، وأنه لا يمكن استخلاصها [أي التصورات الأخلاقية] من آية معرفة تجريبية هي لهذا السبب معرفة عارضة؛ وأن في صفاء منشئها تكمن جذارتها التي يجعلها صالحة لأن تكون أسمى المبادئ العملية التي نهدي بهديها، وأننا في كل مرة نضيف إليها عنصراً تجريبياً إنما نسلبها بالمقدار نفسه أثراها الأصيل ونجرد الأفعال من قيمتها المطلقة؛ وأن الأمر لا يقتصر على أن يكون ضرورة قصوى تتطلبها الناحية النظرية فحسب، حين تكون بقصد التأمل المجرد، بل إن من أهم الأمور من الناحية العملية أن تستقي تصوراتها وقوانينها من منبع العقل الخالص، وأن نقدمها نقية خالصة غير مختلطة بشيء، بل نزيد على ذلك فنحدد مدى هذه المعرفة العقلية العملية التي هي مع ذلك معرفة خالصة، أي كل طاقة العقل العملي<sup>(35)</sup>، وأن نتحاشى بذلك أن نجعل المبادئ متوقفة على الطبيعة الخاصة للعقل الإنساني<sup>(36)</sup>، وذلك بقدر ما تسمح به الفلسفة التأمليّة،

(34) الفرق بين وضوح المعرفة بالمبادئ في العقل الفلسفي وبينه في العقل المشترك فرق منطقي لا فرق واقعي.

(35) وتلك هي المهمة التي يلقاها كانت على عاتق النقد.

(36) بمعنى أن العقل الإنساني، الذي هو عقل متأهّل محدود الطاقة، لا يمكنه أن يعرف من الموضوعات إلا ما كان داخلاً في إطار العيان الحسي *Anschauung*، ولذلك كان من الواجب عليه أن يصوغ مبادئه بحيث تكون صالحة للتطبيق في مجال التجربة.

وما قد تجد في بعض الأحيان أنه أمر ضروري لا غنى عنه، [وأن نجعل في اعتبارنا] أنه لما كان ينبغي للقوانين الأخلاقية أن تكون صالحة لكل كائن عاقل على الإطلاق، فإن من الواجب أن تستنبط من التصور «الكلي» للكائن العاقل بوجه عام، وأن نجعل كل أخلاق تكون في حاجة إلى علم الأنثروبولوجيا لتطبيقها على بني الإنسان، أول ما نجعلها مستقلة عن هذا العلم الأخير استقلالاً تاماً، على أساس أنها فلسفة خالصة، أي ميتافيزيقاً (الأمر الذي يسهل صنعه في هذا النوع من المعرفة النافية من كل خليط نقاط تاماً) موقنين ونحن نفعل ذلك أن من العبث، إذا لم تكن لدينا مثل هذه الميتافيزيقاً، لا أقول أن نحدد على وجه الدقة للحكم التأملي العنصر الأخلاقي للواجب في كل ما يطابق الواجب، بل إنه سيكون من المستحيل، حتى في مجال الاستعمال العملي الشائع المشترك، وبالأشخاص فيما يتصل بالتعليمات الخلقية، أن نؤسس الأخلاق على مبادئها الحقة ونوجد بذلك طبائع أخلاقية خالصة وبنتها في الضمائر لتحفظها على السعي إلى أقصى خير ممكن في هذا العالم.

بيد أنه لكي نخطو في هذا البحث لا من الحكم الأخلاقي المشترك (الذي يستحق هنا كل تقدير) إلى الحكم الفلسفـي، كما حدث في موضع آخر من هذا الكتاب<sup>(37)</sup>، بل من فلسفة شعبية، لا تتجاوز في سيرها النقطة التي تستطيع أن تصل إليها بالتلمس مستعينة بالأمثلة، إلى الميتافيزيقاً (التي لا تدع شيئاً تجريبياً

---

(37) أي في القسم الأول من الكتاب.

يوقفها عن سيرها والتي تستطيع في كل الأحوال، إذ يكون من واجبها أن تحصر كل ما يندرج تحت المعرفة العقلية من هذا النوع، أن تصعد إلى المثل<sup>(38)</sup>، هناك حيث تتخلى الأمثلة [التجريبية] نفسها عنا) أقول إن علينا لكي نخطو في هذا البحث خطوات طبيعية أن نتبع الملكة العملية للعقل ابتداءً من القواعد العامة التي تحددها، إلى النقطة التي ينبعق عندها تصور الواجب منها وأن نعرض للحديث عنها عرضاً واضحاً.

كل شيء في الطبيعة يخضع لقوانين. الكائن العاقل وحده هو الذي يملك المقدرة على السلوك بحسب تصور القوانين، أي بحسب مبادئ، أو بعبارة أخرى هو الكائن الذي يملك الإرادة لذلك. ولما كان العقل مطلوباً لأجل استنباط الأفعال من القوانين، فليست الإرادة سوى عقل عملي. وإذا كان العقل بغير

(38) يصرّح كاثت في كتابه «نقد العقل الخالص» (الديالكتيك الترنسندنتالي؛ المثل بوجه عام، الكتاب الأول، الفقرة الأولى، ص 348 وما بعدها) بأنه أخذ كلمة «المثل» Ideen عن أفلاطون ليدلّ بها على تصورات العقل Vernunft التي تتجاوز تصورات الفهم Verstand والتي لا يوجد من الموضوعات ما يتطابقها في التجربة تمام المطابقة. «إن المثل عنده (أي عند أفلاطون) صور أولى للأشياء نفسها، وليس مجرد مفاتيح لتجارب ممكنة، مثل المقولات». فإذا أردنا أن نبحث في المجال العملي عن مثال للفضيلة في صورة إنسان يعيش على الأرض فإننا سنبحث ونطيل البحث عنه عبثاً، ولا مفرّز لنا من أن نتصوره بالعقل وحده، وأن نجعل منه أنموذجاً أول Prototypon نحتذى به في أفعالنا، ومعياراً نقيس عليه أحكامنا الأخلاقية. وليس معنى ذلك أن المثل خرافات ينسجها العقل، بل إنها تتمتع بواقعية حقيقة.

نزاع هو الذي يعين الإرادة، فإن الأفعال التي تصدر عن مثل هذا الكائن، والتي تعرف من الناحية الموضوعية بأنها ضرورية، هي كذلك من الناحية الذاتية أفعال ضرورية. أي أن الإرادة ملكرة اختيار ذلك الفعل وحده الذي يعرف العقل، مستقلةً عن الميل والنوازع، أنه ضروري من الناحية العملية أي أنه خير. فإذا لم يتمكن العقل وحده من تعين الإرادة تعيناً كافياً، فمعنى هذا أن الإرادة ما تزال تخضع لشروط ذاتية (أو لبعض الدوافع) التي لا تتفق دائماً مع الشروط الموضوعية؛ وبالجملة فإنه إذا كانت الإرادة في ذاتها لا تتفق مع العقل اتفاقاً تماماً (كما هو الحال مع بني الإنسان) فإن الأفعال التي تعرف من الناحية الموضوعية بأنها أفعال ضرورية تكون عندئذٍ من الناحية الذاتية أفعالاً عارضة، ويسمى تعين مثل هذه الإرادة بمقتضى قوانين موضوعية إلزاماً<sup>(39)</sup>؛ أي أن العلاقة التي تربط القوانين الموضوعية بإرادة لم يتمكن منها الخير تماماً يمكن التعبير عنها بأنها تعين إرادة كائن عاقل بوساطة مبادئ عقلية حقاً، ولكن لا تستطيع هذه الإرادة بطيئتها أن تطيعها بالضرورة. إن تمثل مبدأ موضوعي، من حيث أنه ملزم للإرادة، يدعى أمراً (عقلياً)، والصورة التي يصاغ فيها هذا الأمر يطلق عليها الأمر المطلقاً.

كل الأوامر الأخلاقية المطلقة يعبر عنها بفعل «يجب» وتدل بذلك على علاقة قانون موضوعي للعقل بإرادة ما، هي بحسب

(39) لا تصبح الضرورة التي تميز القانون الأخلاقي إلزاماً إلا بالنسبة للكائنات تتحدد إرادتها بالدowافع الحسية.

تكوينها الذاتي لا تعين بالضرورة بوساطة هذا القانون (اللزم). إنها [أي الأوامر المطلقة] تقول إن من الخير الإقدام على فعل شيء أو اجتنابه، غير أنها توجه هذا القول لإرادة لا تقدم دائمًا على فعل شيء لأنها تصورت أن من الخير الإقدام على فعله. ولكن الفعل يكون من الناحية العملية خيراً إذا كان يعين الإرادة عن طريق تصورات العقل، وبالتالي إذا كان لا يصدر عن أسباب ودافع ذاتية بحثة، لها دلالتها بالنسبة لهذا الشخص أو ذاك، بوصفها مبدأً من مبادئ العقل يصلح لكل إنسان<sup>(\*)</sup>.

### إن الإرادة الخيرية التي بلغت من ذلك أوفى درجة ستظل

(\*) تبعية ملكة الاشتئام للإحساسات يدعى ميلاً، وهكذا يدل الميل دائمًا على الحاجة. أما تبعية إرادة يمكن تحديدها بطريقة عارضة لمبادئ العقل فيدعي منفعة أو مصلحة Interesse. هذه المنفعة لا وجود لها إذن إلا في إرادة تابعة، لا تتفق دائمًا من تلقاء نفسها مع العقل؛ ولا يمكن للإنسان أن يتصور وجود المنفعة في الإرادة الإلهية. ولكن الإرادة الإنسانية يمكنها كذلك أن تجد منفعة في شيء ما، دون أن تحتاج من أجل ذلك إلى أن تصدر في فعلها عن منفعة. أما الشطر الأول من هذا التعبير فيدل على المنفعة العملية من الفعل، وأما الثاني فيدل على المنفعة الباثولوجية (العاطفية الإحساسية) التي يجدها المرء في موضوع الفعل. الأول يبين فحسب تبعية الإرادة لمبادئ العقل في ذاته، والثاني يبين تبعية الإرادة لمبادئ العقل الذي يوضع في خدمة الميل؛ إذ أن العقل حيث لا يقدم غير القاعدة العملية التي توضح كيفية إثبات حاجة الميل. فاما في الحالة الأولى فإن الفعل هو الذي يهمني، وأما في الحالة الثانية فيهمني موضوع الفعل (من حيث إنه ممتنع لي). وقد رأينا في القسم الأول من هذا الكتاب أنه ينبغي علينا، عندما ننظر في فعل تم الإقدام عليه بداعي من الواجب، إلا نلتفت إلى المنفعة المرتبطة بموضوع الفعل، بل أن نجعل في اعتبارنا فحسب المنفعة التي ترتبط بالفعل نفسه وبمبادئه العقلي (أي القانون).

خاضعة لقوانين (الخير) الموضوعية، ولكننا لن نستطيع من أجل ذلك أن نصورها كما لو كانت ملزمة بالإقدام على أفعال مطابقة للقانون، ذلك لأنها من تلقاء نفسها، وبمقتضى تكوينها الذاتي، لا يمكن تحديدها إلا عن طريق تصور الخير. وهذا هو السبب في أن الأوامر الأخلاقية المطلقة لا تنطبق على الإرادة الإلهية ولا على الإرادة المقدسة بوجه عام؛ إن فعل يجب يكون هنا في غير مكانه الصحيح، لأن فعل الإرادة يتفق من تلقاء ذاته اتفاقاً ضرورياً مع القانون. لذلك كانت الأوامر الأخلاقية المطلقة مجرد صيغ شكلية للتعبير عن علاقة القوانين الموضوعية للإرادة بوجه عام بالنقص الذاتي في إرادة هذا الكائن العاقل أو ذاك، أي في إرادة الإنسان.

كل الأوامر الأخلاقية تصدر أوامرها إذن بطريقة شرطية أو بطريقة مطلقة<sup>(40)</sup>. تلك تمثل الضرورة العملية لفعل ممكн بوصفه وسيلة لبلوغ شيء آخر يريده الإنسان (أو من الممكن أن يريده). والأمر المطلق هو الذي يعبر عن فعل مطلوب لأجل ذاته، لا تربطه صلة بهدف آخر، وضروري ضرورة موضوعية.

**لما كان كل قانون عملي بصورة فعلاً ممكناً بوصفه خيراً**

---

(40) توصل كانت إلى هذه التفرقة في كتابه «دراسة عن وضوح مبادئ الدين الطبيعي والأخلاق (1764)» وذلك خلال نقاشه لفكرة الإلزام عند فولف وأنطون، فقد ميز بين الضرورة الإشكالية، أي ضرورة أداء شيء باعتباره وسيلة لتحقيق غاية يريدها الإنسان، وبين الضرورة القانونية، أي ضرورة أداء شيء باعتباره غاية دون التقييد بشروط معينة.

وبالتالي ضرورياً بالنسبة لذات يمكن أن تحدد بالعقل تحديداً عملياً، فإن جميع الأوامر الأخلاقية المطلقة صيغة شكلية يتم بها تحديد الفعل الذي يكون فعلاً ضرورياً بمقتضى مبدأ إرادة خير على نحو من الأنحاء، فإذا كان الفعل خيراً لمجرد أنه وسيلة لتحقيق شيء آخر، فإن الأمر المطلق يكون عندئذ أمراً شرطياً، أما إذا تصورناه بوصفه خيراً في ذاته، وبالتالي ضرورياً في إرادة تكون في ذاتها مطابقة للعقل، كمبدأ لتلك الإرادة، فإنه يكون عندئذ أمراً مطلقاً.

الأمر المطلق إذن يبين لي ما هو الفعل الخير الذي يمكنني القيام به، كما يصور لي القاعدة العملية المتعلقة بإرادة لا تبادر بالإقدام على فعل لأنه خير، إما لأن الذات لا تعرف دائماً أنه خير، وإنما لأن المسلمات التي تعتقد فيها، حتى لو كانت تعرف أنه فعل خير، قد تتعارض مع المبادئ الموضوعية لعقل عملي.

وعلى ذلك فإن الأمر الشرطي إنما يعبر فحسب عن أن الفعل يكون خيراً بالقياس إلى مقصود ممكن أو واقعي. فهو في الحالة الأولى مبدأ احتمالي عملي، وهو في الحالة الثانية مبدأ تقريري عملي. والأمر المطلق الذي يعلن أن الفعل في ذاته يكون ضرورياً ضرورة موضوعية إذا كان غير مرتبط بأي مقصود، أي إذا كان مجدداً عن كل هدف آخر، يصلح لأن يكون مبدأ ضرورياً عملياً<sup>(41)</sup>.

(41) يطبق كائنة على الأوامر الأخلاقية التعبيرات نفسها التي تبين الفروق بين =

في وسع الإنسان أن يتصور أن كل ما لا يمكن تحقيقه إلا بفضل تدخل قوى كائن عاقل فحسب يمكن في الوقت نفسه أن يكون مقصداً إرادة ما، ولهذا كانت مبادئ الفعل، من حيث إنه يعد ضرورياً للوصول عن طريقه إلى هدف من الأهداف يمكن تحقيقه عن هذا السبيل، لا حصر لها في واقع الأمر. كل العلوم تشتمل على جزء عملي يتكون من مسائل تفترض أن هدفاً من الأهداف ممكن التحقيق، ومن أوامر أخلاقية تدلنا على كيفية الوصول إلى هذا الهدف. هذه الأوامر يمكن أن تسمى بوجه عام أوامر «البراعة». أما السؤال عما إذا كان الهدف معقولاً وخيراً فهو أمر لا يهمنا هنا في شيء.. وإنما المهم عندنا الآن هو ما ينبغي علينا أن نصنعه لنصل إلى هذا الهدف. فالتعليمات التي ينبغي على الطبيب أن يتبعها لكي يشفى مريضه شفاء تماماً، والتعليمات التي يجب أن يتلزم بها مارج السموم لكي يمتهن ميته مؤكدة كلتاهما من هذه الناحية متساويتان في القيمة، طالما كانت تعاليم كل منهما تؤدي إلى تحقيق هدفه على الوجه التام. وإذا كنا ونحن في شبابنا الباكر لا ندرى أي الأهداف ستعرض طريق

= الأحكام من جهة تطبيقها؛ فالأحكام الاحتمالية Problematisch هي تلك الأحكام التي نسلم فيها بإمكان التأكيد والنفي، والأحكام التقريرية assertorisch هي التي يعتبر التأكيد والنفي فيها واقعيين؛ والأحكام الضرورية apodiktisch هي التي يكون التأكيد والنفي فيها ضروريين. (راجع نقد العقل المحسن، التحليل المتعالي، الكتاب الأول، تحليل التصورات، الفقرة الثانية، الوظيفة المنطقية للفهم في الأحكام، ص 110 وما بعدها).

حياتنا، وجدنا الآباء حريصين على تلقين أبنائهم ألواناً متعددة من المعارف، حرصهم على تعليمهم الحدق والمهارة في استخدام الوسائل المؤدية إلى تحقيق الأهداف التي قد يحلو لهم أن يسعوا إليها، دون أن يكون في مقدورهم أن يقرروا إن كان أولادهم سيستخدمونه حقاً هدفاً لهم في مستقبل حياتهم، في حين أن من الممكن أن يصبح الهدف الذي يسعون إلى تحقيقه في يوم من الأيام، ويبلغ حرص الآباء مبلغه بحيث نجدهم يهملون عادة تكوين أحکامهم عن قيمة الأشياء التي يجوز لهم أن يجعلوها هدفاً لهم في مستقبل حياتهم كما نجدهم يهملون تصحيح هذه الأحكام.

هناك بالمثل هدف نستطيع أن نفترض وجوده وجوداً واقعياً عند جميع الكائنات الحية العاقلة (بقدر ما تنطبق الأوامر الأخلاقية عليها، أعني بوصفها مخلوقات تعتمد على غيرها)، وبالتالي بقصد لا يتوافر لديهم من ناحية الإمكان فحسب، بل نستطيع أن نسلم تسليماً مؤكداً بأنه يتوافر لديهم جميعاً بمقتضى ضرورة طبيعية، ونعني به مقصدهم إلى تحقيق السعادة. إن الأمر الأخلاقي الشرطي، الذي يمثل الضرورة العملية للفعل بوصفها وسيلة لبلوغ السعادة، هو أمر توكيدي. ولا يجوز أن نصوره كما لو كان مجرد أمر ضروري لا غنى عنه لتحقيق مقصود غير مؤكد وممكن فحسب، بل ينبغي أن نعبر عن ضرورته لتحقيق مقصود يستطيع المرء أن يفترض وجوده على نحو يقيني وقبلبي عند كل إنسان، لأنه جزء من كيانه وطبيعته. وإذا ففي استطاعتنا أن

نطلق على البراعة في اختيار الوسائل المؤدية إلى القدر الأعظم من رفاهية الإنسان اسم **الفطنة**<sup>(\*)</sup> بمفهومها الضيق. وهكذا يكون الأمر الأخلاقي المتعلق باختيار الوسائل المؤدية إلى تحقيق سعادتنا الشخصية، وتعني به التعاليم التي توصي بها الفطنة، أمراً شرطياً على الدوام، وعندئذ لا يؤمر بالفعل أمراً مطلقاً، بل بوصفه وسيلة لتحقيق مقصد آخر فحسب.

وهناك أخيراً أمر من شأنه أن يوصي مباشرة باتباع مسلك معين، بغير أن يضع شرطاً لذلك أي مقصد آخر يمكن الوصول إليه عن طريق هذا المسلك. هذا الأمر مطلقاً. إنه لا يتعلق بمادة الفعل ولا يمكن أن يتربّب عليه، بل يتعلق بالصورة والمبادأ اللذين يتربّب هو نفسه عليهما، وما فيه من خير حق فإنه يمكن في النية التي كانت الباعث عليه، كائنة ما كانت النتائج التي ترتبت عليه. هذا الأمر يمكن أن نطلق عليه اسم **الأمر الأخلاقي**.

يمكن أن يميز الفعل الإرادي بمقتضى هذه المبادئ الثلاثة، تمييزاً واضحاً عن طريق التفاوت في الإلزام الذي تفرضه على

(\*) تؤخذ كلمة الفطنة على معنين، فقد تسمى على المعنى الأول باسم الفطنة العالمية، وقد تطلق على المعنى الثاني على الفطنة الخاصة. فال الأولى هي براعة أمرٍ ما في التأثير على غيره من الناس بغية استخدامهم لتحقيق مقاصده. أما الثانية فهي البصر الذي يجعله يوحّد بين هذه المقاصد جميعاً بما يحقق مفعته الشخصية الباقي. هذه الفطنة الأخيرة هي التي ترد إليها في الحقيقة قيمة الفطنة الأولى، ومن يكون فطننا على المعنى الأول، دون المعنى الثاني، يكون خيراً ما يقال عنه إنه شاطر وماكر، ولكنه في مجموعه غير فطن.

الإرادة. ولكي نجعل هذا التفاوت ملحوظاً، فإبني أعتقد أنه ليس أنسب من تسميتها بحسب ترتيبها فنقول إما أن تكون قواعد للبراعة، أو نصائح للفطنة، أو أوامر (قوانين) للأخلاق. ذلك لأن القانون وحده هو الذي ينطوي على تصور ضرورة غير مشروطة، موضوعية بحق، وبالتالي صالحة صلاحية عامة، وأن الأوامر هي قوانين ينبغي على الإنسان طاعتها، أي ينبغي عليه اتباعها ولو كانت مخالفة للميل مخالفة تامة، أما إسداء النصح فقد ينطوي حقاً على الضرورة، ولكنها ضرورة لا صحة لها إلا إذا كانت مقيدة بشرط ذاتي عارض، تبعاً لما يعده هذا الإنسان أو ذلك من أسباب سعادته؛ وعلى العكس من ذلك نجد الأمر الأخلاقي لا يحده أي شرط، وهو من حيث إنه ضروري ضرورة مطلقة، وإن هذه الضرورة عملية أيضاً، يمكن بحق أن يسمى أمراً. ونستطيع كذلك أن نطلق على أوامر النوع الأول اسم الفنية (أي المتعلقة بالفن)، وأن نسمى أوامر النوع الثاني الأوامر العملية<sup>(\*)</sup> (أو المتعلقة بالرخاء والصالح العام)، وأوامر النوع الثالث بالأوامر الأخلاقية (أو المتعلقة بالسلوك الحر بوجه عام، أي بالأخلاق).

(\*) يبدو لي أن المدلول الحقيقي لكلمة عملية Pragmatisch يمكن أن يحدّد على هذا النحو أدق تحديد. فالواقع أن الجزاءات توصف بأنها عملية إذا كانت لا تنبثق بوجه خاص من قانون الدول، كما لو كانت قوانين ضرورية، بل من الحرص على الصالح العام. وتوصف القصة بأنها عملية، إذا جعلت قراءها أذكياء، أي إذا علمت الناس كيف يحصلون على منفعتهم خيراً مما كان يفعل أسلافهم أو على الأقل بما لا يقل عنهم.

وهنا يبرز هذا السؤال: كيف تصبح جميع هذه الأوامر ممكناً؟ هذا السؤال لا يريد أن يعرف طريقة تصور تحقيق الفعل الذي يحضر عليه الأمر، بل يطالب بمعرفة طريقة تصور الإلزام الإرادي فحسب، الذي يعبر عنه الأمر في صورة المهمة المطلوب تنفيذها. إن الأمر لا يحتاج إلى شرح خاص لبيان كيف يصبح أمر البراعة ممكناً. فمن يرد الغاية، يرد كذلك (بقدر ما للعقل على أفعاله من تأثير حاسم) الوسيلة التي لا غنى عنها لتحقيق هذه الغاية، والتي تقع في حدود طاقته. هذه القضية، فيما يتعلق بفعل الإرادة، قضية تحليلية<sup>(42)</sup>، ذلك لأن إرادتي لموضوع ما بوصفه أثراً ينبع عن فعلي يفترض عليتي سلفاً من حيث إنني علته الفاعلة، أعني أنه يفترض استخدام الوسائل،

(42) يؤكد كاثـت أهمية التميـز بين القضايا التحلـيلـية والقضايا التركـيبـية. فالقضـية التحلـيلـية قضـية لا يـضـيف فيها المـحـمـول شيئاً إـلـى المـوـضـوع ولا يـزيد على أن يـعـبر عن تـصـور مـتـضـمن بالـفـعـلـ في المـوـضـوعـ، مـرـتـبـطـ بهـ عن طـرـيقـ مـبـداـ الذـائـيـ أوـ مـبـداـ عـدـمـ التـنـاقـضـ (مـثالـ ذـلـكـ هـذـهـ القـضـيـةـ: جـمـيعـ الـأـجـسـامـ مـمـتـدةـ). أما القـضـيـةـ التـرـكـيبـيـةـ فـهـيـ القـضـيـةـ التـيـ يـضـيفـ فيهاـ المـحـمـولـ شيئاً جـديـداًـ حـقـاًـ إـلـىـ المـوـضـوعـ بـحـيثـ لاـ يـمـكـنـ اـسـخـلـاصـهـ مـنـ هـذـاـ الـآـخـيرـ بـالـتـحـلـيلـ (مـثالـ ذـلـكـ هـذـهـ القـضـيـةـ: جـمـيعـ الـأـجـسـامـ ذاتـ ثـقـلـ وـكـذـلـكـ جـمـيعـ الـأـحـکـامـ التـيـ تـقـومـ عـلـىـ التـجـرـيـةـ). وـالـمـشـكـلـةـ الرـئـيـسـيـةـ التـيـ يـحاـوـلـ التـقـدـ أنـ يـجـدـ لـهـاـ حـلـاًـ هـيـ هـذـهـ: كـيـفـ تـصـبـعـ الـقـضـيـةـ التـرـكـيبـيـةـ مـمـكـنـةـ؟ـ (ـمـثالـ ذـلـكـ هـذـهـ القـضـيـةـ: كـلـ مـاـ يـحـدـثـ فـلاـ بـدـ لـهـ مـنـ سـبـبـ)ـ أيـ كـيـفـ يـسـتـطـعـ الـعـقـلـ وـالـإـرـادـةـ أـيـ مـدـىـ يـمـكـنـهـ بـذـاتهـ وـبـالـاسـتـقـالـالـ عـنـ كـلـ تـجـرـيـةـ مـمـكـنـةـ أـنـ يـقـيمـ بـيـنـ التـصـورـاتـ عـلـاقـاتـ تـمـتـنـاـ بـمـعـارـفـ جـديـدةـ.ـ (ـرـاجـعـ مـقـدـمةـ الطـبـعـةـ الثـانـيـةـ لـنـقـدـ الـعـقـلـ الـخـالـصـ،ـ 4ـ،ـ الفـرقـ بـيـنـ الـأـحـکـامـ التـحـلـيلـيـةـ وـالـأـحـکـامـ التـرـكـيبـيـةـ،ـ صـ45ـ).

ويستنبط الأمر فكرة الأفعال الضرورية لبلوغ هذه الغاية من فكرة الفعل الإرادي لهذه الغاية (ما من شك في أن تحديد الوسائل الضرورية لإدراك هدف وضعته لنفسي يتطلب قضايا تركيبية، ولكن هذه القضايا التركيبية لا تتعلق بمبدأ تحقيق فعل الإرادة، بل بتحقيق الموضوع). فإذا كان عليّ، لكي أقسم بحسب مبدأ معين خطأً مستقيماً إلى قسمين متساوين، أن أرسم من طرفني هذا الخط قوسين دائريتين متتقاطعتين، فإن ذلك ما تلقنني إياه الرياضة بوساطة القضايا التركيبية وحدها، أما إذا كنت أعرف أن هذا الفعل وحده هو الذي يمكن أن يتم عن طريقه الأثر المتصور، وكانت إذا أردت أن يتحقق الأثر بتمامه، أردت معه الفعل الذي يتطلبه، فإن هذه القضية تكون عندئذ قضية تحليلية؛ ذلك لأن تصوري لشيء بوصفه أثراً يمكن أن أتمه على نحو معين، وتصوري لنفسي بالنظر إلى هذا الأثر، فاعلاً له على النحو عينه، كلاهما في الحقيقة أمر واحد.

لو كان من الميسور إعطاء فكرى محددة عن السعادة، لأمكن أن تتفق أوامر الفطنة اتفاقاً تماماً مع أوامر البراعة ولأمكنا بالمثل التعبير عنها في صورة قضايا تحليلية، إذ سيكون من المستطاع أن نقول هنا كما قلنا هناك إن من يرد الغاية يرد كذلك (بما يتافق بالضرورة مع العقل) الوسائل التي لا غنى عنها لبلوغها، والتي تقع في حدود قدرته. غير أن من سوء الحظ أن فكرة السعادة قد بلغت من عدم التحدد مبلغاً جعل كل إنسان، على الرغم من رغبته في أن يكون سعيداً، يعجز عن التعبير عما يشتهيه وما يريده

على الحقيقة بكلمات محددة ومتماسكة. والسبب في ذلك أن جميع العناصر التي تتألف منها فكرة السعادة عناصر تجريبية، أي أنها يجب أن تستمد بأكملها من التجربة، وأن فكرة السعادة يلازمها بالضرورة فكرة كل مطلق وقدر أعظم من الإحساس بالهنا في حالي الراهنة والمستقبلة على السواء. بيد أنه من المستحيل على كائن متناه وإن ظن في نفسه أنه أحكم المخلوقات وأشدتها قوة، أن يكون فكرة محددة عما يريده على وجه الدقة من وجوده على هذه الأرض. هل يريد الشروء؟ كم من الهم والحسد والدس والحقيقة يجعله فوق رأسه؟ هل يتغير المزيد من المعرفة والبصيرة؟ لعل هذا ألا يزيد بصره إلا نفاذًا إلى الشرور التي توارى الآن عنه والتي لا سبيل إلى تلاشيهما فتتبدي في صورة أبشع، أو أن يحمل نزواته التي ما برحت تذيقه الأمرين في سبيل إشباعها، بأعباء جديدة من المطالب وال حاجات. أيشتهي عمراً طويلاً؟ ولكن من الذي يضمن له أنه لن يكون شقاء طويل الأجل؟ أم هل يريد على الأقل الصحة؟ ولكن كم كان اعتلال الجسد عاصماً من إفراط كان حرياً بأن يوهن الصحة الكاملة... إلخ. إنه على الجملة عاجز عن أن يحدد بيقين تام وبمقتضى مبدأ من المبادئ ما يمكن أن يوفر له السعادة الحقة، لأنه سيحتاج حيثئذ إلى المعرفة الكلية التي تحيط بكل شيء. وإذا فليس في استطاعة الإنسان، لكي يحصل على السعادة، أن يراعي في أفعاله مبادئ محددة، وإنما عليه أن يتبع نصائح تجريبية، مثل المحافظة على الغذاء الصحي، والاقتصاد، والأدب، والتحرز... إلخ.

وكلها أمور دلت التجربة على أنها في معظمها توفر حظاً عظيماً من المتعة والهناء. يترتب على هذا أن أوامر الفطنة، إذا شئنا الدقة في القول، لا يمكن بحال أن تأمر بشيء أو توصي بشيء، أو أنها لا يمكن أن تصور الأفعال بطريقة موضوعية كما لو كانت ضرورية من الناحية العملية وأنها ينبغي أن تؤخذ مأخذ النصائح لا الأوامر (Praecepta) العقلية، وأن مشكلة تحديد (consilia) الفعل الذي يكفل السعادة للكائن الحي العاقل تحديداً يقينياً وعاماً، مشكلة لا حل لها على الإطلاق، وعلى ذلك فلا يمكن من هذه الناحية أن يكون هناك أمر يقضى، بالمعنى الدقيق لهذه الكلمة، بالإقدام على فعل ما يجعل السعادة، وذلك لأن السعادة مثال لملكة التخييل لا للعقل، يقوم على مبادئ تجريبية فحسب يتظر الإنسان منها عيناً أن تحدد فعلاً يمكن أن نصل عن طريقه إلى المجموع الشامل لسلسلة من النتائج هي في واقع الأمر غير متناهية. إن أمر الفطنة هذا سيصبح، إذا سلمنا بأن وسائل الوصول إلى السعادة تقبل أن تحدد تحديداً يقينياً، قضية تحليلية عملية؛ ذلك لأنه لا يفترق عن أمر البراعة إلا في أن الهدف من هذا الأمر الأخير ممكناً، بينما الهدف من ذلك الأمر معطى في الواقع؛ ولكن لما كان كلا الأمرين يوصي فحسب باتباع الوسائل لتحقيق ما افترض الإنسان أنه يريد هدفاً له، فإنه يترتب على ذلك الأمر الذي يوصي من يريد الهدف بأن يريد الوسائل المؤدية إليه هو في الحالتين أمر تحليلي. وإذاً فليس ثمة صعوبة في إمكان وجود أمر من هذا النوع.

وعلى العكس من ذلك نرى أن مشكلة إمكان وجود الأمر الأخلاقي هي المشكلة الوحيدة التي تحتاج إلى حل، إذ أنه ليس أمراً شرطياً على الإطلاق، ومن ثم لا يمكن الضرورة المتتصورة تصوراً موضوعياً أن تستند على أي فرض، كما هو الحال في الأوامر الشرطية. غير أنه لا ينبغي في هذا الصدد أن نغفل أبداً أنه يتعدّر عن طريق مثال وبالتالي عن طريق التجربة، أن نقطع على وجه الإجمال بوجود أمر من هذا النوع، بل إننا لنخشى أن تكون الأوامر التي تبدو في ظاهرها مطلقة، في حقيقة أمرها أوامر شرطية مقنعة. فإذا قيل مثلاً، ينبغي عليك ألا تبذل وعداً كاذباً، إذا افترض أن ضرورة هذا الامتناع عن بذل الوعود الكاذب ليست مجرد نصيحة يتبعي من ورائها تجنب شر آخر، بحيث ينبغي أن يقال: لا ينبغي عليك أن تعد وعداً كاذباً، حتى لا يحسب ذلك عليك إذا ما انكشف الأمر؛ بل إذا كان من الواجب عد فعل من هذا النوع شرآً في ذاته وكان أمر النهي عنه أمراً مطلقاً، فلن نستطيع مع ذلك أن ثبت هذا بما لا يقبل الشك عن طريق أي مثال [تجريبي] نلجأ إليه. أن الإرادة هنا قد حددها القانون وحده ولم تؤثر عليها الدوافع الأخرى، حتى لو بدا الأمر كذلك، إذ أن الممكن دائماً أن يكون للخوف من الخجل، أو للقلق الغامض من أخطار أخرى تأثير خفي على الإرادة. ومن ذا الذي يستطيع أن يبرهن بالتجربة على عدم وجود علة، بينما التجربة لا تزيد على أن تعلمـنا أنـنا لا ندرك تلك العلة؟ في مثل هذه الحالة لن يكون الأمر الأخلاقي المزعوم، الذي يبدو كأنه

أمر مطلق غير مشروط بشرط، في الواقع أكثر من وصية عملية تنبئنا إلى منفعتنا وتعلمنا كيف ننظر إليها بعين الاعتبار.

سوف يتبعن علينا إذن أن نبحث بحثاً قبلياً خالصاً في إمكان وجود أمر أخلاقي مطلق، ما دامت الفرصة لم تتح لنا هنا لنجد أنه متحققاً في التجربة؛ فلو أنها وجدناه في التجربة؛ لما اضطررنا حينئذ إلى أن نختبر إمكان وجوده بل أنفسه فحسب. على أنه يكفي الآن أن نلاحظ بصورة مؤقتة أن الأمر المطلق هو وحده الذي يوصف بأنه قانون عملي، أما سائر الأوامر فقد تسمى مبادئ الإرادة، ولكن لا يمكن تسميتها بالقوانين<sup>(43)</sup>. ذلك لأن ما تقتضي الضرورة بفعله لبلوغ مقصد نهواه، يمكن عده في ذاته شيئاً عارضاً، كما يمكننا في كل حين أن نتحلل من الوصية التي تحضينا على اتباعه إن نحن تخلينا عن المقصد الذي نود تحقيقه، ولكننا على النقيض من ذلك نجد أن الأمر المطلق لا يترك للإرادة فرصة لاختيار على هواها عكس ما يقضي به، ومن ثم كان الأمر المطلق وحده هو الذي ينطوي على الضرورة التي تتطلب وجودها في كل قانون.

يضاف إلى هذا أن علة الصعوبة في هذا الأمر المطلق أو القانون الأخلاقي (ونعني بها صعوبة إدراك وجه الإمكان في

(43) هي مبادئ من حيث إنها تقدم قواعد يمكن أن تحدد بها الإرادة؛ وهي ليست قوانين من حيث إنها تقدم قواعد، لا للإرادة بما هي كذلك ومن جهة ماهيتها الخالصة، بل إلى الإرادة التي تصدر عن درافع ذاتية وتهدف إلى تحقيق غايات معينة.

وجوده) على جانب عظيم. فهذا الأمر المطلق قضية تركيبية – عملية قلبية<sup>(\*)</sup>، ولما كان فهم إمكان وجود قضايا من هذا النوع في المعرفة النظرية أمراً على جانب كبير من الصعوبة، فإن من السهل أن نستنتج أنها لن تقل عنها صعوبة في المعرفة العملية.

نريد لكي نتوصل إلى حل هذه المشكلة أن نحاول أولاً أن نعرف إن كان من الممكن أن تقدم لنا مجرد فكرة أمر مطلق الصيغة التي تعبّر عنه كذلك، تلك الصيغة التي تحتوي على القضية التي يمكنها وحدها أن تصبح أمراً مطلقاً، ذلك لأنّ معرفة وجه الإمكان في مثل هذا الأمر المطلق، حتى لو كنا نعرف الصيغة التي تعبّر عنه، سوف يتطلب منا كذلك جهداً خاصاً وشاقاً، مما يجعلنا نرجئ النظر فيه إلى القسم الأخير من هذا الكتاب.

عندما أتصور أمراً شرطياً على وجه الإجمال فإني أعرف مقدماً ما سوف ينطوي عليه: حتى أعطي الشرط الذي يقوم عليه. أما إذا تصورت أمراً مطلقاً، فإني أعرف على الفور ما ينطوي عليه. ذلك لأنه لما كان الأمر لا يحتوي، بالإضافة إلى

(\*) إني أربط الفعل بالإرادة، بدون أن أفترض شرطاً مستمدأ من أي ميل، ربطاً قبلياً، وبالتالي ربطاً ضرورياً (وإن لم يكن ذلك إلا بطريقة موضوعية، أي بتأثير فكرة عقل يملك السلطة الكاملة على جميع الدوافع الذاتية). وهذه إذن قضية عملية، لا تستمد إرادة فعل من إرادة أخرى سبق افتراضها بطريقة تحليلية (فنحن في الحقيقة لا نملك مثل هذه الإرادة الكاملة)، بل تربطه [أي فعل إرادة] ربطاً مباشراً بفكرة الإرادة عند كائن حي عاقل، باعتباره شيئاً غير محتوى فيه.

القانون، إلا على الضرورة التي تقضي بأن تكون المسلمة<sup>(\*)</sup> مطابقة لهذا القانون، وكان القانون لا يتضمن أي شرط يحده، فلن يبقى شيء على الإطلاق سوى الجانب الكلي العام من القانون بوجه عام، الذي ينبغي على مسلمة الفعل أن تكون مطابقة له، وهذه المطابقة هي وحدها التي تصور لنا وجه الضرورة في هذا الأمر.

وإذن فليس ثمة غير أمر مطلق واحد، يمكن التعبير عنه على النحو التالي : لا تفعل الفعل إلا بما يتفق مع المسلمة التي تمكنت في نفس الوقت من أن ت يريد لها أن تصبح قانوناً عاماً<sup>(44)</sup>.

فإذا أمكن إذن أن تشتق جميع أوامر الواجب من هذا الأمر الواحد كما تشتق من مبدئها، فإننا سنستطيع عندئذ، وإن تركنا

(\*) المسلمة هي المبدأ الذاتي للسلوك، وينبني التفرقة بينها وبين العبد الموضوحي، أي القانون العملي. فال المسلمية تتضمن القاعدة العملية التي يحددها العقل بمقتضى أحوال الذات (وفي أغلب الأحيان ما يحددها بحسب جهله أو كذلك بحسب ميوله)، فهو إذن المبدأ الذي تفعل الذات بمقتضاه، بينما القانون هو المبدأ الموضوحي الذي يصلح لكل كائن عاقل، والمبدأ الذي ينبغي عليه أن يجعل فعله موافقاً له، أعني أنه هو الأمر.

(44) هذا التعبير عن الأمر الأخلاقي المطلق تعبير صوري بحت، لا يحسب حساباً للبراءات والأهداف المستمدّة من التجربة. ولكن شكله الصوري لا يعني أنه فارغ أو خال من المضمون. فهو إذا كان لا يأمر بإثبات فعل إلا بما يتنق مع مسلمة هذا الفعل، فلا يصح أن نستنتج من ذلك أنه لا يحدده، إذ الواقع أنه يقوم بتحديده وفقاً لمعايير أو قيمة خلقيّة، وعن طريق فكرة قانون كلي عام. وليس في وسعنا أن ندعنه بالسطحية أو الفراغ أو الشكلية إلا إذا نظرنا إليه من وجهاً نظر تجريبية خالصة.

بغير حل مشكلة معرفة ما إذا كان ما نسميه بالواجب ليس في مجموعه إلا تصوراً أجوف، أقول إننا سنستطيع عندئذ على أقل تقدير أن نبين ما نفهمه من ذلك وما يعنيه هذا التصور.

ولما كان شمول القانون الذي تحدث بمقتضاه الآثار والتائج المترتبة عليه هو الذي يؤلف ما نسميه بوجه خاص بالطبيعة بالمفهوم الأعم لهذه الكلمة (من الناحية الصورية)، أو بتعبير آخر وجود الأشياء من حيث تحدده قوانين عامة شاملة<sup>(45)</sup>، فإن الأمر الكلي للواجب يمكن أيضاً أن يعبر عنه في هذه الصيغة: «افعل كما لو كان على مسلمة فعلك أن ترتفع عن طريق إرادتك إلى قانون طبيعي عام».

وهذا نريد أن نحصر بعض الواجبات بحسب تقسيمها المعناد إلى واجبات نحو أنفسنا وواجبات نحو غيرنا من الناس، إلى واجبات كاملة وأخرى غير كاملة<sup>(\*)</sup>.

(45) هذا ما يسميه كاثت بالجانب الصوري في الطبيعة Das Formale der Natur ويقصد به خصوص جميع موضوعات التجربة لقوانين ضرورية، حين تعرف معرفة قبلية (مقدمات لكل ميتافيزيقاً.. إلخ 27، ص 51). أما تعريفه للطبيعة فقد سبق أن ذكره في المقدمات (14، ص 49): «الطبيعة هي وجود الأشياء، من حيث تحدده قوانين كلية عامة».

(\*) ينبغي أن يلاحظ هنا أنني أحافظ لنفسي احتفاظاً كاملاً بتناول تقسيم الواجبات في كتاب يظهر فيما بعد بعنوان «ميتافيزيقا الأخلاق»، وأن التقسيم الذي أقدمه هنا ليس وبالتالي إلا تقسيماً كييفما اتفق (من أجل ترتيب الأمثلة التي سأسوقها). بقي أن أقول إنني أفهم من كلمة الواجب الكامل هنا ذلك الواجب الذي لا يسمح بأي استثناء لصالح الميل، وهكذا فإنني لا أسلم بوجود واجبات خارجية كاملة فحسب، بل كذلك بوجود واجبات =

1 - لنضرب مثلاً حالة امرئ يحس بالضجر من الحياة، نتيجة لسلسلة من الشرور وصلت به إلى حد اليأس، ويظل مالكاً لزمام عقله، بحيث يمكنه أن يسأل نفسه، إن لم يكن مما يتعارض مع الواجب تجاه نفسه، أن يضع حداً لحياته. إنه عندئذ يحاول أن يعرف إن كان من الممكن أن تصبح مسلمة فعله قانوناً طبيعياً عاماً. ولكن مسلمه تبدو على النحو التالي: إني أجعل مبدئي الذي أستمدته من حبتي لذاتي أن اختصر حياتي إذا وجدت أن امتداد أجلها يهددني من شرورها بما يزيد على ما يعدهني به من مباحثتها. والمشكلة عندئذ هي أن تعرف إن كان مبدأ حب الذات هذا يمكن أن يصبح قانوناً طبيعياً عاماً. ولكن الإنسان سرعان ما يدرك أن طبيعة يهدف قانونها إلى تحطيم الحياة، عن طريق الإحساس الذي تقوم وظيفته على دفع عجلة التطور في الحياة، إنما تناقض نفسها بنفسها ولا يمكن أن تحفظ تبعاً لذلك بما يجعلها طبيعة، وأن من المستحيل على تلك المسلمة أن تصبح قانوناً طبيعياً، وأنها نتيجة لذلك كله تناقض المبدأ الأعلى للواجب مناقضة تامة.

---

= باطنية كاملة<sup>(46)</sup>، الأمر الذي يتعارض مع استخدام الكلمة في المدارس، وإن لم يكن في نيتها هنا أن أبرز اختياري له، وسواء أجي梓 لي هذا أو لا، فإن الأمر يستوي بالنسبة للهدف الذي وضعته أمامي.

---

(46) هي الواجبات التي تعبّر عن الالتزام بعدم الإنعام على فعل ينافي كمال طبيعتنا الفزيائية أو الأخلاقية؛ من ذلك الواجبات التي تحرم الانتحار، والكذب، والضعة.

2 - وهناك حالة امرئ آخر تدفعه الحاجة إلى اقتراض مبلغ من المال . إنه يعلم تمام العلم أنه لن يستطيع سداده ، ولكنه يرى كذلك أنه لن يحصل على شيء حتى يعد وعدا ثابتاً أن يرده في موعد محدد . إن لديه من الرغبة ما يحفظه على أن يبذل مثل هذا الوعد ، ولكن لديه أيضاً من وازع الضمير ما يجعله يسأل نفسه : أليس محظياً على الإنسان ومنافياً للواجب أن يتخلص المرء من الصيافة التي يعانيها بهذه الطريقة ؟ لنفترض أنه قرر بالفعل أن يلجمأ إلى ذلك فإن مسلمة فعله ستكون على هذا النحو : حين أعتقد أنني أعاني ضيافة مالية ، فسوف أعمد إلى اقتراض المال وبذل الوعود بتسديده ، وإن كنت أعلم أن ذلك لن يحدث أبداً . وقد يكون من المحتمل التوفيق بين مبدأ حب الذات هذا أو مبدأ المنفعة الشخصية وبين كل ما أنتظره لنفسك في المستقبل من حياة هنية ، بيد أن السؤال الآن هو إن كان هذا المبدأ عادلاً ؟ عندئذ سأجد على الفور أنها لا يمكن أن تصبح قانوناً طبيعياً عاماً ولا أن تتفق مع نفسها ، بل إنها لا بد أن تناقض نفسها بالضرورة . وذلك لأن التسليم بقانون عام مؤداه أن كل إنسان يعتقد أنه في ضيافة يستطيع أن يعد بما يخطر على باله ، مع النية المعقودة على عدم الوفاء بهذا الوعود ، سيجعل الوعود نفسه والغاية التي يطمع في تحقيقها عن طريقه أمراً مستحيلاً ، إذ لن يصدق أحد ما يبذل له من وعود ، بل إنه سيهزأ بمثل هذا القول كما لو كان ادعاء باطلأً سخيفاً .

3 - وثالث يلمس في نفسه موهبة يمكن أن تجعل منه ، مع

شيء من التشقيق والتهذيب، امرأً نافعاً من نواح كثيرة. غير أنه يرى نفسه يعيش في ظروف ميسرة ويعثر أن يجري وراء اللذات بدلاً من أن يبذل جهده في تنمية استعداداته الفطرية السعيدة وتحسينها. ولكنه يسأل نفسه إن كانت مسلمه التي تحثه على إهمال مواهبه الطبيعية، التي تتفق في ذاتها مع نزعته الطبيعية إلى التمتع باللذات، تتفق كذلك مع ما يسمى بالواجب. عندئذ يرى أن الطبيعة بحسب قانون عام كهذا يمكنها حقاً أن تظل باقية، حتى لو ترك الإنسان (كما يفعل سكان بحر الجنوب) موهبته تصدأً ولم يفكر إلا في توجيه حياته إلى الفراغ، واللذة، والتناسل، والاستمتاع على وجه الإجمال؛ غير أنه لا يمكنه على الإطلاق أن يريد لهذا أن يصبح قانوناً طبيعياً عاماً، أو أن يغرس بحالته التي هو عليها في نفوسنا عن طريق غريزة فطرية. ذلك لأنه، بما هو كائن عاقل، يريد بالضرورة أن تنمو جميع ملكاته لكونها نافعة له، ولأنها أعطيت له ليبلغ ألواناً عديدة من الغايات والأهداف.

4 - وهناك رابع توافت له أسباب الحياة الرغيدة، ينظر حوله فيرى غيره من الناس يكافحون في حياتهم كفاحاً شاقاً (وإن كان في استطاعته أن يمد إليهم يد المساعدة) ونجده يفكر على هذا النحو: وما شأني أنا بهذا؟ فليفز كل من السعادة بما تشاء له السماء أو بما يشاء هو لنفسه، فلن أسلبه شيئاً أو أحسره على شيء؛ لكنني لا أشتاهي أن أensem بشيء في إسعاد حياته أو الوقوف إلى جانبه في أوقات الشدة! أجل إن مثل هذا اللون من

التفكير لو أصبح قانوناً طبيعياً فإن الجنس البشري سيواصل بقاءه بغير شك، بل لا نزاع في أنه سيظل أفضل مما لو تشدق كل واحد بكلمات التعاطف والإحسان، أو دفعه التحمس إلى أن يضع بعضها من حين إلى حين موضع التنفيذ، بينما يعمد إلى الخداع كلما واتته الفرصة، وبيع حقوق الناس والافتئات عليها بوسيلة أو بأخرى. ومع أن من الممكن تماماً أن يُكتب البقاء لقانون طبيعي عام يطابق هذه المسلمات، فإن من المستحيل أن يراد لمثل هذا المبدأ أن يكون صالحًا صلاحية قانون طبيعي عام. ذلك أن الإرادة التي تقرر ذلك إرادة تناقض نفسها بنفسها، فقد يحدث في كثير من الحالات أن يحتاج مثل هذا الإنسان إلى حب الآخرين وعطفهم وأن يجد نفسه محروماً من كل أمل في الحصول على المساعدة التي يتمناها، إذ يحول بيته وبينها ذلك القانون الطبيعي المنبع من إرادته ذاتها.

هذه إذن هي بعض الواجبات الحقيقية العديدة، أو بعض الواجبات التي نعدها على الأقل كذلك، يتضح استنباطها<sup>(47)</sup> من المبدأ الوحيد الذي ذكرناه من قبل وضوحاً جلياً. إن علينا أن يكون في استطاعتنا أن نريد لمسلمتنا أفعالنا أن تصبح قانوناً عاماً. وهذا هو معيار الحكم الأخلاقي على أفعالنا بوجه عام. إن من طبيعة بعض الأفعال أن مسلمتها لا يمكنها، بغير أن تقع في

(47) آثرنا هنا كلمة استنباط أو اشتراق Ableitung التي أخذت بها معظمطبعات بدلاً من الكلمة تقسيم Abtheilung التي أخذت بها أكاديمية برلين في نشرتها للأعمال الكاملة، على الرغم من أنها لا تتفق مع سياق الكلام.

التناقض، أن تتصور كما لو كانت قانوناً عاماً؛ ومن الخطأ البالغ أن نظن أن الإرادة تستطيع أن تفرض علينا أن تصبح كذلك. حقاً إن تلك الاستحالة الداخلية لا وجود لها في بعض الأفعال الأخرى، ولكن من المستحيل مع ذلك أن يراد ل المسلمتها أن ترتفع إلى مستوى العموم الذي للقانون الطبيعي، لأن مثل هذه الإرادة سوف تتناقض مع نفسها.

من السهل أن نرى أن [مسلمة] الأفعال الأولى تعارض الواجب الصارم، أو الضيق، بينما لا تتعارض مسلملة الأفعال الثانية إلا مع الواجب الأعم (أو واجب الاستحقاق)، وهكذا نجد أن جميع الواجبات، من حيث نوع الإلزام الذي تفرضه (لا من حيث موضوع الأفعال الذي تحده) تبدو من خلال هذه الأمثلة معتمدة اعتماداً واضحاً على المبدأ الواحد.

إذا راقبنا أنفسنا في كل مرة نخرق فيها واجباً لوجدنا أننا لا نريد فيحقيقة الأمر أن تصبح مسلمنا قانوناً عاماً؛ لأن هذا شيء يتعدى علينا [أن نريده]، بل الأولى أن يبقى عكس تلك المسلممة قانوناً يحمل طابع العموم؛ غير أنها قد نعطي لأنفسنا الحرية فنجعل منه استثناء لنا أو لصالح ميولنا (ولو كان ذلك مقصوراً على هذه المرة وحدها)<sup>(48)</sup>. يترتب على هذا أننا لو وزنا كل شيء من وجهة نظر واحدة وبالذات، يعني من وجهة

(48) الفعل السيء إذن هو أن يريد المرء لنفسه ما لا يريد له الجميع الناس، وبذلك يجعل منه استثناء مقصوراً عليه وحده.

نظر العقل، لوعنا على تناقض في إرادتنا نفسها، بمعنى أننا نريد لمبدأ معين، بوصفه قانوناً كلياً عاماً، أن يكون ضرورياً ضرورة موضوعية، ونريد مع ذلك ألا تكون له من الناحية الذاتية قيمة كلية عامة، بل أن يدع مجالاً للاستثناءات. غير أننا لما كنا نعد فعلنا مرة من وجهة نظر إرادة مطابقة للعقل مطابقة تامة، وكنا نعتبره مرة أخرى من وجهة نظر إرادة واقعة تحت تأثير الميل، فليس هاهنا في الواقع الأمر تناقض، بل مقاومة من جانب الميل للتعليمات التي يقضي بها العقل (تعارض Antagonismus)، مما يجعل كلية المبدأ (Universalitas) تتحول إلى مجرد تعليم (Generalitas) بحيث يكون على المبدأ العملي للعقل أن يتلاقى مع المسلمة في متصف الطريق. وعلى الرغم من أن هذا الحل الوسط لا يمكن أن يبرره حكم نصدره بغير تحيز، فإنه يدل مع ذلك على أننا نعترف اعترافاً حقيقياً بصلاحية الأمر الأخلاقي المطلق، وأننا (مع ما نحمله له في أنفسنا من احترام تام) إنما نسمح لأنفسنا ببعض الاستثناءات التي تبدو لنا غير ذات بال والتي نكره عليها إكراهاً.

بهذا تكون قد بينا على أقل تقدير أنه إن كان لتصور الواجب أن يكون ذا معنى وأن يشتمل على تشريع واقعي لأفعالنا، فلا يمكن أن يعبر عن هذا التشريع إلا في صورة أوامر أخلاقية مطلقة لا في شكل أوامر شرطية أبداً؛ كذلك استطعنا، وهذا بالفعل كثير، أن نعرض محتوى الأمر الأخلاقي المطلق، الذي لا بد له أن يشتمل على المبدأ الذي تقوم عليه جميع الواجبات

(إن كان لمثل هذه الواجبات وجود على وجه الإجمال) عرضاً واضحاً محدداً بالقياس إلى كل تطبيقاته الممكنة. غير أنها لم نصل بعد إلى أن نقرر بطريقة قبلية أن مثل هذا الأمر المطلق موجود في الواقع حقاً، وأن هناك قانوناً عملياً يصدر أوامرها من ذاته على نحو مطلق وبغير أن يدفعه إلى ذلك دافع، وأن اتباع مثل هذا القانون واجب<sup>(49)</sup>.

إنه من أهم ما ينبغي علينا أن نضعه في اعتبارنا، حين نعقد النية على بلوغ هذا الهدف، أن نجعل الحذر رائداً، فلا نسمح لخاطر أن يصور لنا أن من المستطاع استنباط هذا المبدأ من الخاصية المميزة للطبيعة الإنسانية. ذلك أن الواجب ينبغي أن يكون ضرورة عملية غير مشروطة للفعل؛ أي أنه ينبغي أن يكون صالحًا لكل الكائنات العاقلة (وهي الكائنات الوحيدة التي يمكن للأمر المطلق أن يطبق عليها دائمًا) وأن يكون، لهذا السبب وحده، قانوناً صالحًا لكل إرادة إنسانية.

أما ما يشتق على العكس من ذلك من الاستعداد الطبيعي الخاص بالإنسانية، من عواطف وميل معينة، بل إن ما يشتق - على فرض أن هذا ممكن - من اتجاه خاص يتميز به مبدأ العقل

(49) يحاول كاثر في هذا القسم من كتابه أن بين أمرين مختلفين: أولهما: كيف يمكن تطبيق الأمر الأخلاقي المطلق (وهذا ما تجib عنه ميتافيزيقاً الأخلاق). وثانيهما: التمهيد لحل المشكلة النهاية وتعني بها معرفة كيف يصبح الأمر الأخلاقي المطلق ممكناً (وهذه هي مهمة النقد).

الإنساني وحده ولا يلزم ضرورة أن يكون صالحًا لإرادة كل كائن عاقل، كل هذا قد يقدم لنا مسلمة [نسترشد بها] ولكنه لن يقدم لنا قانوناً، وقد يعطينا مبدأ ذاتياً يدفعنا الميل والنزوع إلى أن نلائم بينه وبين أفعالنا، ولكنه لن يعطينا مبدأ موضوعياً نؤمر بأن نفعل بمقتضاه حتى لو كانت كل ميولنا ونوازعنا وكل الاستعدادات التي أودعتها الطبيعة فينا مضادة له، بل إن السمو والعزة الكامنة في الأمر الذي يعبر عنه الواجب لتزداد بقدر ما تقل مساندة العوامل الذاتية له، لا بل بقدر ما تشتد هذه العوامل مقاومة له، بغير أن يضعف ذلك ألبتة من الإلزام الذي يفرضه القانون أو يسلبه شيئاً من صلاحيته.

الواقع أننا نجد الفلسفة هنا في موقف عصيّ؛ ولقد كان ينبغي لهذا الموقف أن يكون ثابتاً، ولو أنها لا تجد في الأرض ولا في السماء ما تتعلق به أو تستند إليه<sup>(50)</sup> إن عليها هنا أن تقيم البرهان على نقاوتها، فتتجعل من نفسها حارسة على قوانينها، بدلاً من أن تكون الرسول المبشر بقوانين يوصى بها حس فطري أو ما لا أدريه من طبيعة وصية عليها، وقد تكون هذه القوانين في مجموعها خيراً من لا شيء؛ غير أنها لن تستطيع أبداً أن تمدّنا

(50) ذلك أن فلسفة الأخلاق، كما يفهمها كائناً، لا يمكنها أن تقوم على معرفة بالموضوعات التي تعلو على العالم الحسي، فمثل هذه المعرفة مستحيلة بالنسبة لكيانات عاقلة متناهية في صميمها مثلنا، كما لا يمكنها أن تقوم على المعطيات العرضية المتغيرة التي تقدمها لنا التجربة، وإن فليس أمامها إلا أن تعتمد على النقد الذي تكون مهمته عندئذ هي الكشف عن القوى والملكات العملية للعقل الإنساني في متباعدة الأصيل.

بمبادئ وأصول كتلك التي يملتها العقل ويتحتم فيها أن تنبع من مصدر قبلي خالص و تستمد منه سلطانها الأمر، بحيث لا تتضرر شيئاً من ميل الإنسان، بل تتوقع كل شيء من السلطة العليا للقانون ومن الاحترام الواجب في حقه، ولو كان الأمر بخلاف ذلك لكان عليها أن تحكم على الإنسان بأن يحترم نفسه ويستبعدها في سريرته.

كل العناصر التجريبية إذن لا تصلح أبداً أن تكون عاملة مكملة لمبدأ الأخلاق فحسب، بل إنها لضارة أشد الضرر بنقاء الأخلاق ذاتها، حيث نجد أن القيمة الحقة للإرادة الطيبة طيبة مطلقة، تلك القيمة التي لا يعدلها في سموها شيء، إنما تكمن على وجه التحديد في استقلال مبدأ الفعل عن كل التأثيرات التي تأتي من جانب المبادئ العرضية، وهي المبادئ الوحيدة التي تستطيع التجربة تقديمها. ولا يستطيع الإنسان أن يمل من التحذير من هذا التهاون، لا بل من هذا الأسلوب الدني في النظر والتفكير، الذي يجعل صاحبه يفتش عن المبدأ الأخلاقي بين الدوافع والقوانين التجريبية، فالعقل الإنساني الذي أنهكه التعب يلذ له أن يستريح على هذه المخدة، وهناك يراوده حلم من التخيلات والأوهام الغلابة (التي تجعله مع ذلك يعاني سحابة بدلاً من أن يعانق جونو Juno<sup>(51)</sup>) فيدنس على الأخلاق لقيطاً غير شرعي لمعلم أعضاء المتفرقة الأصل وصنع منها مخلوقاً

(51) إلهة رومانية تقابل هيرا زوجة زيوس في الأساطير اليونانية.

تستطيع العين أن ترى فيه شبهأً من كل شيء تشتتهي أن تراه، اللهم إلا من الفضيلة، إن قدر له أن يراها ولو مرة واحدة في صورتها الحقة<sup>(\*)</sup>.

هكذا يوضع السؤال على النحو التالي : هل يعد قانوناً ضرورياً ينطبق على جميع الكائنات العاقلة، ذلك الذي يجعلهم يحكمون دائماً على أفعالهم بمقتضى مسلمات من شأنها أن يكون في استطاعتهم أن يريدوا لها أن تقوم مقام القوانين العامة؟ إن كان القانون كذلك ، فلا بد له أن يكون مرتبطاً (على نحو قبلي خالص) بتصور إرادة كائن عاقل على وجه الإجمال. ولكن لا بد للإنسان، من أجل أن يكتشف هذا الارتباط، مهما عزف نفسه عنه، أن يتقدم خطوة إلى الأمام، أعني في اتجاه الميتافيزيقا، ولو أدت به هذه الخطوة إلى مجال من مجالاتها، يختلف عن الفلسفة التأملية، أعني إلى ميتافيزيقا الأخلاق، في فلسفة عملية، لا يهمنا فيها أن نسلم بمبادئ ما يحدث، بل أن نضع قوانين لما ينبغي أن يحدث، حتى ولو لم يقدر له أن يحدث أبداً، أي قوانين موضوعية عملية، في مثل هذه الفلسفة العملية لا تحتاج إلى البحث عن الأسباب التي تجعل الشيء يعجب أو ينفر أو عن الخصائص التي تميز اللذة الناجمة عن

(\*) مشاهدة الفضيلة في صورتها الحقة لا يعني إلا تصوير الأخلاق عارية من كل ما يختلط بها من عناصر حسية، عاطلة عن كل زينة باطلة من الجزاء أو حب الذات. ويستطيع الإنسان أن يدرك في سهولة كيف تبسيط عندهم الظلم على كل ما يجد للعيوب مثيراً، وذلك بأقل جهد ممكن من جانب العقل، هذا إذا لم يكن قد فسد فساداً تاماً وصار عاجزاً عن كل تجريد.

الإحساس البسيط من الذوق، ولا عن البحث عما إذا كان الذوق يفترق عن الشعور العام بالرضا من جانب العقل؛ كما أنها لا تحتاج أن نسأل عما يقوم عليه الشعور باللذة والشعور بالألم، وكيف تتشق عن الشهوات والمميوles، وكيف تتشق عن الشهوات والمميوles، وبالتعاون مع العقل، المسلمات. ذلك أن هذه المباحث جمِيعاً إنما تتعلق بمذهب تجريبِي في النفس<sup>(52)</sup>، يصح أن يكون بدوره القسم الثاني من مذهب في الطبيعة، هذا إذا اعتبرنا هذا المذهب في الطبيعة فلسفة طبيعية، من حيث إنها مؤسسة على قوانين تجريبية. ولكننا نتحدث هنا عن القانون الموضوعي العملي، وبالتالي عن علاقة الإرادة بذاتها، من حيث إنها تعين ذاتها بالعقل وحده، حيث يسقط عندئذ كل ماله علاقة بالتجربة من تلقاء نفسه: ومرجع ذلك إلى أن العقل بذاته وحده إذا حدد السلوك (الأمر الذي نريد أن نبحث في إمكان قيامه) فلا بد له بالضرورة أن يفعل ذلك بطريقة قبلية. تعدُّ الإرادة ملكة تحديد الذات للفعل، بما يتفق مع تمثيل قوانين معينة. مثل هذه الملكة لا يمكن أن نجدها إلا عند الكائنات العاقلة. كذلك فإن ما يصلح للإرادة مبدأ موضوعياً لتحديد نفسها بنفسها، هو الغاية، فإذا كانت هذه معطاة من العقل وحده، فيجب كذلك أن تكون صالحة لكل الكائنات العاقلة. أما ما يحتوي على العكس من ذلك على مبدأ إمكان الفعل فحسب، الذي تكون الغاية

(52) هذا المذهب التجريبِي في النفس هو الأنثروبولوجيا التي عرفنا مكانتها وأهميتها فيما تقدم.

نتيجة له، فيسمى الوسيلة. المبدأ الذاتي للرغبة هو الدافع، والسبب الموضوعي لفعل الإرادة هو الباعث المحرك، ومن هنا كان الفارق بين الغايات الذاتية التي تقوم على الدوافع، وبين الغايات الموضوعية التي تستند إلى بواعث صالحة لكل كائن عاقل. المبادئ العملية تكون صورية، عندما تقوم على مثل هذه الغايات الذاتية، وبالتالي على دوافع معينة. الغايات التي يضعها كائن عاقل لنفسه على هواه كنتائج مترتبة على فعله (أي الغايات المادية) هي في مجموعها غايات نسبية فحسب، ذلك لأن كل ما يعطيها القيمة التي لها هو مجرد العلاقة التي تربطها بالطبيعة الخاصة التي لملكة الاشتقاء عند الذات، هذه القيمة التي لا يمكن تبعاً لذلك أن تقدم مبادئ كليلة صالحة وضرورية لجميع الكائنات العاقلة ولا لكل فعل إرادي، أي أنها لا تستطيع أن تقدم قوانين عملية. وهذا هو السبب في أن كل هذه الغايات النسبية لا تؤسس غير الأوامر الأخلاقية الشرطية.

ولكن إذا فرض أن هناك شيئاً، يكون لوجوده في ذاته قيمة مطلقة، شيئاً يمكن له، بوصفه غاية في ذاته، أن يكون مبدأ لقوانين محددة، عندئذ سنجد في هذا الشيء، وفيه وحده، مبدأ الأمر الأخلاقي المطلق الممكّن، أي سنجد فيه مبدأ القانون العملي.

وهنا أقول: الإنسان وكل كائن عاقل بوجه عام يوجد كهدف في ذاته لا كمجرد وسيلة يمكن هذه الإرادة أو تلك أن تستخدمه على هواها، فهو في كل أفعاله سواء أكانت هذه الأفعال متعلقة

به هو نفسه أم بغيره من الكائنات العاقلة الأخرى، ينبغي أن ينظر إليه في الوقت نفسه على أنه غاية. كل موضوعات الميول ليس لها إلا قيمة مشروطة، فلو لم توجد الميول وال الحاجات المبنية عليها، لكان موضوعها بلا قيمة. أما الميول نفسها، باعتبارها مصادر للحاجة، فنصيبها من القيمة المطلقة الذي يجعلها ترغب لذاتها، من الضاللة بحيث إن التحرر الكامل منها ينبغي أن يكون هو الأمنية العامة التي يشترك فيها كل كائن عاقل<sup>(53)</sup>. يترتب على هذا أن قيمة جميع الموضوعات التي يمكن لها أن تكتسب عن طريق أفعالنا قيمة مشروطة دائمًا. والحق أن الموجودات التي لا يقوم وجودها على إرادتنا بل على الطبيعة، ليست لها مع ذلك، إذا كانت موجودات غير عاقلة، غير قيمة نسبية، على أساس أنها وسائل، وهذا هو الذي يجعلنا نسميها أشياء، أما الموجودات العاقلة فتسمى على العكس من ذلك أشخاصاً، وذلك لأن طبيعتها قد ميزتها بكونها غايات في ذاتها، أي بما لا يجوز له أن يستخدم ك مجرد وسيلة، وبالتالي بما يحد من كل فعل يتسم بطابع التعسف والافتعال (وما يكون موضوعاً للاحترام). ليست هذه إذن مجرد غايات ذاتية، يكون لوجودها قيمة بالنسبة لنا، بوصفه نتيجة متربة على أفعالنا، بل هي غايات موضوعية، أي أشياء ووجودها غاية في ذاته، بل غاية لا يمكن أن تحل محلها غاية سواها، حتى يمكن أن توسع تلك الغايات

(53) هذه هي إحدى العبارات التي تساق للتدليل على تشدد المذهب الأخلاقي عند كاثوليك.

الموضوعية في خدمتها كما لو كانت مجرد وسائل لها، إذ لو لم يكن الأمر كذلك لما عثنا أبداً على شيء له قيمة مطلقة. ولكن لو كانت كل القيم مشروطة، وكانت وبالتالي قيماً عرضية، لكان من المستحيل استحالة تامة أن نجد للعقل مبدأ عملياً أعلى، وإنذاً فإذا كان من الواجب أن يوجد مبدأ عملي أعلى، وأمر أخلاقي مطلق بالنظر إلى الإرادة الإنسانية، فلا بد أن يكون ذلك المبدأ وهذا الأمر، عن طريق تمثل ما هو بالضرورة غاية لكل إنسان لأنه هو نفسه غاية في ذاته، بحيث يكون المبدأ الموضوعي للإرادة، وبالتالي ما يصلح أن يكون قانوناً عملياً شاملأً. وهذا هو الأساس الذي يقوم عليه هذا المبدأ: توجد الطبيعة العاقلة كغاية في ذاتها. هكذا يتمثل الإنسان بالضرورة وجوده الخاص به؛ والمبدأ بهذا المعنى يعد مبدأ ذاتياً للأفعال الإنسانية. ولكن كل كائن عاقل آخر يتمثل وجوده كذلك على هذا النحو، تبعاً لنفس المبدأ العقلي الذي يصلح لي أنا أيضاً(\*); وإنذاً فهو في نفس الوقت مبدأ موضوعي ينبغي أن يكون من الممكن أن تستنبط منه كل قوانين الإرادة، على أساس أنه مبدأ عملي أعلى. وهكذا يمكن أن نضع الأمر العملي على الصورة التالية: افعل الفعل بحيث تعامل الإنسانية في شخصك وفي

(\*) أضع هذه القضية هنا كمقصودة Postulat يجد القارئ أدلةها في القسم الأخير من الكتاب<sup>(54)</sup>.

(54) تستند هذه القضية على قضية أخرى مؤداها أن الكائنات العاقلة أعضاء في عالم معقول، مما سيأتي بيانه فيما بعد.

شخص كل إنسان سواك بوصفها دائماً وفي نفس الوقت غاية في ذاتها، ولا تعاملها أبداً كما لو كانت مجرد وسيلة.

نريد الآن أن نرى إن كان ثمة سبيل لتحقيق هذا الكلام. فلنبق عند الأمثلة التي قدمناها فيما سبق:

أولاً: سنجد بحسب تصور الواجب الضروري تجاه الذات أن الشخص الذي يفكر في الانتحار سيسأل نفسه إن كان من الممكن أن يتافق مسلكه مع فكرة الإنسانية بوصفها هدفاً في ذاته. فإذا لجأ إلى تحطيم نفسه ليهرب من حالة مؤلمة فإنه يستخدم بذلك شخصاً كمجرد وسيلة تهدف إلى المحافظة على حالة محتملة إلى نهاية الحياة. ولكن الإنسان ليس شيئاً، وبالتالي ليس موضوعاً يمكن ببساطة أن يعامل معاملة الوسيلة، بل ينبغي النظر إليه في كل أفعاله بوصفه دائماً هدفاً في ذاته. ومن ثم فلست أملك حق التصرف في الإنسان الكامن في شخصي، سواء كان ذلك بتشويهه، أو إفساده، أو قتله. (لا بد لي أن أطرح هنا جانباً مسألة تحديد هذا المبدأ عن كثب، وهو ما كان مفروضاً أن أقوم به لتجنب كل إساءة في الفهم، وهو ما يحدث في حالة اضطراري مثلاً إلى بتر أعضائي لإنقاذ نفسي، أو المخاطرة بحياتي في سبيل المحافظة عليها... إلخ، إذ أن مثل هذا التحديد يتعلق بالأخلاق بمعناها الخاص).

ثانياً: أما فيما يتعلق بالواجب الضروري أو بالواجب في حق الآخرين، فإن الذي ينوي أن يبذل وعداً كاذباً للغير سيدرك على الفور أنه يريد أن يستخدم إنساناً آخر كوسيلة فحسب، بغير أن

يحتوي هذا الإنسان الأخير في نفس الوقت على الغاية في ذاته. ذلك أنه من المستحيل على من أريد أن يستخدمه بمثل هذا الوعد الكاذب وسيلة لتحقيق أهدافي أن يوافقني على الطريقة التي أعمله بها، ولا يمكنه تبعاً لذلك أن يحتوي في ذاته على الغاية من هذا الفعل. وتزداد هذه المجافاة لمبدأ الإنسانية وضوحاً أمام العين إذا أضفنا إلى ذلك أمثلة من الاعتداء على حرية الآخرين وممتلكاتهم، إذ يتجلى عندئذ أن الذي يدوس على حقوق الناس إنما يقصد إلى استخدام أشخاصهم كما لو كانت مجرد وسيلة فحسب، دون أن يضع في حسابه أنهم، بصفتهم كائنات عاقلة، ينبغي أن يعدوا دائمًا في نفس الوقت غaiات، أي كائنات لا بد أن يكون في مقدورها أن تحتوي في ذاتها على الهدف من هذا الفعل نفسه<sup>(\*)</sup>.

ثالثاً: بالنظر إلى الواجب العرضي (الاستحقاق) تجاه الذات، لا يكفي أن لا يتناقض الفعل مع الإنسانية في أشخاصنا بوصفها

(\*) لا ينبغي أن يذهب بنا الظن هنا إلى أن العبارة التالية: ما لا تريد أن يحدث لك quod tibi non vis fieri يمكن أن تستخدم كقاعدة أو مبدأ. ذلك لأنها إنما اشتقت عن ذلك المبدأ الذي وضعناه من قبل، وإن لم يخل ذلك من تحفظات متعددة؛ إنها [أي هذه العبارة] لا يمكن أن تصبح قانوناً عاماً، لأنها لا تحتوي على مبدأ الواجبات التي يكلّف بها الإنسان نحو الغير (ذلك لأن من الناس من يرحب بالألا يلتزم غيره بتقديم خير أو إحسان إليه، على شريطة أن يعفي هو نفسه من تقديم الخير والإحسان إليهم)، ولا تحتوي أخيراً على الواجبات التي يلتزم بها الناس نحو بعضهم البعض، ذلك لأن المجرم يستطيع، بحسب هذا المبدأ، أن يجادل القضاة الذين يحكمون عليه بالعقاب.. إلخ.

هدفًا في ذاته، بل ينبغي كذلك أن يكون الفعل على اتفاق معها. ولكن الإنسانية تنطوي على استعدادات تهْبئ لبلوغ درجة أعظم من الكمال، وتكون جزءاً من الغاية التي تقصد إليها الطبيعة بالنسبة للإنسانية ممثلة في ذاتنا؛ وإهمال هذه الموارب والاستعدادات قد لا يتعارض مع المحافظة على الإنسانية بوصفها غاية في ذاتها، ولكنه يتعارض مع العمل على تحقيق هذه الغاية.

رابعاً: أما فيما يتعلق بواجب الاستحقاق نحو الآخرين فإن الغاية الطبيعية التي يقصد جميع الناس إلى تحقيقها هي بلوغ سعادتهم. حقاً إن الإنسانية يمكن أن تظل باقية، إذا لم يسلب أحد في إسعاد غيره، ولم يتعمد في نفس الوقت أن يسلب منه شيئاً، غير أن هذا لن يزيد عن أن يكون اتفاقاً سلبياً لا إيجابياً مع الإنسانية بوصفها غاية في ذاتها، إذا لم يحاول أحد، بقدر ما في طاقتة، أن يعمل على إسعاد غيره. ذلك لأنه لما كانت الذات غاية في نفسها، فلا بد أن تكون غاياتها، إن كان لذلك التصور أن يحدث عندي أثره كله، هي في نفس الوقت بقدر المستطاع غایاتي .

هذا المبدأ الذي تعد بمقتضاه الإنسانية وكل طبيعة عاقلة أخرى بوجه عام غاية في ذاتها (وهو الشرط الأعلى الذي يحد من حرية أفعال كل إنسان) لا يستفاد من التجربة: أولاً بسبب عمومه، فهو ينطبق على جميع الكائنات العاقلة، حيث لا تكفي أية تجربة لتحديد شيء في هذا الصدد، وثانياً لأن الإنسانية في

هذا المبدأ لا تتصور على أنها غاية للناس (ذاتية)، أي كموضوع يجعل منه الإنسان من تلقاء نفسه هدفاً في الواقع، بل تتصور كغاية موضوعية ينبغي لها، مهما تكون الغايات التي نود تحقيقها، من حيث إن لها صبغة القانون، أن تكون الشرط الذي يحد من جميع الغايات الذاتية، وثالثاً لأن هذا المبدأ إنما يصدر تبعاً لذلك صدوراً ضرورياً عن العقل الخالص.

ذلك أن مبدأ كل تشريع عملي إنما يقوم بطريقة موضوعية على قاعدة الشمول أو العموم وشكلها، التي تجعله بحسب المبدأ الأول قادراً على أن يصبح قانوناً (يمكن أن نسميه كذلك قانوناً طبيعياً)، بينما يقوم من الناحية الذاتية على الغاية؛ ولكن الذات التي تحمل جميع الغايات هي كل كائن عاقل، بوصفه غاية في ذاتها (وذلك بحسب المبدأ الثاني)؛ ينبع عن هذا المبدأ العملي الثالث للإرادة بوصفه الشرط الأعلى لموافقته للعقل العملي العام، أعني فكرة الإرادة عند كل كائن عاقل كإرادة تضع تشريعياً عاماً<sup>(55)</sup>.

(55) هذا المبدأ الجديد يلخص المبدأين السابقين: فلما كان من الواجب أن يتصور الكائن العاقل بوصفه غاية في ذاته، فلا يمكنه أن يكون مجرد وسيلة أو أداة في خدمة قانون يفرض عليه من الخارج. وإن فينبغي اعتباره مصدر القانون الذي يطيعه ويخصض له. وسوف نرى فيما بعد كيف أن هذا المبدأ الذي سيطلق عليه كانت اسم الاستقلال الذاتي للإرادة Autonomie سيوصلنا إلى الحل النهائي للمشكلة الأخلاقية. ويبدو أن كانت يطبق في مجال الأخلاق نفس الفكرة التي طبقها روسو Rousseau في المجال الاجتماعي وذلك حيث يقول: «الحرية هي إطاعة القانون الذي يفرضه =

سوف ننبد طبقاً لهذا المبدأ كل المسلمات التي لا يمكنها أن تتفق مع التشريع العام المتعلق بالإرادة. وهكذا نجد أن الإرادة لا تخضع للقانون وحده، بل إن خضوعها له ينبغي أن ينظر إليه في نفس الوقت من حيث إنها هي نفسها مشرعة للقانون، وإنها لا تعد خاضعة له (وفي استطاعتها أن تعد نفسها صاحبة هذا القانون) إلا لهذا السبب وحده.

إن الأوامر الأخلاقية، بحسب نوع التصور الذي قدمناه فيما سلف، سواء في ذلك الأوامر التي تقتضي أن تكون الأفعال مطابقة لتشريع عام شبيه بالنظام الطبيعي، أو الأوامر التي تريد أن يكون للكائنات العاقلة المزية العامة التي للغايات في ذاتها، قد استبعدت حقاً عن سلطانها الأمر كل خليط من منفعة أيّاً كان نوعها، استبعادها لدافع من الدوافع، وقد تم ذلك عن طريق تصورنا لها كأوامر مطلقة؛ ولكننا لم نسلم بها كأوامر مطلقة، إلا لأن هذا التسليم كان لا غنى عنه لتفسير تصور الواجب. أما عن وجود قضايا عملية تصدر أوامرها بطريقة مطلقة، فذلك ما لم يكن من المستطاع البرهنة عليه في ذاته، ولا من المستطاع كذلك إقامة هذا البرهان هنا أيضاً في هذا القسم من الكتاب، ولكن شيئاً واحداً كان من الممكن أن يتم: ويعني به أن التحرر من كل منفعة عند فعل الإرادة الصادر عن الواجب، من حيث هو

---

= «الإنسان على نفسه» (العقد الاجتماعي، 1، الفصل الثامن) وهي أيضاً نفس الفكرة التي سادت الروح الكلاسيكية الألمانية وبخاصة عند جوته وشيلر.

العلامة المميزة التي تفرق بين الأوامر المطلقة والأوامر الشرطية قد نص عليه في الأمر نفسه، وذلك من خلال تحديد معين سيكون متضمناً فيه، وهذا ما يحدث الآن في هذه الصيغة الثالثة للمبدأ، أي في فكرة إرادة كل كائن عاقل من حيث هي إرادة تضع شرعاً كلياً عاماً.

ذلك أننا إذا تصورنا مثل هذه الإرادة، مهما قلنا إن من الممكن لإرادة تخضع لقوانين أن تكون مرتبطة بهذه القوانين عن طريق المنفعة، فإن من المستحيل أن تعتمد الإرادة، التي هي نفسها المشرع الأعلى، على أية منفعة من أي نوع<sup>(56)</sup> لأن مثل هذه الإرادة التي تعتمد على المنفعة ستحتاج بدورها إلى قانون آخر، يمكنه أن يحد من المنفعة المتعلقة بحبها للذات و يجعلها مشروطة بصلاحيتها لأن تصبح قانوناً كلياً عاماً.

وهكذا نجد أن مبدأ كل إرادة إنسانية، من حيث هي إرادة تضع شرعاً عاماً عن طريق مسلماتها جمِيعاً(\*)، هذا إذا تيسر له أن يكون مبدأ صائباً، إنما يصلح صلاحية تامة لأن يكون أمراً أخلاقياً مطلقاً، وذلك لأنه - ومرجع هذا على وجه التحديد إلى فكرة التشريع العام - لا يقوم على أية منفعة وأنه تبعاً لذلك

(56) أي على منفعة تحدها النزعات الحسية وترتبط بموضوع الفعل بدلاً من ارتباطها بصورته وقانونه.

(\*) أستطيع هنا أن أعفي نفسي من إعطاء أمثلة لتفسير هذا المبدأ، فالالمثلة التي سقتها فيما تقدم لنفسها الأمر الأخلاقي المطلق وصياغاته يمكن أن تصلح جميعاً لأداء هذا الغرض.

يستطيع وحده، بين كل الأوامر الممكنة، أن يكون هو الأمر غير المشروع؛ أو إذا شئنا أن نعبر تعبيراً أفضل فعكسنا الأمر قائلين: إذا كان هناك أمر أخلاقي مطلق (أي قانون يسري على إرادة كل كائن عاقل) فإنه لن يملك إلا أن يلقي أوامره بأن يصدر الإنسان دائمًا في كل أفعاله عن مسلمة إرادة يمكنها في نفس الوقت أن تجعل نفسها موضوعاً لها من حيث هي مشرعة تشريعًا عاماً، عندئذ فقط يكون المبدأ العملي والأمر الذي يطيعه الإنسان غير مشروطين، فلن يكون ثمة منفعة على وجه الإطلاق يمكنه [أي الأمر الأخلاقي] أن يقوم عليها.

ليس عجياً بعد الآن، إذا رجعنا بالبصر إلى كل المحاولات التي بذلت حتى الآن لاكتشاف مبدأ الأخلاق، أن نجد أنها جمِيعاً كان مقتضياً عليها بالإخفاق. لقد رأوا أن الإنسان يرتبط من خلال واجبه بقوانين، ولكن لم يخطر لهم على بال أنه لا يخضع إلا لتشريعه التابع منه، وأن هذا التشريع كلي عام، وأنه لا يتلزم في فعله إلا بما يتفق مع إرادته الخاصة، وهي الإرادة التي تضع تشريعًا عاماً بمقتضى الغاية التي رسمتها الطبيعة. ذلك لأنهم حين تصوروه في خصوصه للقانون فحسب (أيَا كان نوع هذا القانون) وجدوا أن هذا القانون لا بد بالضرورة أن يكون مصحوباً بنوع من المنفعة في صورة جذابة أو قاهرة، لأنه بما هو قانون لم ينبع عن إرادته هو، بل إن هذه الإرادة قد ألمت، بما يتفق مع القانون، من جانب شيء خارجي عليها على أن تسلك على نحو معين. بهذا الاستنتاج الذي لم يكن منه مفر ضائع كل

جهد بذل لإيجاد مبدأ أعلى للواجب ضيعة لا رجعة فيها. ذلك لأنهم لم يتوصلا إلى الواجب أبداً، بل إلى الضرورة التي تحض على الفعل بداع من مصلحة معينة. وسواء أكانت هذه المتفعة شخصية أم أجنبية، فقد كان لا بد للأمر دائمًا أن يتخذ طابع الأمر الشرطي ولم يكن من المستطاع أن يصلح لأن يكون أمراً أخلاقياً. سوف أطلق إذن على هذا المبدأ اسم مبدأ استقلال الإرادة في مقابل كل مبدأ آخر سأسلكه في عداد ما أطلق عليه اسم التبعة.

إن التصور الذي يقتضي من كل كائن عاقل أن يتأمل نفسه من خلال جميع مسلمات إرادته على اعتبار أنه يضع تشريعًا عاماً لكي يتمكن من وجهة النظر هذه من الحكم على نفسه وعلى أفعاله، يؤدي إلى تصور أشد خصوبية يرتبط به، وعني به تصور مملكة الغaiات.

وأنا أفهم من كلمة مملكة ذلك الترابط المنظم الذي يجمع بين كائنات عاقلة متعددة عن طريق قوانين مشتركة. ولما كانت القوانين تحدد الغaiات من جهة صلاحيتها لأن تكون غaiات كلية عامة فإن من المستطاع، إذا جردن الفروق الشخصية بين الكائنات العاقلة وكذلك كل محتوى غaiاتهم الجزئية، أن نتصور كلاماً عمّا يشمل جميع الغaiات (سواء في ذلك غaiات جميع الكائنات العاقلة، بوصفها غaiات في ذاتها، والغaiات الشخصية التي يمكن أن يضعها كل لنفسه) في وحدة منتظمة مترابطة، أي

مملكة للغايات ممكنة الوجود بحسب المبادئ السابق ذكرها<sup>(57)</sup>.

ذلك أن الكائنات العاقلة تخضع جميماً للقانون الذي يقتضي  
ألا يعامل كل منهم نفسه وغيره من البشر كوسيلة أبداً، بل أن  
تكون معاملته لهم دائماً وفي نفس الوقت كغايات في ذاتها. ينشأ  
عن هذا ترابط منتظم بين الكائنات العاقلة عن طريق قوانين  
 موضوعية مشتركة، أي مملكة يمكن، طالما كان الهدف من هذه  
القوانين إقامة العلاقة بين هذه الكائنات وبين بعضها البعض  
بوصفها غايات ووسائل، أن تسمى مملكة الغايات (وهي لا تعبّر  
في حقيقة الأمر إلا عن مثل أعلى).

ولكن الكائن العاقل يعد عضواً متبعياً إلى مملكة الغايات إذا  
كان هو نفسه، إلى جانب أنه يشرع لها قوانين كلية عامة، يخضع  
لهذه القوانين. وهو يتميّز إلى هذه المملكة كرئيس لها إذا كان،  
كمشرع لقوانينها، لا يخضع لأية إرادة أخرى غير إرادته.

يجب على الكائن العاقل أن يعد نفسه دائماً مشرعاً في مملكة  
للغایات ممكنة عن طريق حرية الإرادة، سواء أكان عضواً في  
هذه المملكة أم رئيساً لها. ولكنّه لا يستطيع أن يدعّي لنفسه  
مكان الرئاسة ب المسلمين إرادته فحسب، بل إذا كان كائناً مستقلّاً

(57) يقتبس كاثـت هنا فكرة القديس أوغسطين عن مملكة الله، كما يرجع إلى التفسير الفلسفـي الذي وضعه ليبيتس لها بـتميـزه بين مملـكة اللطف أو النـعـمة وـمملـكة الطـبـيعـة *règne de la nature* (راجع نـقد العـقلـ الخـالـصـ - معيـارـ العـقـلـ الخـالـصـ، القـسـمـ الثـانـيـ من صـ 725ـ إـلـىـ صـ 739ـ).

تمام الاستقلال، بلا حاجات، ذا قدرة مكافئة لإرادته ولا يحد منها شيء<sup>(58)</sup>.

الأخلاقية تكمن إذن في علاقة كل فعل بالتشريع القانوني الذي يستطيع وحده أن يجعل مملكة الغaiات ممكناً. ولكن هذا التشريع ينبغي أن يوجد في الكائن العاقل نفسه وأن ينشق من إرادته التي يكون مبدأها هيئته هو المبدأ التالي: ألا يقدم الإنسان على فعل إلا بما يتفق مع مسلمة من شأنها أن تكون قادرة على أن تصبح قانوناً كلياً عاماً، وألا يفعل الإنسان الفعل كذلك حتى تعد الإرادة نفسها في عين الوقت واضعة تشريع كلي عام عن طريق مسلمتها، فإذا لم تتفق المسلمات بطبعتها مع هذا المبدأ الموضوعي للكائنات العاقلة بوصفها مصادر تشريع كلي عام، اتفاقاً ضرورياً، فإن الضرورة التي تقضي بالفعل طبقاً لذلك المبدأ يطلق عليها الإلزام العملي، أي الواجب. والواجب، لا يكلف به الرئيس في مملكة الغaiات، بل يتلزم كل عضو من الأعضاء بمقدار متكافئٍ.

إن الضرورة العملية التي تقضي بالسلوك طبقاً لهذا المبدأ، أي طبقاً للواجب، لا تقوم أبداً على العواطف والدافع والميول، بل تقوم فحسب على علاقة الكائنات العاقلة بعضها ببعض، حيث ينبغي دائماً أن تعد إرادة الكائن العاقل في نفس الوقت

(58) وإن فالكائنات العاقلة المتناهية، أي أبناء الإنسان، لا يمكن أن يتعدى طموحها عضوية مملكة الغaiات، أما رئاسة هذه المملكة فهي لله وحده.

إرادة مشرعة، إذ لو كان الأمر على خلاف ذلك لتعذر على الكائن العاقل أن يتصور أنه غاية في ذاته. هكذا يربط العقل كل مسلمة من مسلمات الإرادة، بوصفها مصدر تشريع كلي عام، بكل إرادة أخرى، بل إنه يربطها كذلك بكل فعل موجه إلى الذات، ولا يدفع العقل على ذلك أي باعث عملي آخر أو أية منفعة مستقبلة، بل إنه يصدر في ذلك عن فكرة الكرامة التي للكائن العاقل الذي لا يخضع لغير القانون الذي يضعه لنفسه.

لكل شيء في مملكة الغايات ثمن أو كرامة: فماله ثمن فمن الممكن أن يستبدل بشيء آخر مكافئ له؛ أما ما يعلو على كل ثمن، وما لا يسمح تبعاً لذلك بأن يكافئه شيء، فإن له كرامة.

كل ما يتعلق بميل الإنسان و حاجاته العامة فله ثمن سوقي، وأما ما يتفق مع ذوق معين، حتى لو لم يفرض حاجة سابقة إليه، أي ما يتفق مع حال السرور الذي تستشعره في مجرد اللعب البريء عن كل غرض الذي يجري بين طاقاتنا الوجدانية، فله ثمن عاطفي<sup>(59)</sup>؛ أما ما يؤلف الشرط الذي لا غنى عنه لكي يصبح شيء من الأشياء غاية في ذاته، فليس له قيمة نسبية فحسب، أي ليس له ثمن، بل إن له قيمة باطنية، أي كرامة.

(59) هذه الحال من الرضا والسرور هي التي تعبر عن اللذة المجردة من كل غرض أو منفعة، وهي اللذة التي نحسها عند تأمل شيء جميل، على نحو ما بين «فقد مملكة الحكم». فالأشياء التي ترضينا على هذا النحو لها ثمن عاطفي *Affektionspreis* وليس لها ثمن سوقي *Marktpreis* وذلك لأن قيمتها الذاتية لا تجعل منها موضوعات للمبادلة يمكن تقديرها مادياً.

الأخلاقية هي الشرط الوحيد الذي يجعل الكائن العاقل غاية في ذاته، إذ يستحيل عليه أن يصبح عضواً مشرعاً في مملكة الغaiات إلا عن طريقها. وهكذا نجد أن الأخلاق والإنسانية، من حيث قدرة هذه عليها، هما الشيء الوحيد الذي يملك الكراهة. إن البراعة والاجتهاد في العمل لهما ثمن سوقي؛ والذكاء ومملكة التخييل الحية والمزاج لها ثمن عاطفي<sup>(60)</sup>، أما الوفاء بالوعد، والإحسان عن مبدأ (لا عن غريزة) فلهما على العكس من ذلك قيمة ذاتية. لا الطبيعة ولا الفن يحتويان على شيء يمكن أن يحل محل هذه الصفات إذا ما افتقدت؛ ذلك لأن قيمتها لا تكمن في النتائج المترتبة عليها، ولا في المنفعة أو المكسب اللذين تحدثهما، بل تكمن في النوايا، أي في مسلمات الإرادة، التي تكون على استعداد للتعبير عن نفسها على هذا النحو في صورة أفعال، حتى لو لم يحالفها النجاح في النهاية. هذه الأفعال ليست كذلك في حاجة إلى أن يوصى عليها من أي استعداد ذاتي أو ذوق يجعلنا ننظر إليها برضاء وارتياح مباشرين، كما أنها ليست في حاجة إلى أي ميل أو عاطفة مباشرة تجذبنا نحوها، إنها تمثل لنا الإرادة التي تمارسها [أي الأفعال] كموضوع للاحترام المباشر، حيث لا يطلب شيء سوى العقل لكي يفرضها على الإرادة، لا لكي يحاول أن يلتمسها منها بالتسلق والمداهنة، مما لا شك في أنه تناقض في مجال

(60) لأنها صفات نجها بصرف النظر عن كل منفعة مادية، ولأنها ترضينا وتشجع فينا شعوراً باللذة على نحو ما يرضينا لجمال في بعض الأشياء.

الواجبات. هذا التقويم هو الذي يعرف بقيمة مثل هذا المنحى الفكري بوصفه كرامة وهو الذي يسمو به فوق كل ثمن سموا لا نهاية له؛ فلا يمكن أن نضعها معها في كفة الميزان أو أن نقارنها بها بغير أن نجور في نفس الوقت على قدارتها.

وما الذي يبرر إذن للنية الطيبة من الناحية الأخلاقية أو للفضيلة أن تذهب في طموحها إلى هذا المدى بعيد؟ إنه لا يقل في شيء عن الدور الذي تعهد به إلى الكائن العاقل للمشاركة بها بغير أن نجور في نفس الوقت على قدارتها.

وما الذي يبرر إذن للنية الطيبة من الناحية الأخلاقية أو للفضيلة أن تذهب في طموحها إلى هذا المدى بعيد؟ إنه لا يقل في شيء عن الدور الذي تعهد به إلى الكائن العاقل للمشاركة في وضع القوانين الكلية العامة والذي يجعله صالحًا لأن يصبح عضواً في مملكة ممكنة للغايات<sup>(61)</sup>، وهو الدور الذي حددته له طبيعته من قبل من حيث هو غاية في ذاته ومن ثم مشروع للقوانين في مملكة الغايات، ثم من حيث هو حر بالنظر إلى جميع القوانين الطبيعية، لا طاعة عليه إلا للقوانين التي يضعها هو لنفسه والتي يمكن لمسلماته طبقاً لها أن تكون جزءاً من تشريع كلي عام (يخضع له في الوقت نفسه). فليس شيء في الواقع من قيمة إلا القيمة التي يحددها له القانون.

(61) لا يملك الكائن العاقل الحق في المشاركة في التشريع الكلي إلا إذا كان يستحق ذلك؛ أي أن الكائن العاقل لا يصبح كذلك على الحقيقة حتى يصبح كائناً أخلاقياً.

ولكن التشريع نفسه، الذي يحدد القيم جمِيعاً، ينبغي لهذا السبب نفسه أن تكون له كرامة، أي قيمة غير مشروطة، ولا سبيل إلى مقارنتها بسواها، ولا يعبر عنها خير من كلمة الاحترام التي تترجم عن التقدير الذي ينبغي على الكائن العاقل أن يحمله لها. فالاستقلال الذاتي إذن هو مبدأ كرامة الطبيعة الإنسانية وكل طبيعة عاقلة.

إن الطرق الثلاث التي ذكرناها آنفًا للتعبير عن المبدأ الأخلاقي ليست في حقيقة الأمر إلا صيغًا متعددة لقانون واحد بالذات، توجد إحداها من تلقاء نفسها الصيغتين الآخريين في ذاتها<sup>(62)</sup>. ومع ذلك فيبينها خلاف واحد، هو في الحقيقة خلاف ذاتي قبل أن يكون خلافاً موضوعياً - علمياً، الهدف منه تقريب فكرة من أفكار العقل إلى العيان (وذلك بحسب مشابهة معينة) وجعلها بذلك قريبة من العاطفة.

كل المسلمات لها:

- 1 - صورة تتصل بالكلية والشمول، ويمكن التعبير عن صيغة الأمر الأخلاقي على هذا النحو: ينبغي أن تختار المسلمات كما لو كان من الواجب أن تكون لها قيمة قوانين الطبيعة الكلية.
- 2 - مادة، أي غاية، وهنا يعبر عن الصيغة كما يلي: إن

(62) أي أنها نستطيع بالتحليل أن نستخلص من كل صيغة على حدة الصيغتين الآخريين، كما أن الصيغة الثلاث التي تعبر عن المبدأ الأخلاقي يمكن بدورها أن تستخلص بالتحليل من تصور الإرادة الطيبة أو الإرادة التي تخضع للواجب ويمكن لمسلمتها أن ترتفع إلى مستوى القانون العام.

الكائن العاقل، من حيث إنه بحسب طبيعته غاية، وبالتالي من حيث هو غاية في ذاتها، ينبغي أن يكون بالنسبة لكل مسلمة شرطاً يحد من جميع الغايات التي تكون مجرد غايات نسبية أو تعسفية.

3 - تحديد تام لجميع المسلمات عن طريق تلك المسلمة، ونعني بها: أن جميع المسلمات التي تستمد من تشريعنا الخاص ينبغي أن تسهم في إقامة مملكة ممكنة للغايات كما تسهم في إقامة مملكة للطبيعة<sup>(\*)</sup>. ويسير التطور هنا كما يسير هناك في مقولات<sup>(63)</sup>، مبتدئاً بوحدة صورة الإرادة (أو بشمولها)، ماراً

(\*) الغائية (التاليولوجيا) تنظر إلى الطبيعة بوصفها مملكة للغايات، والأخلاق تنظر إلى مملكة ممكنة للغايات بوصفها مملكة للطبيعة. مملكة الغايات هناك فكرة نظرية، الهدف منها تفسير ما هو موجود في الواقع. وهي هنا فكرة عملية، الغرض منها إظهار ما ليس موجود ولكن يمكن أن يوجد في الواقع عن طريق ما ثانٍ وما ثانٍ من سلوك، وذلك بمقابلته لهذه الفكرة نفسها.

(63) من المعلوم أن كانت قد أخذ هذا الاصطلاح عن أرسطو، وهو يزيد بالمقولات تلك التصورات الأولية للفهم التي تتعلق قليلاً بموضوعات الحساسية، والتي رتبها في لوحة منهجية يحاور الآن أن يطبقها في مجال الأخلاق. فالوحدة، والتعدد، والشمول كلها مقولات الكل. وهو يلاحظ في الطبيعة الثانية من نقد العقل الخالص أن المقوله الثالثة في كل فئة من فئاتها الأربع تنتج عن اتحاد المقوله الثانية بالأولى. فالشمول ليس إلا التعدد منظوراً إليه باعتباره وحدة، كما أن التعين هو الواقع مضاناً إلى السلب (وذلك في مقوله الكيف) وهكذا الشأن في الفتنهين الآخرين (العلاقة والجهة). راجع نقد العقل الخالص، التحليل الترسندنتالي، تحليل التصورات، القسم الثالث: تصورات الفهم الخالصة أو المقولات. ص 115 - إلى ص 126 من طبعة «المكتبة الفلسفية» التي سبقت الإشارة إليها.

بتعدد المادة (وهو تعدد الموضوعات أي الأهداف) ومن هناك إلى شمول المذهب أو تكامله. على أن من الخبر دائماً أن يسير الإنسان في حكمه الأخلاقي على حسب منهج محكم وأن يجعل مبدأ هذه الصيغة العامة للأمر الأخلاقي المطلق: افعل بحسب المسألة التي يمكنها في نفس الوقت أن يجعل من نفسها قانوناً عاماً. فإذا أردنا أن نحجب القانون الأخلاقي للنفوس فإن مما يفيد في ذلك كل الفائدة أن نمرر الفعل الواحد نفسه من خلال التصورات المذكورة وأن نقربه بذلك ما أمكن من العيان.

نستطيع الآن أن ننتهي من حيث بدأنا، أعني من تصور إرادة خيرة مطلقة. تكون الإرادة خيرة بإطلاق إذا لم يكن في وسعها أن تكون شريرة، وإذا كانت مسلمتها، حين تتحول إلى قانون كلي عام، لا تتناقض مع نفسها بأي حال من الأحوال. هذا المبدأ هو إذن قانونها الأعلى أيضاً. اجعل فعلك دائماً يتفق مع المسألة التي تستطيع أن ت يريد لها في الوقت نفسه أن تكون في شمول القانون؛ هذا هو الشرط الوحيد الذي لا يمكن الإرادة بمقتضاه أن تتعارض مع نفسها أبداً، ومثل هذا الأمر أمر مطلق. ولما كانت الخاصية التي تجعل للإرادة قيمة القانون العام بالنسبة للأفعال الممكنة تشابه الترابط العام الذي يتتصف به وجود الأشياء بحسب قوانين كلية عامة، وهو الترابط الذي يكون العنصر الشكلي للطبيعة بوجه عام، فإن من الممكن أن نعبر عن الأمر الأخلاقي المطلق على النحو التالي:

اجعل أفعالك مطابقة لمسلمات يمكنكها في عين الوقت أن

تجعل من نفسها موضوعاً هو بمثابة القوانين العامة للطبيعة - هكذا تتألف صيغة إرادة خيرة بإطلاق.

تتميز الطبيعة العاقلة من سواها بأنها تضع لنفسها غاية. هذه الغاية ستكون هي مادة كل إرادة طيبة. بيد أنه لما كان من اللازم، في فكرة إرادة خيرة بإطلاق وبغير شرط تحفظي (કાન્) يكون هذا الشرط هو بلوغ هذه الغاية أو تلك) أن مجرد [تلك الفكرة] من كل غاية يراد تحقيقها (الأمر الذي قد يجعل الإرادة خيرة من الناحية النسبية فحسب) فإن من اللازم كذلك ألا تتصور الغاية هنا كما لو كانت غاية يراد تحقيقها، بل كغاية مستقلة بذاتها، أي تتصور تبعاً لذلك من جهة السلب فحسب، أعني بوصفها غاية لا ينبغي على الإنسان أن يقدم على فعل يتعارض معها، كما لا ينبغي عليه أبداً نتيجة لذلك أن ينظر إليها كما لو كانت مجرد وسيلة، بل أن يقدرها دائمًا وفي الوقت نفسه في كل فعل من أفعال الإرادة من حيث هي غاية. هذه الغاية لا يمكن أن تكون شيئاً آخر غير الذات عينها [الحاملة] لجميع الغايات الممكنة، إذ أنها هي في الوقت نفسه الذات صاحبة إرادة ممكنة خيرة بإطلاق<sup>(64)</sup>؛ والواقع أن هذه الإرادة الخيرة على الوجه المطلق لا يمكن أن يقدم عليها موضوع آخر إلا إذا وقعت في

(64) الذات الكاملة لجميع الغايات الممكنة هي الكائن العاقل نفسه، الذي يمكنه وحده أن يكون غاية في ذاته، وذلك لأنه لا يمكن أن يساوي بإحدى غاياته الجزئية، كما أنه يتصور بعقله القانون الموضوعي الذي يجب على إرادته أن تخضع له.

التناقض . وعلى ذلك فالمنبدأ الذي يقول : راع أن يكون فعلك بالنسبة لكل كائن عاقل (بالنسبة لك ولغيرك) بحيث تكون له في نفس الوقت في مسلمتك قيمة الغاية في ذاتها ، ليس في حقيقة الأمر إلا عين المبدأ الذي يقول : اجعل فعلك مطابقاً للمسلمة التي تتضمن في الوقت نفسه صلاحيتها الشاملة لكل كائن عاقل . ذلك أن القول بأن علي في استخدامي للوسائل المؤدية إلى غاية من الغايات أن أقيد مسلمتى بالشرط الذي يجعلها صالحة صلاحية شاملة لأن تكون قانوناً لكل ذات ، يستوي تماماً مع القول بأن علينا أن نجعل المنبدأ الأساسي لجميع مسلمات الأفعال هو ألا تعامل الذات الحاملة للغايات ، أي الكائن العاقل نفسه ، كما لو كانت مجرد وسيلة بحال من الأحوال ، بل أن تعامل معاملة الشرط الأعلى الذي يبين لنا حدود استخدام الوسائل ، أعني أن تعامل دائماً في الوقت نفسه معاملة الغاية<sup>(65)</sup> .

يستتبع هذا بغير نزاع أن كل كائن عاقل ، بوصفه غاية في ذاته ، ينبغي أن يكون لديه القدرة على أن يعد نفسه ، بالقياس إلى جميع القوانين التي قد يخضع لها في الوقت نفسه ، مصدر تشرع كلي عام ، وذلك لأن صلاحية مسلماته لأن تصبح تشرع عاماً هي على التحديد ما يميزه كغاية في ذاته ، كما يستتبع أيضاً أن هذه الكرامة (التي يتميز بها) من سائر الكائنات الطبيعية هي

(65) ذلك لأنني لو اعتبرت الكائن العاقل مجرد وسيلة فحسب ، لما أمكنني أن أقول إن مسلمة فعلي يمكن أن تصبح قانوناً عاماً بالنسبة له ، كما أنه لن يستطيع بدوره أن يجعل من مسلمات فعله قوانين كلية شاملة .

التي تفرض عليه أن يعد مسلماته على الدوام من وجهة نظره هو، التي هي في الوقت نفسه وجهة نظر كل كائن عاقل، بوصفه كائناً مشرعاً (وهذا هو السبب أيضاً في تسمية مثل هذه الكائنات أشخاصاً). بهذا يمكن قيام عالم معقول (*mundus intelligibilis*)، بوصفه مملكة للغايات، وذلك عن طريق التشريع النابع عن جميع الأشخاص بوصفهم أعضاء فيه. يترب على ذلك أن على كل كائن عاقل أن يصدر في فعله كما لو كان دائماً عن طريق مسلماته عضواً مشرعاً في المملكة العامة للغايات. والمبدأ الصوري لهذه المسلمات هو المبدأ الذي يقول: افعل الفعل كما لو كان على مسلمتك أن تصلح في الوقت نفسه لأن تكون قانوناً عاماً (الجميع الكائنات العاقلة). مملكة الغايات إذن لا يمكن قيامها إلا عن طريق المشابهة التي بينها وبين مملكة الطبيعة، تلك عن طريق المسلمات وحدتها، أي القواعد التي يلزم بها المرء نفسه، وهذه عن طريق قوانين علل فاعلة خاضعة لإلزام خارجي. وعلى الرغم من هذا، فإن الإنسان لا يتردد في أن يخلع على الطبيعة ككل، وإن نظرنا إلى هذا الكل نظرنا إلى الآلة، وبمقدار العلاقة التي تربطه بالكائنات العاقلة بوصفها غايات له، أقول لا يتردد الإنسان لهذا السبب أن يخلع عليها اسم مملكة الطبيعة<sup>(66)</sup>. مملكة للغايات كهذه ستنتقل

(66) على الرغم من أن الطبيعة تخضع للأدلة فإن كانت يرى أن من الممكن، بل من الواجب أن تسمى «مملكة». ذلك لأنها، وفقاً لتقدير مملكة الحكم عندنا، تهدف في سيرها العام لتحقيق غايات معينة. أما الذي يعين حدود =

حتاً إلى حيز الوجود عن طريق مسلمات يرسم الأمر الأخلاقي المطلق قاعدها لجميع الكائنات العاقلة، إذا ما اتبعت اتباعاً شاملأ. إلا أن الكائن العاقل وإن لم يستطع أن يضمن، حتى لو اتبع هذه المسلمات بانتظام، أن يجاري كل كائن عاقل آخر في الوفاء بها، ولم يضمن كذلك أن تتفق معه مملكة الطبيعة وترتيبها الغائي اتفاقها مع كائن جدير بأن يكون عضواً فيها بحيث تصبح بالنسبة إليه مملكة للغايات، أعني بحيث تتحقق رجاءه في السعادة، أقول مع أنه لا يضمن هذا كله فإن هذا القانون الذي يقول: «راع أن تسير أفعالك بحسب مسلمات عضو يضع تشريعًا كلياً عاماً لمملكة ممكنة للغايات» يظل محتفظاً بكامل قوته، وذلك لأنه يصدر أوامره على نحو مطلق. وفي هذا الأمر على وجه التحديد تكمن هذه المفارقة: وهي أن كرامة الإنسانية وحدها، من حيث كونها طبيعة عاقلة، بصرف النظر عن كل غاية أخرى أو منفعة يراد الوصول إليها، وتبعاً لذلك احترام الفكرة الخالصية ينبغي أن يكونا القاعدة التي لا يصح للإرادة أن تحيد عنها، وأن استقلال المسلمات عن أمثال هذه الدوافع كلها هو

=

تسلسل هذه الغايات وشرطه الأعلى فهو الكائن العاقل، من حيث هو كائن أخلاقي؛ فالإنسان هو «الغاية الأخيرة، للخليقة» وذلك من حيث إن حريته، بتطابقها مع القانون العملي غير المشروط، ترمي إلى تحقيق الخير الأسمى في الطبيعة، أي إلى تحقيق التوافق التام بين الفضيلة والسعادة. ولا يصح إذن أن نسأل عن الغاية التي يحيا من أجلها الإنسان، فأخلاقيته هي الهدف الأعلى من وجوده، وهي التي تعطيه الحق في أن يجعل سائر غايات الطبيعة خاضعة له.

الذي يحقق لها السمو وهو الذي يجعل كل ذات عاقلة جديرة بأن تكون عضواً مشرعاً في مملكة الغaiات؛ إذ لو كان الأمر على خلاف ذلك لتحتم علينا أن نتصوره كائناً لا يخضع لغير القانون الطبيعي الذي يتحكم في حاجاته. ومع أنه سيكون من الممكن تصور مملكة الطبيعة، مثلها في ذلك مثل مملكة الغaiات، متحدة تحت رئيس واحد، ومع أن المملكة الأخيرة لن تبقى بذلك مجرد فكرة بسيطة فحسب بل ستكتسب واقعية حقيقة، فإن هذه الفكرة سستفيد من وراء ذلك زيادة تأثيرها من إضافة دافع قوي إليها، ولكن قيمتها الباطنة لن تزداد في شيء على ما هي عليه؛ إذ إن من الواجب علينا على الرغم من ذلك أن نتصور دائماً ذلك المشرع الأوحد غير المحدود نفسه من حيث هو مشروع يحكم على قيمة الكائنات العاقلة طبقاً لأفعالهم المجردة من المنفعة فحسب، المفروضة عليهم من تلك الفكرة وحدها. إن ماهية الأشياء لا تتغير تبعاً لعلاقاتها الخارجية، والشيء الوحيد، إذا غضبنا النظر عن هذه العلاقات الأخيرة، الذي يكون القيمة المطلقة للإنسان، هو الذي ينبغي أن يكون المقياس الذي يحكم به عليه من جانب أي كائن، حتى لو كان هو الكائن الأسمى نفسه. فالأخلاقية إذن هي علاقة الأفعال باستقلال الإرادة أي بالتشريع الكلي الممكن عن طريق مسلمات هذه الإرادة. الفعل الذي يمكن أن يتفق مع استقلال الإرادة هو فعل مسموح به، والفعل الذي لا يتفق معه فعل محرم. الإرادة التي تتفق مسلماتها اتفاقاً ضرورياً مع قوانين الاستقلال هي إرادة

مقدسة، أي إرادة خيرة بإطلاق. توقف إرادة غير خيرة بإطلاق على مبدأ الاستقلال (الجبر الأخلاقي) هو الالتزام. هذا الالتزام لا يمكن إذن أن ينطبق على كائن مقدس. الضرورة الموضوعية التي يتتصف بها فعل من الأفعال يصدر عن التزام تسمى واجباً.

نستطيع مما تقدم ذكره بایحاز أن نفسر الآن في سهولة كيف أننا، وإن كان أول ما يتبادر إلى ذهننا عند التفكير في تصور الواجب هو الانصياع للقانون، نتصور مع ذلك في الوقت نفسه نوعاً من السمو والكرامة لدى ذلك الشخص الذي يؤدي جميع واجباته. ذلك لأن سموه لا يرجع إلى خضوعه للقانون بقدر ما يرجع إلى أنه، بالنظر إلى هذا القانون نفسه، يعد مشرعاً في الوقت ذاته، أي أنه لا يخضع له إلا لهذا السبب بعينه. كذلك بيئاً فيما تقدم كيف أنه لا الخوف، ولا الميل، بل الاحترام الواجب في حق القانون هو وحده الدافع القادر على إعطاء الفعل قيمة أخلاقية. إن إرادتنا الخاصة، على فرض أنها لا تقدم على فعل من الأفعال إلا إذا كان مقيداً بتشريع عام، تجعل مسلماتها أمراً ممكناً، هذه الإرادة [المثالية] التي يمكن بالفكرة أن تكون إرادتنا هي الموضوع الحقيق بالاحترام، وكرامة الإنسانية تكمن على وجه التحديد في قدرتها على أن تكون مصدر تشريع كلي عام، على شريطة أن تكون هي نفسها في الوقت عينه خاضعة لهذا التشريع.

## الاستقلال الذاتي للإرادة بوصفه المبدأ الأعلى للأخلاق

استقلال الإرادة هو الخاصية التي تجعل منها قانوناً لنفسها (بصرف النظر عن جميع موضوعات الفعل الإرادي). مبدأ استقلال الإرادة إذن هو أن نختار دائماً بحيث تكون مسلمات اختيارنا متضمنة في الوقت نفسه كقوانين كافية في فعل الإرادة نفسه. كون هذه القاعدة العملية أمراً أخلاقياً، يعني أن إرادة كل كائن عاقل مرتبطة بها ارتباطاً ضرورياً كشرط لها، أمر لا يمكن إثباته عن طريق التحليل البسيط للتصورات التي تشتمل عليها الإرادة، والسبب في ذلك أنها قضية تركيبية<sup>(67)</sup>؛ وقد ينبغي علينا أن نتجاوز معرفة الموضوعات إلى نقد الذات، أي إلى نقد العقل العملي الخالص<sup>(68)</sup>، إذ أن هذه القضية التركيبية، التي تأمر أمراً ضرورياً، ينبغي أن يكون من المستطاع معرفتها بطريقة قبلية خالصة؛ ولكن هذه المسألة لا تدخل في القسم الحالي من الكتاب. بيد أن كون مبدأ الاستقلال الذاتي المذكور هو المبدأ

(67) هي قضية تركيبية لأنها تربط بفكرة الإرادة الطيبة فكرة قانون عام ليست متضمنة فيها تضمناً منطقياً ولا يمكن استخلاصها منها بالتحليل البسيط.

(68) وذلك لكي نبين بأية ملامة يقدر العقل أن يقيم هذا الترابط التركيبى الذى كشف عنه تحليل الوجdan المشتركة، ولكي نعرف أيضاً كيف يصبح استخدام هذه الملامة أمراً مشروعأً.

الأوحد للأخلاق، فأمر يمكن توضيحه بسهولة بالتحليل البسيط لتصورات الأخلاق. إذ سيتبين من خلال ذلك كيف أن مبدأ الأخلاق لا بد أن يكون أمراً أخلاقياً، وأن هذا الأمر الأخلاقي لا يأمر بشيء يقل أو يزيد عن هذا الاستقلال نفسه.

## تبعية الإرادة بوصفها مصدر جميع المبادئ غير الأصلية للأخلاق

عندما تفتت الإرادة عن القانون الذي من شأنه أن يعيتها . في شيء آخر غير صلاحية مسلماتها لوضع تشريع كلية عام يصدر عنها؛ وعندما تفتت تبعاً لذلك ، متجاوزة ذاتها ، عن هذا القانون في خاصية أحد موضوعاتها ، فإن التبعية هي التي تنتجه عن ذلك دائماً . عندئذ لا تعطي الإرادة لنفسها القانون ، بل إن الموضوع هو الذي يعطيها إياه عن طريق العلاقة التي تربطه بها . هذه العلاقة ، سواء أقامت على الميل أو على تصورات العقل ، لا تسمح إلا بقيام الأوامر الشرطية<sup>(69)</sup> : عليَّ أن أفعل هذا الشيء ، لأنني أريد شيئاً آخر . أما الأمر الأخلاقي ، وبالنطاقي الأمر المطلق ، فإنه على العكس من ذلك يقول : إن عليَّ أن أفعل على هذا النحو أو ذاك ، حتى لو لم أرد شيئاً آخر . فمثلاً يقول من يتبع الأمر الأول : ينبغي عليَّ ألا أكذب إذا أردت أن أحافظ على شرفي ، أما من يتبع الأمر الثاني فيقول : ينبغي عليَّ ألا أكذب حتى لو لم يجلب الكذب علىَّ أدنى عار . يجب إذن أن يجرد هذا الأمر الأخير من كل موضوع ، بحيث لا يكون لهذا

(69) لأن تمثيلات العقل ستكون في هذه الحالة متعلقة قبل كل شيء بالموضوعات ، ولن يمكنها أن تعين الإرادة إلا عن طريق الحساسية .

الموضوع أي. تأثير على الإرادة، وبحيث لا يقتصر العقل العملي (الإرادة) على أن يدير منفعة أجنبية، بل يثبت سلطانه الأمر فحسب بوصفه أعلى تشريع. هكذا يكون من واجبي مثلاً أن أعمل على سعادة الآخرين، لا كما لو كان يهمني أن يتحقق وجودها (سواء كان ذلك عن طريق ميل مباشر، أو كان بطريق غير مباشر عن إحساس بالرضا مصدره العقل) بل لمجرد أن المسلمـة التي تستبعـدها [أي السـعادة] لا يمكن أن تكون متضمنـة في فعل إرادـي واحد وبالذات.

## تصنيف جميع المبادئ الأخلاقية التي يمكن أن تنتج عن التصور الأساسي الذى سلمنا به عن التبعية

لقد جرب العقل الإنساني هنا، كما جرب في كل موضع باشر فيه استعماله الخالص، طوال الفترة التي أعزه فيها النقد، جميع الطرق الخاطئة قبل أن يعثر على طريقه الحقيقي الوحيد<sup>(70)</sup>.

جميع المبادئ التي يمكن الإنسان أن يسلم بها من وجهة النظر هذه إما أن تكون مبادئ تجريبية أو مبادئ عقلية. فالمبادئ الأولى، المستمدة من مبدأ السعادة، تبني على العاطفة الفزيائية أو العاطفة الأخلاقية، والمبادئ الثانية، المستمدة من مبدأ الكمال، إما أن تبني على التصور العقلي للكمال بوصفه نتيجة يمكن أن تترتب عليها<sup>(71)</sup>، أو على تصور كمال مستقل بذاته (إرادة الله)، بوصفه علة تتولى تعين إرادتنا<sup>(72)</sup>.

---

(70) أي أن من النتائج المترتبة على النقد أن العقل العللي لا يمكنه في الحقيقة إلا أن يكون عقلاً خالصاً، تبع قوته من صورته، لا من تمثل الموضوعات المادية.

(71) يقصد كانت بهذه العبارة فولف Wolf ومدرسة العقلية.

(72) يقصد كانت هنا كروزيوس Crusius (1712 - 1776) الذي نسب إلى الله حرية للعقل مستقلة في ذاتها، وجعل الأمر الإلهي مصدر كل إلزام أخلاقي.

لا تصلح المبادئ التجريبية مطلقاً لأن تؤسس عليها القوانين الأخلاقية. ذلك لأن طابع الشمول الذي يجعلها صالحة لجميع الكائنات العاقلة بغير تمييز، والضرورة العملية غير المشروطة المفروضة عليها عن هذا الطريق ينتفيان إذا كان مبدؤهما مستمدأ من التكوين الخاص بالطبيعة الإنسانية أو من الظروف العارضة التي توجد فيها. ومع ذلك فإن مبدأ السعادة الخاصة هو أولى المبادئ بالاستنكار، لا لأنه فاسد فحسب، ولا لأن التجربة تناقض الادعاء الذي يذهب إلى أن الهناء يتناسب دائماً مع حسن السلوك، ولا لأنه لا يسهم بشيء في تأسيس الأخلاق، إذأن جعل الإنسان سعيداً أمر مختلف كل الاختلاف عن جعله خيراً، كما أن جعله ذكياً فطناً لمنفعته مختلف تماماً عن جعله فاضلاً، بل لأنه يقيم الأخلاقية على دوافع تعامل على هدمها والقضاء على ما فيها من سمو وعظمة، إذ تضع الدوافع التي تحث على الفضيلة مع الدوافع التي تحرض على الرذيلة في صنف واحد، ولا تزيد على أن تعلم الإنسان كيف يحسن الحساب بينما تقضي للأسف قضاء مبرماً على الفارق النوعي بينها. أما الشعور الأخلاقي، هذا الحس الخاص المزعوم (\*)

(\*) إنني أسلك مبدأ الشعور الأخلاقي مع مبدأ السعادة وذلك لأن كل منفعة تجريبية، عن طريق الإحساس بالارتياح الذي يسببه شيء ما، سواء أتم ذلك مباشرة وبغير اعتبار للمصالح المترتبة عليه أم تم مع اعتبار هذه المصالح نفسها، تعد بالإسهام في توفير الهناء. كذلك ينبغي علينا أن نسلك مع هتشسون<sup>(73)</sup> مبدأ المشاركة في سعادة الآخرين مع مبدأ الحس الأخلاقي نفسه الذي يسلم بوجوده.

(مهما بلغ الاحتجاج به من السطحية والضحلة، ومهما وجدنا أن أولئك الذين يعجزون عن التفكير يحسبون أنهم يستطيعون أن يتلمسوا العون من العاطفة حتى في ما لا صلة له إلا بالقوانين العامة، وأن العواطف التي تتفاوت بطبيعتها عن بعضها البعض بدرجات لا متناهية لا تمدنا بمعيار واحد نقيس عليه الخير والشر

(73) فرانسيس هتشسون (ولد سنة 1694 في درومالج من مقاطعة داون ومات في جلاسجو سنة 1747) تعرف عليه كأثر في الفترة ما بين 1760 و1770، وهي الفترة التي بدأ فيها في الورق نفسه ينبع على قصور المذهب العقلي في فلسفة فولف، التي كانت الفلسفة السائدة في ذلك الحين، من جانبيها النظري والعملي، ويتأثر بالفلسفة والأخلاقيين الإنجليز، ومن أهمهم شافتزبورى وهتشسون وهيمون الذي يرجع إليه الفضل، كما يقول كاثت في عبارته الشهيرة في «المقدمات لكل ميتافيزيقاً.. إلخ» في إيقاظه من سباته الاعتقادي، الجازم وتبيهه إلى سؤاله الذي كان بداية فكره الندي ونعني به: «كيف تصبح القضايا التركيبية ممكنة؟» - وهتشسون من أهم القائلين بنظرية الحس الأخلاقي *moral sense*. وهو يدافع عنه في كتابه «بحث في منشأ أفكارنا عن الجمال والفضيلة» (1725)، وفي «مقال عن الطبيعة وعن مسلك الانفعالات والعواطف مع توضيحات للحس الأخلاقي» (1728)، وفي «كتابه «مذهب الفلسفة الأخلاقية» الذي نشر بعد وفاته. وهو يعرفه بأنه «هو الحس الأخلاقي بالجمال والأنعام والانفعال والانفعالات، الذي ندرك به الفضيلة أو الرذيلة، في أنفسنا أو لدى الآخرين». وهو حس مغروس بالفطرة في الإنسان، يحكم حكماً مباشراً على أفعاله وانفعالاته، فيجذب الفاضل منها وينبذ المذموم. ذلك أن «منشئ الطبيعة» قد «جعل الفضيلة صورة محيبة لكي تحفتنا على السعي وراءها، كما أعطانا انفعالات قوية لكي تكون منابع كل الأفعال الفاضلة». واستخدام هتشسون لكلمة الحس الأخلاقي وإخفاقه في ربطه بالحكم الأخلاقي قد ترك مسألة القصد والاختيار في مذهب محاطة بالغموض. ويمكن القول بوجه عام إن معيار الفعل الأخلاقي عنده أن يعمل على إسعاد البشر وزيادة رحائهم ونهائهم في الحياة.

وأن الذي يحكم شعوره لا يمكنه على الإطلاق أن يصدر حكماً يصلح لتطبيقه على الآخرين<sup>(74)</sup>. نقول إن الشعور الأخلاقي برغم هذا كله أقرب إلى الأخلاقية وإلى ما لهذه الأخلاقية من كرامة لأنه يشرف الفضيلة إذ يضيف إليها الرضا الذي تعطيه والاحترام الذي نحمله لها مباشرة، وأنه لا يصارحها في وجهها بأن جمالها ليس هو الذي يربطنا بها بل المنفعة التي نتظرها من ورائها<sup>(75)</sup>.

بين المبادئ العقلية للأخلاق نجد التصور الأنطولوجي [الوجودي] للكمال (مهما يكن تصوراً فارغاً، غير محدد، ومهما تبلغ تبعاً لذلك عدم صلاحيته لاكتشاف أقصى قدر مناسب لنا في المجال الهائل للواقع الممكن، ومهما يبلغ به التزوع الذي لا يقهر إلى أن يدور في حلقة مفرغة حين يتعلق الأمر بتميز الواقع الذي نتحدث عنه تميزاً نوعياً من كل واقع سواه فلا يستطيع أن يتلافى افتراض الأخلاقية التي عليه أن يقوم بتفسيرها افتراضاً خفياً<sup>(76)</sup> أفضل من التصور اللاهوتي الذي يستنبط الأخلاقية من

(74) ذهب الأخلاقيون الإنجليز، وفي مقدمتهم شافتز بوري و هتشسون وهيوم، إلى أن الخير موضوع حس خاص هو الحس الأخلاقي الذي يدركه ويعرف به من تلقاء نفسه، وأنه أبعد ما يكون عن أن يكتشفه الفهم أو يحدده.

(75) ليس لما نسميه بالحس الأخلاقي من قيمة أو حقيقة إلا بمقدار ما يكون أثراً يحدثه في نفوسنا القانون الأخلاقي.

(76) يقوم تصور الكمال على تصور القانون الأخلاقي لا العكس. فإذا كان من واجبي أن أسعى إلى الكمال، أي أن أغرس في نفسي جميع الملكات الضرورية لتحقيق الغايات التي يعينها العقل، فإني إنما أستجيب في مسلكى هذا لما يتطلبه القانون الأخلاقي مني.

إرادة إلهية مطلقة الكمال، وليس مرجع ذلك فحسب إلى أننا لا نملك برغم كل شيء أن نعيين كمال هذه الإرادة، وأننا لا نستطيع أن نستنبطها إلا من تصوراتنا ومن أهمها شأنًا تصوّر الأخلاقية، بل مرجع ذلك إلى أننا إذا لم نفعل ذلك (وهو ما لو حدث لوقعنا في حلقة مفرغة غليظة منشؤها التفسير)<sup>(77)</sup> فإن التصور الوحيد الذي يبقى لنا عن الإرادة الإلهية، وهو التصور المستمد من الصفات التي تنسب إليها من شهوة الشرف والسلطان، مقرونة بالتصورات المخيفة عن اليأس والانتقام، سيضع بالضرورة الأساس الذي يبني عليه نظام من العادات الأخلاقية يتعارض تعارضًا صريحاً مع الأخلاقية.

ولإذن فلو كان علىَّ أن اختار بين تصور الحس الأخلاقي وبين تصور الكمال بوجه عام (وكلا التصورين لا يتنصل من الأخلاقية في شيء، وإن كانا مع ذلك لا يصلحان على الإطلاق لتكوين القاعدة التي ترتكز عليها) فسوف يقع اختياري على التصور الأخير، لأنَّه على الأقل، باستبعاده للحساسية، يكل أمر الفصل في المشكلة إلى محكمة العقل الخالص، وإن كان مع ذلك لا يحسم برأي في المشكلة، بل يحتفظ بالفكرة غير المحددة (لإرادة خيرٍ في ذاتها) دون أن يفسدَها في شيء إلى أن يتم تحديدها تحديدًا دقيقًا.

(77) ذلك لأننا نستخرج تصور الأخلاقية عندئذ من أنفسنا لتنسبه إلى الله، لكن نعود فنفسر بهذه النسبة وجود القانون الأخلاقي فينا.

بقي أن أقول إنني أعتقد أن في استطاعتي أن أعفي نفسي من محاولة دحض هذه التصورات التعليمية دحضاً مفصلاً. إن هذه المحاولة من السهولة بمكان، بل الأرجح أن أولئك الذين تفرض عليهم مهنتهم أن يعلموا إيمانهم بإحدى هذه النظريات (إذ أن المستمعين لا يحتملون تأجيل الحكم) يدركونها إدراكاً جيداً، حتى ليكون من العبث أن نضيع الوقت فيها. ولكن الأمر الذي يهمنا هنا أكثر من سواه هو أن نعرف أن هذه المبادئ لا تقدم أبداً غير تبعية الإرادة ليكون أساساً أول تقوم عليه الأخلاق، وهذا هو الذي يجعلها بالضرورة تحظى بهدف منها.

كلما اضطر الإنسان إلى أن يجعل من موضوع الإرادة أساساً لتعيين القاعدة التي تحدها [أي الإرادة] لم تكن القاعدة إلا تبعية؛ عندئذ يكون الأمر مشروطاً وتكون صيغته على النحو التالي: ينبغي على الإنسان أن يسلك على هذا النحو أو ذاك إذا كان يريد هذا الموضوع أو لأنه يريد؛ والتنتيجـة أن هذا الأمر لا يمكنه أبداً أن يأمر أمراً أخلاقياً، أعني أن يأمر أمراً مطلقاً. قد يجوز للموضوع أن يعين الإرادة بوساطة الميل، كما هو الشأن في مبدأ السعادة الشخصية، أو بوساطة العقل الموجه إلى موضوعات فعلنا الإرادـي الممكن بوجه عام، كما هو الشأن في مبدأ الكمال. بيد أن الإرادة لا تعين نفسها أبداً مباشرة عن طريق تمثـل الفعل، بل عن طريق الدافع وحده الذي يحدثه الأثر المرتقب من الفعل على الإرادة؛ ينبغي على أن أفعل شيئاً ما لأنني أريد شيئاً آخر، وهنا يتحتم افتراض قانون آخر في ذاتي،

أستطيع وفقاً له أن أريد بالضرورة هذا الشيء الآخر، وهذا القانون يحتاج بدوره إلى أمر [أخلاقي] يحدد مفهوم هذه المسلمة. إذ أنه لما كان الدافع الذي يفرض على تمثيل موضوع ممكн التتحقق عن طريق طاقاتنا أن يترك أثره على إرادة الذات وفقاً لاستعداداتها الطبيعية. [لما كان هذا الدافع] يكون جزءاً من طبيعة الذات، سواء أكان جزءاً من الحساسية (من الميل والذوق) أم من الفهم والعقل اللذين ينطبقان راضيين على أحد الموضوعات وفقاً للتكون الخاص بطبيعتهما، فإن الطبيعة عندئذ هي التي تعطي القانون على الحقيقة، وهذا القانون الذي يتحتم عندئذ، بما هو قانون، أن يعرف ويرهـن عليه بالتجربة وحدها، لا يكون قانوناً عرضياً فحسب، عاجزاً عن أن يضع قاعدة عملية ضرورية، كما ينبغي لـكل قاعدة أخلاقية أن تكون، بل إنه لن يكون أبداً إلا تبعية للإرادة؛ هناك لا تسـن الإرادة قانونها لنفسها، بل إن دافعاً أجنبياً عنها هو الذي يـسـنه لها عن طريق طبيعة خاصة للذات تؤهلها لقبول هذا القانون.

إن الإرادة الخيرية بإطلاق، التي يجب أن يكون مبدؤها أمراً أخلاقياً مطلقاً، ستكون عندئذ إرادة غير متعينة بالنسبة لجميع الموضوعات، ولن تشتمل إلا على صورة فعل الإرادة بوجه عام، بوصفـه استقلالاً ذاتياً، أي أن صلاحية المسلمة عند كل إرادة خيرية لأن تجعل من نفسها قانوناً كلياً عاماً، هذه الصلاحية هي نفسها القانون الوحيد الذي تلتزم به إرادة كل كائن عاقل، دون أن تلجأ إلى أي دافع أو منفعة لتجعل منه مبدأ ترتكز عليه.

أما كيفية إمكان وجود مثل هذه القضية التركيبية على نحو قبلي والسبب الذي يجعل منها قضية ضرورية، فمشكلة لم يعد من الممكن إيجاد حل لها في حدود ميتافيزيقا الأخلاق. كذلك لم نؤكدحقيقة هذه القضية، ولا زعمنا أننا نملك الدليل عليها. كل ما بیناه من خلل تطور التصور الشامل للأخلاق لا يخرج عن أن الاستقلال الذاتي للإرادة مرتبط بهذه القضية ارتباطاً لا محيد عنه أو هو بالأولى الأساس الذي تقوم عليه. وإنذن فكل من يعد الأخلاق شيئاً حقيقياً ولا يسلكها في عداد الأفكار الخرافية المجردة من الحقيقة لا بد له في الوقت نفسه من أن يسلم بمبدأ الأخلاق الذي ذكرناه. وإنذن فقد كان هذا القسم تحليلياً خالصاً، مثله في ذلك مثل القسم الأول. وأما أن الأخلاق ليست خرافية، وهو القول الذي يترتب على التسليم بصحة الأمر الأخلاقي المطلقاً والاستقلال الذاتي للإرادة كما يترب على التسليم بأن الأمر الأخلاقي ضروري ضرورة مطلقة بوصفه مبدأ قبلياً، فأمر يتطلب إمكان الاستعمال التركيبي للعقل العملي الحالص، وهو ما لا يجوز لنا أن نقدم عليه قبل أن نسبقه بنقد هذه الملكة العقلية نفسها، وهو النقد الذي علينا الآن أن نبين ملامحه الرئيسية الواافية بغرضينا في الفصل الأخير من الكتاب.

### القسم الثالث

الانتقال من ميتافيزيقا الأخلاق  
إلى نقد العقل العملي الحالص

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

## تصور الحرية هو مفتاح تفسير الاستقلال الذاتي للإرادة

الإرادة نوع من العلية تتصف به الكائنات الحية، من حيث هي كائنات عاقلة، والحرية ستكون هي الخاصية التي تميز بها هذه العلية فتجعلها قادرة على الفعل وهي مستقلة عن العلل الأجنبية التي تحددها: مثلما أن الضرورة الطبيعية هي الخاصية التي تميز بها العلية لدى جميع الكائنات غير العاقلة والتي تجعل فاعليتها تتحدد بتأثير العلل الأجنبية عنها.

هذا التفسير الذي قدمناه عن الحرية تفسير سلبي، وهو من أجل ذلك لا يثمر في فهم ماهيتها، إلا أن هناك تصوراً إيجابياً عن الحرية ينبع عنـه، ويفوقه في غناه وخصوصيته. لما كان تصوـر العلية ينطوي على تصوـر القوانين التي تقضـي بالضرورة أن نسلم عن طريق شيء نسمـيه علة، بشيء آخر نسمـيه نتيجة، فإنـ الحرية، على الرغم من أنها ليست في الحقيقة خاصية تتصف بها الإرادة وفقـاً لقوانين الطبيـعة، لا يمكن أن توصف لهذا السبـ بأنـها مجردـة عنـ كلـ القوانـين، بلـ الأولىـ أنـ يقالـ إنـها يجبـ أن تكونـ عـلـيةـ تسـيرـ فيـ أـفـعـالـهاـ وـفـقـاًـ لـقـوـانـينـ لـاـ تـتـحـولـ، وإنـ كانتـ هـذـهـ القـوـانـينـ مـنـ نـوـعـ خـاصـ، وإـلاـ لـكـانتـ الإـرـادـةـ الـحـرـةـ شـيـئـاـ

محالاً<sup>(78)</sup>. إن الضرورة الطبيعية تنافر بالنسبة إلى العلل الفاعلة (أي أن هذه تكون تابعة لمبدأ خارجي وغريب عليها)؛ ذلك لأن كل معلوم ليس ممكناً إلا بحسب هذا القانون الذي يقول إن شيئاً آخر هو الذي يعين العلية في العلة الفاعلة، فماذا عسى أن تكون حرية الإرادة إن لم تكن هي الاستقلال الذاتي Autonomie، أي الخاصية التي تميز بها الإرادة فتجعل منها قانوناً لنفسها؟ وإن فالقضية التي تقول إن الإرادة في جميع أفعالها هي القانون الذي تصنعه لنفسها ليست إلا صيغة أخرى من المبدأ الذي يقول إن علينا ألا نفعل فعلاً حتى يكون مطابقاً للملائمة التي يمكنها أيضاً أن تتخذ من نفسها موضوعاً يعد قانوناً كلياً شاملـاً. ولكن هذه هي على التحقيق صيغة الأمر الأخلاقي المطلق كما هي مبدأ الأخلاقية: وعلى ذلك فالإرادة الحرة والإرادة الخاضعة لقوانين أخلاقية شيء واحد بالذات.

وإذن فلو افترضنا حرية الإرادة فإنه يكفي أن نقوم بتحليل تصورها تحليلـاً بسيطاً لنسنبط منه الأخلاقية بما في ذلك مبدأها الذي تقوم عليه. هذا المبدأ الأخير هو في الواقع قضية تركيبية دائماً [يمكناً أن نعبر عنها على النحو التالي]: الإرادة الخيرية بإطلاق هي تلك الإرادة التي تستطيع مسلتمتها دائماً أن تتضمن في ذاتها القانون الكلي الذي تستطيع أن تكونه، ذلك لأن تحليل

(78) Unding - محال. ويلاحظ أن كانت يستبعد الحرية التي لا تبالي بشيء، المنسلحة عن كل قانون يقيدها، وأنه يسلم بالاختيار بالمعنى الذي سيحدده فيما بعد.

تصور إرادة خير مطلقة لا يمكننا من اكتشاف تلك الخاصية التي تتميز بها المسلمة. ولكن هذا النوع من القضايا التركيبية لا سبيل إلى وجوده إلا إذا ارتبطت معرفتان ببعضهما البعض بفضل ارتباطهما بمعرفة ثالثة يمكن كلاً منها من ناحيتها أن تتلاقى مع الأخرى فيها<sup>(79)</sup>. إن التصور الإيجابي للحرية هو الذي يزودنا بهذا الحد الثالث الذي لا يمكنه، كما هو الحال في العلل الفزيائية، أن يكون هو طبيعة العالم الحسي<sup>(80)</sup> (الذي يتلاقى في تصوّره تصور شيء بوصفه علة مع تصوّر شيء آخر ترتبط به

(79) تختلف القضايا التركيبية عن القضايا التحليلية في أنها تقيم علاقة بين الموضوع وبين محظوظ لم يكن متضمناً فيه ضمناً منطقياً، فهي لذلك في حاجة إلى حد وسط يربط بين الموضوع والمحظوظ. في المعرفة النظرية تجد أن العيان الحسي Anschauung يقدم هذا الحد الوسط؛ فمبدأ العلية مثلاً الذي يفترض أن كل ما يحدث فلا بد له من سبب يترتب عليه ذلك الحدث، يتضمن وجود العيان الحسي بالزمان كما يتضمن ملامة إدراك الظواهر التي تتبع تتبعاً زمنياً؛ فالعلاقة بين العلة والتبيّحة هي علاقة بين المبدأ والأثر المترتب عليه، أو هي علاقة تتبع يحددها الزمان وتحقق تسلسلاً حديداً يتحددان اتحاداً تركيبياً عن طريق مبدأ العلية.

(80) أي أن الحرية لا يمكن أن تمثل للعيان تمثيل العالم المحسوس له، وهذا هو السبب الذي لا يستطيع من أجله أن نصل إلى كنهها وطبيعتها عن طريق المعرفة النظرية على نحو ما بين ذلك نقد العقل الخالص. و شأن الحرية في ذلك شأن وجود الله، وخلود النفس، وكلية العالم، التي لا يقابلها جميعاً موضوع تجاري أو عيان حسي، ولا تقع في إطار الزمان والمكان، وهو الشرط الأول لكل معرفة ممكنة. فنحن لا نستطيع بالعقل النظري أن نعرف عن طبيعتها شيئاً، وإن وجب علينا مع ذلك إلا ننكر وجودها، بل نفترضها كأفكار «تنظيمية» للتتجزئة. ومن ثم كان العقل العملي يكمل ما عجز عنه العقل النظري، وكانت له بذلك الأولوية عليه.

العلة و يعد معلوماً). أما ما هو الحد الثالث الذي تحيينا الحرية إليه والذي تكون لدينا عنه فكرة قبلية فأمر لا يمكننا أن نبيئه على الفور في هذا المقام<sup>(81)</sup>، كما لا يمكننا أن نوضح كيف يتم استنباط تصور الحرية من العقل العملي الخالص، ولا كيف يصبح الأمر الأخلاقي المطلقاً ممكناً عن هذا الطريق<sup>(82)</sup> فما يزال هذا كله في حاجة إلى شيء من الإعداد.

(81) هذا الحد الثالث هو العالم المعقول أو عالم الأشياء في ذاتها الذي سيؤكد كانت وجوده فيما بعد، وإن أكد مع ذلك أننا لن نستطيع أن «نعرف» عن طبيعته شيئاً، لأن كل معرفة مقيدة بحدود التجربة، داخلة في إطار الزمان والمكان.

(82) إذ يلزمنا لذلك ملامة عياب عقلي نحن بطبيعتنا البشرية المتناهية محرومون منها.

## ينبغي أن نفترض الحرية خاصية تتميز بها إرادة جميع الكائنات العاقلة

لا يكفي، لسبب من الأسباب، أن نسب الحرية إلى إرادتنا، إذا لم يكن لدينا سبب كاف يجعلنا ننسبها كذلك إلى جميع الكائنات العاقلة. إذ أنه لما كانت الأخلاقية لا تصلح قانوناً لنا إلا من حيث أنها كائنات عاقلة، فينبغي لها كذلك أن تكون صالحة لجميع الكائنات العاقلة، ولما كان من الواجب أن تستمد من خاصية الحرية وحدها، فإن من الواجب كذلك أن ثبت أن الحرية خاصية تتصف بها إرادة جميع الكائنات العاقلة، وليس يكفي أن نبرهن عليها بالالتجوء إلى بعض التجارب المزعومة للطبيعة الإنسانية (فهذا أمر يتذرع في الواقع تعذراً تماماً ولا سبيل إلى البرهنة عليه إلا بطريقية قلبية)، بل ينبغي أن ثبت أنها تتصل بوجه عام بفاعلية الكائنات العاقلة التي وهب الإرادة. أقول إذن: إن كل كائن لا يمكنه أن يفعل فعلاً إلا تحت تأثير فكرة الحرية، فهو من وجهة النظر العملية كائن حر حقاً، أي أن جميع القوانين المرتبطة بالحرية ارتباطاً لا ينفصم تصلح للانطباق عليه تماماً كما لو أن إرادته في ذاتها وأسباب تقرها الفلسفة النظرية قد اعترف بحريتها اعترافاً صحيحاً(\*). والآن أذهب إلى

---

(\*) هذا المنهج الذي لا يسلم بالحرية إلا في صورة الفكرة التي تؤسس =

أنه ينبغي علينا بالضرورة أن نضيف فكرة الحرية إلى كل كائن عاقل ذي إرادة، وهي الفكرة التي لا يستطيع أن يقدم على فعل من الأفعال إلا إذا كان واقعاً تحت تأثيرها. ذلك لأننا نتصور في مثل هذا الكائن عقلاً عملياً، أي عقلاً يملك العلية بالقياس إلى موضوعاته. ولكن من المستحيل أن نتصور عقلاً يتلقى وهو في تمام وعيه توجيهات أحکامه من الخارج، لأن الذات لن ترجع في هذه الحالة تحديد ملكة الحكم فيها إلى عقلها بل إلى دافع من الدوافع. يجب أن يعد العقل نفسه مصدر مبادئه، مستقلاً في ذلك عن التأثيرات الغريبة عنه، كما يجب عليه تبعاً لذلك، بوصفه عقلاً عملياً أو إرادة كائن عاقل، أن يعد نفسه حراً؛ إن إرادة الكائن العاقل لا يمكن أن تكون إرادة ذاتية إلا بالقياس إلى فكرة الحرية، وهكذا ينبغي لمثل هذه الإرادة، من وجهة النظر العملية، أن تضاف إلى جميع الكائنات العاقلة.

= الكائنات العاقلة عليها أفعالها منهج يفي بضرورتنا؛ وأنا أُسِيرُ عَلَيْهِ لَكِي لَا أُلْزَمَ نَفْسِي بِإثباتِ الْحُرْيَةِ مِنَ الْوِجْهَةِ النَّظَرِيَّةِ كَذَلِكَ. لَأَنَّهُ حَتَّى لَوْ تَرَكَ هَذَا الإثبات النظري معلقاً، فَإِنَّ الْقَوَانِينَ نَفْسَهَا الَّتِي سَتَكُونُ مَلَزِمَةً بِالنَّسْبَةِ لِكَائِنٍ حَرَّيَةً حَقَّةً سَتَصْلِحُ كَذَلِكَ لَأَنَّ تَطْبِيقَ عَلَى كَائِنٍ لَا يَمْكُنُهُ أَنْ يَقْرُمَ بِفَعْلِهِ مِنَ الْأَفْعَالِ إِلَّا إِذَا كَانَ وَاقِعاً تَحْتَ تَأْثِيرِ فَكْرَةِ حَرَيَتِهِ الْذَّاتِيَّةِ. وَإِذْنَ فَفِي مَقْدُورِنَا أَنْ نَتَحَرَّرَ مِنَ الْعَبَءِ الَّذِي تَلَقَّاهُ النَّظَرِيَّةُ عَلَى كَاهِلَنَا.

## المنفعة المرتبطة بأفكار الأخلاقية

لقد رددنا التصور المحدد للأخلاقية في نهاية الأمر إلى فكرة الحرية، ولكن لم يكن في مقدورنا أن نقيم الدليل على وجود هذه الحرية كشيء واقعي، لا في أنفسنا ولا في الطبيعة الإنسانية؛ رأينا فحسب أن من الواجب علينا أن نفترض وجودها إذا أردنا أن نتصور كائناً مزوداً بالعقل وبالشعور بعليه فيما يتصل بالأفعال (التي يقوم بها)، أي كائناً مزوداً بالإرادة، وهكذا نجد أن علينا لهذا السبب نفسه أن ننسب إلى كل كائن مزود بالعقل والإرادة هذه الخاصية التي تجعله يعين نفسه للفعل تحت تأثير فكرة الحرية.

ولكننا رأينا أيضاً أن افتراض وجود هذه الأفكار ينبغي عنه الشعور بقانون للفعل، وأن المبادئ الذاتية للأفعال، أي المسلمات، ينبغي دائمًا بمقتضى هذا القانون أن تؤخذ بحيث تكون صالحة كذلك من الناحية الموضوعية، أي بحيث تصلح لأن تكون مبادئ كلية شاملة، وبالتالي لأن تكون تشريعًا شاملًا ينبع من أنفسنا. ولكن ما الذي يحتم على أن أخضع لهذا المبدأ، بوصفه كائناً عاقلاً بوجه عام، وما الذي يحتم تبعاً لذلك على جميع الكائنات الأخرى المزودة بالعقل أن تخضع له؟ أريد أن أسلم بأنه ما من منفعة تدفعني إلى هذا، إذ لو كان الأمر كذلك لما أمكن قيام الأمر الأخلاقي المطلقاً، ولكن يجب على

مع ذلك أن أجد فيه بالضرورة منفعة وأن أنظر كيف يحدث هذا<sup>(83)</sup>، ذلك لأن «يجب عليّ» هذه هي في حقيقة أمرها «إني أريد» التي تصلح لكل كائن عاقل، بشرط أن يكون العقل عنده عملياً دون ما عقبات تمنعه من ذلك؛ أما بالنسبة للكائنات التي تتأثر مثلنا بالحساسية، أي التي تتأثر بدافع من نوع آخر ولا يحدث لها دائماً ما يفعله العقل وحده ويدافع من ذاته، فإن ضرورة الفعل تلك يعبر عنها عندئذ ب فعل «ينبغي»، كما تميز الضرورة الذاتية من الضرورة الموضوعية<sup>(84)</sup>.

يبدو إذن كأننا اقتصرنا على افتراض وجود القانون الأخلاقي بوجه خاص، أي مبدأ استقلال الإرادة نفسه في فكرة الحرية دون أن نتمكن من إثبات واقعيته وضرورته الموضوعية في ذاته، ولا نزاع في أنها كنا نكتسب شيئاً له قيمة الحقة لو أنها توصلنا على الأقل إلى تحديد المبدأ الأصيل تحديداً أدق مما فعلنا حتى الآن، ولكننا مع ذلك ما كنا لنتقدم كثيراً فيما يتصل بصلاحيته أو

(83) يفرق كاثر بين المنفعة Interesse أو المصلحة التي نجدها في الفعل في ذاته، لأن المسلمات التي يصدر عنها هذا الفعل صالحة صلاحية شاملة ويمكن أن تكون قانوناً يلتزم به جميع الناس، وبين المنفعة التي نجدها في الفعل أو بالأحرى في الموضوع المترتب على هذا الفعل وفي الإحساس بالرضا الذي يضفيه على نوازعنا وميولنا. المنفعة في الحالة الأولى منفعة عملية (أي أخلاقية) خالصة، وهي في الحالة الثانية منفعة تجريبية أو عاطفية.

(84) الإرادة الكلية العامة هي مصدر القانون، أما الإرادة الفردية المرتبطة بحساسية تعوق قوتها العملية أو تحد منها فهي الإرادة التي تحمل جبر الواجب وإلزامه.

بالضرورة العملية التي تفرض على الإنسان أن يخضع له. فلو أن أحداً سألنا لماذا ينبغي إذن لشمول مسلمنا، حين ترتفع إلى مستوى القانون، أن تكون الشرط الذي يقيد من أفعالنا، وعلى أي أساس نضع القيمة التي نخلعها على مثل هذا الضرب من الأفعال، تلك القيمة التي تبلغ من الرفعية مبلغاً يجعل من المعتذر في أي مكان وجود منفعة تعلو عليها، وكيف يتأتى للإنسان إيمانه بأنه إنما يشعر بقيمة الشخصية عن هذا الطريق وحده، وبأن قيمة كل حالة ممتعة أو مؤلمة لا تقاس شيئاً بجانبها، أقول لو أن أحداً وجه إلينا هذه الأسئلة لما وجدنا لها عندنا جواباً شافياً.

حقاً إننا نجد أن في استطاعتنا أن نلتمس منفعة في خاصية شخصية لا تنطوي على أية منفعة لحالتنا (التي نحن عليها)، حين تمكنا تلك الخاصية من المشاركة في هذه الحالة الأخيرة إذا تيسر للعقل أن يجعلها من نصيبينا، أعني أن مجرد كون الإنسان جديراً بالسعادة يمكن أن يكون شيئاً نافعاً في ذاته حتى لو لم يكن هناك دافع إلى المشاركة في هذه السعادة<sup>(85)</sup>؛ ولكن هذا الحكم ليس في الحقيقة إلا النتيجة المترتبة على الأهمية التي افترضناها في القوانين الأخلاقية (حين نتجرد عن طريق فكرة الحرية من كل منفعة تجريبية). ولكن تخلصنا من هذه

(85) يحدد كاثـلـ الفضـيلـةـ بأنـهاـ هيـ التـيـ تـجـعـلـنـاـ جـديـرـينـ بـالـسـعادـةـ،ـ وـذـلـكـ عـكـسـ المـذاـهـبـ الـأـخـلـاقـيـةـ التـيـ تـجـعـلـ الفـضـيلـةـ وـالـبـحـثـ عـنـ السـعادـةـ شـيـئـاًـ وـاحـدـاًـ.

(المفعة)، وعد أنفسنا أحرازاً في أفعالنا وأننا مع ذلك يجب أن نخضع لقوانين معينة، وذلك لكي نكتشف في شخصنا قيمة يمكن أن تعوضنا عن كل خسارة تصيبنا من وراء ما يضفي على حالتنا قيمة، وكيف يصبح هذا كله ممكناً، وبالتالي من أين يأتي إلزام القانون الأخلاقي، كل هذه أمور لا نستطيع بعد أن نتبينها عن هذا الطريق .

يجب أن نعرف في صراحة بأننا نلاحظ هنا حلقة مفرغة ييدو كأنه لا سبيل إلى الخروج منها<sup>(86)</sup>. فنحن نفترض أننا أحراز في نظام العلل الفاعلة لكي نتصور أنفسنا في نظام الغايات خاضعين لقوانين أخلاقية، ثم نعود فنتصور بعد ذلك أننا خاضعون لهذه القوانين لأننا نسبنا إلى أنفسنا حرية الإرادة؛ إن الحرية والتشريع الذي تضعه الإرادة لنفسها كليهما في الواقع ضرب من الاستقلال الذاتي، وهمما تبعاً لذلك تصوران يحل أحدهما محل الآخر، ولكن هذا على التحقيق هو السبب في أننا لا نستطيع أن نستعين بأحدهما لتفسير الآخر وبيان الأساس الذي يبني عليه، بل إن أقصى ما نستطيع القيام به، من وجهة النظر المنطقية، هو أن نرد تصورات مختلفة في ظاهرها لموضوع واحد بالذات إلى تصور واحد (كما ترد شذرات مختلفة ذات مضمون واحد إلى أسطع التعبير الممكنة).

بقي علينا أن نبين بالبحث ما إذا كنا، حين نتصور أنفسنا

(86) إذ أن تأكيد الحرية يقوم على تأكيد القانون الأخلاقي، كما أن تأكيد القانون الأخلاقي يقوم بدوره على الحرية.

تصوراً قبلياً كعلل فاعلة عن طريق الحرية، ننظر إلى الأمور من وجهة نظر تختلف عما إذا تصورنا أنفسنا وفقاً لأفعالنا التي نقدم عليها كآثار أو نتائج نراها ماثلة أمام أعيننا<sup>(87)</sup>.

هناك ملاحظة لا يحتاج التعبير عنها إلى إمعان فكر رهيف، بل من المستطاع التسليم بأن الفهم الشائع قادر على وضعها، وإن جرى في ذلك على أسلوبه المعتاد في التمييز الغامض بطريق ملكة الحكم، وهو ما يطلق عليه اسم العاطفة. [ومؤدي هذه الملاحظة] أن جميع التمثيلات التي ترد إلينا بغير تدخل إرادى من جانبنا (مثال ذلك التمثيلات التي تأتينا عن طريق الحواس) لا تعرفنا بالموضوعات إلا على النحو الذي تؤثر به علينا، أما ما عسى أن تكون طبيعتها في ذاتها فأمر يظل مجهولاً بالنسبة لنا، ويتربّ على ذلك أننا لا نستطيع عن طريق هذا النوع من التمثيلات، وعلى الرغم من أشق الجهد في بذل الانتهاء، وعلى الرغم أيضاً من الوضوح الذي قد يضفيه الفهم عليها، أقول إننا لا نستطيع مع ذلك أن نتوصل إلا إلى معرفة الظواهر، وأننا لا نستطيع أبداً أن نعرف الأشياء في ذاتها. بمجرد أن نضع هذه التفرقة<sup>(88)</sup> (ويكفي في سبيل ذلك أن نفطن إلى الفارق الذي لاحظناه من قبل بين التمثيلات التي تأتينا من الخارج، والتي تكون فيها في حالة تلقٍ سلبي، وبين التمثيلات

(87) سنصل هنا إلى النقطة التي يحاول عندها كأئمٌ إثبات مشروعية عالم معمول، أو عالم الأشياء في ذاتها.

(88) بين معرفة الظواهر ومعرفة الأشياء في ذاتها.

التي نتتجها من أنفسنا وحدها والتي ثبت فيها فاعليتنا) فإن من الطبيعي أن يكون من واجبنا تبعاً لذلك أن نعترف ونسلم بوجود شيء آخر وراء الظواهر ليس هو نفسه ظاهرة، ومعنى به الأشياء في ذاتها، وإن كنا مع ذلك نؤثر جانب التواضع ونقر طائعين بأننا، طالما كان من المستحيل علينا أن تعرف لنا [الأشياء في ذاتها] عن طريق آخر غير الطريق الذي تؤثر به علينا، لن نزداد منها قريباً ولن نعرف أبداً ماهيتها في ذاتها. يفضي بنا هذا بالضرورة إلى تفرقة، وإن تكون فجة غاير ناضجة، بين عالم محسوس وعالم معقول، حيث نجد أن العالم الأول يمكنه أن يتفاوت تفاوتاً كبيراً وفقاً لتفاوت الحساسية لدى مختلف المشاهدين للعالم، بينما نجد أن العالم الثاني، الذي يقوم العالم الأول على أساسه، يبقى دائماً بذاته لا يتغير. بل إن الإنسان، على حسب المعرفة التي يحصلها عن نفسه عن طريق الحس الباطن، لا يمكنه أن يدعي أنه يعرف نفسه كما هو في ذاته. وإذا كان الإنسان لا يحدث نفسه بنفسه، ولا يكتسب التصور الذي لديه عن نفسه بطريقة قبلية بل بطريقة تجريبية، فإن من الطبيعي ألا يتمكن من تحصيل معرفته بنفسه إلا من الحس الباطن وبالتالي من ظاهر طبيعته ومن الأسلوب الذي يتاثر به شعوره، ولكن عليه مع ذلك أن يسلم بالضرورة وراء هذه الخاصية التي تتتصف بها ذاته والتي تتركب من ظواهر بحثة بوجود شيء يعد الأساس [الذي يقوم عليه هذا كله] ومعنى به الأن، أيًّا كانت طبيعة تكوينها، وهكذا ينبغي عليه، فيما يتلعق بالإدراك الحسي

البسيط وبالقدرة على تلقي الإحساسات، أن يعد نفسه عضواً في عالم محسوس، بينما ينبغي عليه بالقياس إلى ما يمكن أن يكون فاعلية خالصة فيه (أي بالقياس إلى ما يصل إلى الشعور لا عن طريق تأثير الحواس بل بطريق مباشر) أن يعد نفسه عضواً في عالم معقول، قد لا تصل معرفته به مع هذا إلى أبعد من ذلك.

إلى مثل هذه النتيجة ينبغي أن ينتهي الإنسان المتأمل في جميع الأشياء التي يمكن أن تصادفه، بل إن من المحتمل أن يلقاها (أي النتيجة) كذلك في الفهم الشائع الذي يغلب عليه الميل، كما هو معلوم، إلى أن يتوقع دائماً شيئاً غير منظور، فعال بذاته وراء موضوعات الحواس، وإن عاد فأفسد هذا الميل بتمثله لهذا الشيء غير المنظور على الفور في صورة حسية، أي بمحاولته أن يجعل منه موضوعاً من موضوعات العيان، ومن ثم لا يصير أذكى مما هو عليه درجة واحدة.

بيد أن الإنسان يجد في نفسه في الحقيقة ملكة يتميز بها عن سائر الأشياء، بل عن نفسه ذاتها، من حيث تأثره بالموضوعات، وتلك هي ملكة العقل<sup>(89)</sup>. والعقل، من حيث هو فاعلية تلقائية خالصة، يرتفع فوق مستوى الفهم من جهة أن الفهم، وإن يكن بدوره فاعلية تلقائية ولا يحتوي مثل الحسن على مجرد تصورات

(89) تبدأ معرفتنا، كما يقول كاثت في السطور الأولى من مقدمة الطبعة الأولى لنقد العقل الخالص، من الحواس ثم تنتقل منها إلى الفهم Verstand وتنتهي إلى العقل Vermunft. فالعقل هو أعلى ملكة لدينا تمكننا من أن نرد مادة العيان الحسي إلى أتم وحدة فكرية ممكنة.

لا تتولد إلا عندما يتأثر الإنسان بالم الموضوعات (وبالتالي عندما يكون في موقف التلقى السلبي)، فإنه (أي الفهم) مع ذلك لا يستطيع بفاعليته أن يفتح غير التصورات<sup>(90)</sup> التي تستخدم فحسب في إخضاع التمثيلات الحسية لقواعد معينة وتوحيدها بهذه الوسيلة في شعور<sup>(91)</sup>، ولن يستطيع بغير هذا الاستخدام للحساسية أن يفكر في شيء على الإطلاق<sup>(92)</sup>، أما العقل فيظهر، فيما يسمى بالأفكار، تلقائية تبلغ من النقاء حدًا يجعله يتتجاوز كل ما تستطيع الحساسية أن تقدمه إليه تجاوزاً بعيداً كما يجعل مهمته الرئيسية تتحصر في التمييز بين العالم المحسوس والعالم المعقول ومن ثم في تعين الحدود التي لا ينبغي للفهم نفسه أن يتعداها<sup>(93)</sup>.

(90) أي التصورات الخالصة أو المقولات التي يطبقها الفهم على معطيات العيان الحسي المتنوعة لكي يضفي عليها الوحيدة التي لا تقوم معرفة بدونها.

(91) الوحدة الترنسندالية للشعور أو الإدراك الخالص reine Apperzeption هي الفعل التلقائي الذي تدرك به الذات وحدتها، أي تدرك نوعاً من التسلسل المنتظم وراء تمثيلاتها المتنوعة. هذه الوحدة التي تعبّر عنها عبارة «أنا أفكّر» هي الأساس الذي تقوم عليه المقولات، وهي تميّز عن تلك الوحدة الذاتية للشعور التي يدركها الحس الباطن إدراكاً تتفاوت درجته من الوضوح والغموض، والتي لا تزيد على أن تكون نوعاً من الترابط بين الأفكار (راجع نقد العقل الخالص، الطبعة الثانية، استنباط تصورات الفهم الخالصة، الوحدة التركيبية الأصلية للإدراك).

(92) يصح أن نورد هنا عبارة كاثيت المشهورة: العيان بدون التصورات عماء، والتصورات بغير العيان جوفاء.

(93) بينما لا تستطيع تصورات الفهم أن تتجاوز حدود التجربة المشروطة نجد أن «الأفكار» تمكن العقل من إكمال الوحدة التركيبية للشروط، والارتفاع منها =

لهذا السبب يتحتم على الكائن العاقل، بوصفه عقلاً (أي من ناحية أخرى غير ناحية ملకاته الدنيا) أن يعد نفسه ممتياً لعالم معقول لا لعالم محسوس، وعلى ذلك فإن لديه وجهتي نظر يمكنه أن يتأمل نفسه من خلالهما وأن يعرف قوانين ممارسة ملکاته، وبالتالي قوانين أفعاله جميعاً، فهو من ناحية انتماهه لعالم محسوس يخضع لقوانين الطبيعة (التبعية)، وهو من ناحية انتماهه لعالم معقول يخضع لقوانين مستقلة عن الطبيعة، غير تجريبية، بل قائمة على أساس العقل وحده.

إن الإنسان بوصفه كائناً عاقلاً، ولكونه تبعاً لذلك عضواً منترياً إلى عالم معقول، لا يمكنه أن يتصور عليه إرادته الذاتية إلا من خلال فكرة الحرية، ذلك لأن الاستقلال عن العلل المعاينة في العالم المحسوس (وهو ما ينبغي على العقل أن ينسبه لنفسه على الدوام) هو الحرية بعينها. ولكن فكرة الحرية مرتبطة بتصور الاستقلال الذاتي ارتباطاً لا ينفصّم، كما أن تصور الاستقلال الذاتي مرّتبط بالمبدأ الشامل للأخلاق، الذي يعد من الناحية الفكرية الأساس الذي تقوم عليه جميع أفعال الكائنات العاقلة، مثلما يعد القانون الطبيعي الأساس الذي تقوم عليه جميع الظواهر.

= إلى غير المشروط Das Unbedingte. هذه الأفكار التي تجعل العقل دائِبَ السعي نحو المطلق، والتي تجعله لذلك يتعثر من تناقض إلى تناقض، ومن وهم إلى وهم (وإن كانت تنبئ من طبيعته ولا حيلة له فيها) لها مع ذلك دور إيجابي، فهي تبين للفهم الحدود التي لا ينبغي عليه أن يتعداها، حين تضع مشكلات وتفكّر أفكاراً لا قبل له بالبحث فيها.

هكذا تزول الشبهة التي أثرناها فيما تقدم إذ اعتقדنا أن هناك حلقة مفرغة تستتر في الطريقة التي نستدل بها من الحرية على وجود الاستقلال الذاتي، ومن الاستقلال الذاتي على وجود القانون الأخلاقي، وأننا ربما لا نكون في الحقيقة قد جعلنا من فكرة الحرية مبدأ إلا بالنظر إلى القانون الأخلاقي، لكي نعود بعد ذلك فنستنتج هذا القانون الأخلاقي من الحرية وأننا قد لا نستطيع نتيجة لذلك أن نعمل هذا القانون أي تعليل على الإطلاق، وأن ذلك لم يزد في الواقع على أن يكون مطالبة بمبدأ تسلم لنا به طائعة نفوس طيبة الطورية، وإن لم يكن في استطاعتنا أبداً أن نجعل منه قضية تقبل إقامة البرهان عليها. ولكننا نرى الآن كيف أننا حين نتصور أنفسنا أحراراً، نضع أنفسنا في العالم المعقول كأعضاء فيه، وأننا نتعرّف الاستقلال الذاتي للإرادة مع النتيجة المترتبة عليه، ونقصد بها الأخلاقية، ولكننا حين نتصور أنفسنا ملتزمين بالواجب نحسب أننا أعضاء في العالم المحسوس كما نحسب أننا في الوقت نفسه أعضاء في العالم المعقول.

## كيف يصبح الأمر الأخلاقي ممكناً؟

يعد الكائن العاقل نفسه، بوصفه عقلاً، جزءاً من العالم المعقول، ولا يسمى عليه إرادة إلا لمجرد كونه علة فاعلة في هذا العالم. ولكنه يشعر كذلك من ناحية أخرى بأنه قطعة من العالم المحسوس الذي توجد فيه أفعاله ك مجرد ظواهر لتلك العملية، غير أن إمكان هذه الأفعال لا يمكن أن يدرك من طريق هذه العملية التي لا نعرف عنها شيئاً، بل ينبغي بدلاً من ذلك، من حيث إنها تكون جزءاً من العالم المحسوس، أن تفهم من ناحية تحديدها بظواهر أخرى، وتنقصد بها الرغبات والميول. فإذا كنت إذن عضواً في العال المعقول وحده، فإن جميع أفعالك ستكون مطابقة كل المطابقة لمبدأ الاستقلال الذاتي للإرادة الخالصة؛ وإذا كنت قطعة من العالم المحسوس فحسب، فلا بد في هذه الحالة من أن نحسب أنها مطابقة تمام المطابقة للقانون الطبيعي للشهوات والميول، وبالتالي للتبعية وللطبيعة. (ستقوم الأفعال في الحالة الأولى على المبدأ الأعلى للأخلاق، وفي الحالة الثانية على مبدأ السعادة) ولكن لما كان العالم المعقول يحتوي على الأساس الذي يبني عليه العالم المحسوس كما تبني عليه تبعاً لذلك قوانينه<sup>(94)</sup>، وكان إذن بالقياس إلى إرادتي (التي

(94) تظل علاقة العلية القائمة بين العالم المعقول والعالم المحسوس علاقة لا =

تنتمي بكليتها إلى العالم المعقول)<sup>(95)</sup> المبدأ المباشر للتشريع، ولما كان من الواجب كذلك أن يتصور على هذا النحو، فسوف يكون على، بوصفه عقلاً، وإن أكن من ناحية أخرى كائناً ينتمي إلى العالم المحسوس، أن أعرف أنني خاضع لقانون العالم الأول [أي العالم المعقول]، أي للعقل الذي يحتوي على هذا القانون في فكرة الحرية، ومن ثم للاستقلال الذاتي للإرادة، كما سيتعين على تبعاً لذلك أن أعد قوانين العالم المعقول أوامر أخلاقية بالنسبة لي والأفعال المطابقة لها المبدأ واجبات.

وهكذا تصبح الأوامر الأخلاقية المطلقة ممكنة لأن فكرة الحرية تجعلني عضواً في عالم معقول، يترتب على هذا أنني لو لم أكن إلا عضواً في هذا العالم وحده، لأصبحت جميع أفعالى مطابقة دائماً للاستقلال الذاتي للإرادة، غير أنني لما كنت أرى نفسي في الوقت عينه عضواً في عالم محسوس، فإن أفعالى يجب أن تكون مطابقة له. هذا الواجب المطلق يعبر عن قضية تركيبية قبلية من حيث إن الإرادة الواقعية تحت تأثير الشهوات الحسية تنضاف إليها كذلك فكرة هذه الإرادة نفسها، ولكن من جهة أن هذه الإرادة تنتمي إلى العالم المعقول، أي من جهة كونها إرادة خالصة وعملية تحتوي في ذاتها على الشرط الأعلى

= يمكن تحديدها من الناحية النظرية ولا يمكن معرفة طبيعتها؛ ولكنها تتحدد من الناحية العملية (أي الأخلاقية) من طريق الضرورة التي تفرض على الكائنات العاقلة (التي تنتمي في الوقت نفسه للعالم المحسوس) أن تطابق بين مسلمات أفعالها وبين قوانين العالم المعقول.

(95) من حيث هي فاعلية عقلية أو إرادة خالصة.

للإرادة الأولى بما يتفق مع العقل؛ ويشبه هذا على وجه التقرير أن عيادات العالم الحسي تنضاف إليها تصورات الفهم التي لا تدل بذاتها إلا على صورة القانون بوجه عام، فتجعل القضايا التركيبية القبلية ممكناً، وهي تلك القضايا التي ترتكز عليها كل معرفة بالطبيعة.

إن الاستعمال العملي للعقل الإنساني المشترك<sup>(96)</sup> يؤكّد صحة هذا الاستنتاج. ما من إنسان حتى أخس الأشرار، بشرط أن يكون قد اعتاد استخدام عقله في الأمور الأخرى، لا يتمنى، حين نعرض عليه أمثلة على إخلاص النيات، والأمانة في مراعاة المسلمات الطيبة، والتعاطف والإحسان لعامة الناس (مع ارتباط هذا كله بتضييحات كبيرة بالمنافع وبالراحة الشخصية) أن يكون هو أيضاً على مثل هذا الخلق. قد لا يتمكن، بسبب ميوله ودوافعه، أن يحقق هذه الأمانة في شخصه، ولكن الأمل لا يريح يراوده في الوقت نفسه لأن يتحرر من هذه الميول التي تشقّل كامله. وهكذا يقيم الدليل على أنه، بارادة متحررة من دوافع الحساسية، يضع نفسه بالتفكير في نظام للأشياء مختلف كل الاختلاف عن نظام شهواته في مجال الحساسية، إذ أنه لا يستطيع أن يتوقع من هذه الأمانة أية متعة شهوانية، ولا أن يتضرر منها إشباعاً لميوله الحقيقة أو المتخيلة (فلو كان الأمر كذلك لفقدت الفكرة نفسها التي أغرتته على هذه الأمانة ما تمتاز

(96) أي الطريقة العملية التي يمارس بها عامة الناس عقلهم.

به من سمو ورفة شأن)، بل كل ما يستطيع أن يتظاهر منها هو قيمة باطنـة أعظم لشخصيته. ولكنه يعتقد أنه هو هذا الشخص الأفضل إذا وضع نفسه في موقف عضو منتم للعالم المعقـول، تجبره على ذلك، على غير مشيـته، فـكرة الحرية، أي فـكرة الاستقلال عن العـلل المحددة للـعالـم الحـسيـ، وهو في هذا الموقف يـشعر بإرادـة خـيرـة تـؤـلـف باعـتـرافـه هو نـفـسـه قـانـون إـرـادـته الشـيرـة من حيث إنـه عـضـوـ في عـالـم حـسـيـ: هـذـا القـانـون الـذـي يـعـتـرـف بـسـلـطـانـه حتى وـهـو يـخـرـقـه وـيـتـعـدـى عـلـيـهـ. وـإـذـن فـمـا يـبـنـيـ عـلـيـهـ مـن الـوـجـهـةـ الـأـخـلـاقـيـةـ، هـوـ مـا يـرـيدـهـ بـالـضـرـورـةـ مـنـ تـلـقـاءـ نـفـسـهـ بـوـصـفـهـ عـضـوـاـ فيـ عـالـمـ مـعـقـولـ، وـلـاـ يـتـسـنىـ لـهـ أـنـ يـتـصـورـ مـاـ يـبـنـيـ عـلـيـهـ تـصـورـهـ كـواـجـبـ إـلـاـ بـمـقـدـارـ مـاـ يـعـدـ نـفـسـهـ فيـ ذـاتـ الـوقـتـ عـضـوـاـ فيـ عـالـمـ الـمـحـسـوسـ.

## الحد الأقصى لكل فلسفة عملية

جميع بني الإنسان يتصورون أنفسهم أحرازاً في إرادتهم. من هنا تأتي جميع الأحكام على الأفعال كما كان ينبغي لها أن تحدث، حتى لو لم تحدث على هذا النحو. ومع ذلك فليست هذه الحرية تصوراً مستمدأ من التجربة، ولا يمكنها أن تكون كذلك، لأن هذا التصور يبقى دائمأ على ما هو عليه، في حين أن التجربة تبين عكس تلك المطالب التي تمثل في افتراض الحرية على أنها مطالب ضرورية. من ناحية أخرى نجد بالمثل أن من الضروري لكل ما يحدث أن يتحدد حتماً وفقاً لقوانين الطبيعة<sup>(97)</sup>، وأن هذه الضرورة الطبيعية ليست كذلك تصوراً مستمدأ من التجربة، ومرجع هذا في الحقيقة إلى أنه تصور ينطوي على تصور الضرورة، وبالتالي على تصور معرفة قلبية<sup>(98)</sup>. ولكن تصور الطبيعة هذا<sup>(99)</sup> تؤيده التجربة ولا مفر من افتراضه إذا قدر للتجربة، أي للمعرفة المتناسقة بموضوعات الحواس حسب قوانين كافية، أن تصبح أمراً ممكناً<sup>(100)</sup>. من أجل

(97) يرى كاثوليك جميع الظواهر بغير استثناء تخضع لمبدأ العلية، وأن هذا هو الذي يجعلها حقيقة ويميزها عن الأحلام.

(98) كل ما هو قبلي *a priori* فهو يتميز بالضرورة والشمول.

(99) أي تصور ترابط ضروري بين الظواهر بمقتضى قواعد معينة.

(100) مبادئ الفهم أو تصوراته أو مفاهيمه الخالصة هي الشروط التي تجعل التجربة ممكنة.

ذلك كانت الحرية فكرة من أفكار العقل يحيط الشك بحقيقةتها الموضوعية في ذاتها<sup>(101)</sup>، بينما الطبيعة تصور من تصورات الفهم، يثبت حقيقته الواقعية، ولا بد له أن يثبتها، بالأمثلة التي تقدمها التجربة.

سواء كان هذا هو الأصل الذي ينشأ عنه ديالكتيك العقل<sup>(102)</sup> إذ كنا نجد، فيما يتعلق بالإرادة، أن الحرية التي نسبها إليها تبدو متناقضة مع الضرورة الطبيعية، وأن العقل وهو يقف في مفترق الطرق هذا يجد من وجهة النظر التأملية أن طريق الضرورة الطبيعية معبد وعملي أكثر بكثير من طريق الحرية، فإننا نجد مع ذلك من وجهة النظر العملية أن درب الحرية هو الدرب الوحيد الذي نستطيع ونحن نسير عليه أن نستخدم عقلنا في كل ما نأتي وما ندع من أفعال، وهذا هو السبب الذي يتذرع معه على أدق الفلسفات كما يتذرع معه على أكثر العقول الإنسانية جهالة أن يجادل في حقيقة الحرية جدلاً سفسطائياً. وإنذ فمن واجب العقل أن يفترض مقدماً أنه ليس ثمة تناقض حقيقي بين الحرية والضرورة الطبيعية لنفس الأفعال الإنسانية، لأنه لا يستطيع أن يتخلى عن

(101) لأن الحرية كما قدمتنا لا يقابلها عيان حسي يمكننا من إدراكتها.

(102) بالمعنى الذي يفهمه كاثت من كلمة الديالكتيك وهو أن العقل كلما تجاوز حدود التجربة سعيأً وراء المطلق وقع في نقضها لا يمكنه التغلب عليها إلا إذا أدرك الوهم الذي قدر عليه أن يتوه فيه. والنقيضة التي يعنيها كاثت هنا هي نقيضة الحرية والضرورة (راجع نقد العقل الخالص، نقضها العقل الخالص - وراجع أيضاً «المقدمات لكل ميتافيزيقاً... إلخ» الفقرات 50، 54).

تصور الطبيعة كما لا يستطيع أن يتخلّى عن تصوّر الحرية.

ومع ذلك فينبغي أن يمحى هذا التناقض الظاهري على الأقل بطريقة مقنعة، حتى لو لم يكن في مقدورنا أبداً أن نفهم كيف تصبح الحرية ممكّنة<sup>(103)</sup>. إذ لو كانت فكرة الحرية تناقض نفسها أو تناقض الطبيعة، التي هي ضرورية كذلك، لتحتم أن يضحي بها في صالح الضرورة الطبيعية.

غير أنه من المستحيل الإفلات من هذا التناقض إذا تصوّرت الذات التي تعتقد في نفسها الحرية، أنها حين تزعم لنفسها الحرية تكون بنفس المعنى وبنفس العلاقة التي تكون عليهما حين تسلّم بالقياس إلى الفعل نفسه بخضوعها للقانون الطبيعي. لذلك كانت المهمة الملقة على عاتق الفلسفة التأمليّة، والتي لا سبيل لها إلى الفكاك منها، أن تبيّن على أقل تقدير أن الوهم الذي تقع فيه بسبب هذا التناقض يقوم على أنّنا، حين نصف الإنسان بأنه حر، نتصوّره بمعنى وفي علاقة تختلف عما لو نظرنا إليه نظرتنا إلى قطعة من الطبيعة خاضعة لقوانينها، وأن الأمرين لا يمكنهما أن يوجدا معاً فحسب، بل ينبغي أن نتصوّر أنّهما متحددان اتحاداً ضروريّاً في الذات الواحدة، إذ لو كان الأمر على خلاف ذلك لما كان في مقدورنا أن نفسّر لماذا ينبغي علينا أن نرهق العقل بفكرة، وإن يكن من الميسور لها دون أن تقع في التناقض أن

(103) سيشرح كاينت كيف أنه في استطاعتنا أن نسلم بوجود الحرية وإن لم يكن في مقدورنا أن نعرف شيئاً عن ماهيتها وكيفها.

تحد بفكرة أخرى تثبت صحتها إثباتاً كافياً، إلا أنها تلقى بنا في مأزق يضيق العقل وحده في ميدان استعماله النظري. بيد أن هذا الواجب يلزم الفلسفة التأملية وحدها<sup>(104)</sup> لكي تفسح الطريق للفلسفة العملية. وإن ذُلِّل الأمر رهناً بمشيئة الفيلسوف ليقرر إن كان من حقه أن يرفع هذا التناقض الظاهري أو يتركه على ما هو عليه، ذلك لأن النظرية المتعلقة بهذا الأمر تكون في الحالة الأخيرة ملكاً مشاعاً Eonum Vacans يستطيع الجبري بحق أن يدعى ملكيته له وأن يطرد الأخلاق برمتها منه زاعماً أنها وضعت يدها عليه بغير حق<sup>(105)</sup>.

ولكننا لا نستطيع بعد أن نقول إن حدود الفلسفة العملية تبدأ من هذا الموضوع<sup>(106)</sup>. ذلك لأن فض النزاع لا يدخل أبداً في اختصاصها، وكل ما تطلبه من العقل التأملي هو أن يضع حدأ

(104) لو دخلت الحرية في مجرى ظواهر العالم فلما أنها لن تكون حرية بل طبيعة، الأمر الذي يوقعها في التناقض مع نفسها، ولما أنها ستختلط القواعد التي تجعل التجربة ممكنة، الأمر الذي يوقعها في التناقض مع الطبيعة. وإن فـإـمـكـان وجود الحرية مرتب بوجودها في عالم آخر غير عالم الظواهر.

(105) ليس من شأن الفلسفة التأملية أن تضع المبادئ الخاصة بالفلسفة العملية، بل عليها أن تقرر فحسب إن كانت هذه المبادئ سليمة ومشروعة من الناحية النظرية، وأن «ثبت التربية التي يقوم عليها بناء الأخلاق الجليل» كما يقول كاثـلـتـ في بـابـ الـديـالـيـكتـيـكـ التـرـئـيـنـتـالـيـ من كتابه الرئيسي نـقـدـ العـقـلـ المـخـالـصـ. ومن أعظم فوائد النقد، كما يكرر كاثـلـتـ، أنه يستنبـطـ جميع المذاهب الاعتقادية (الدجـماـطـيـقـيةـ) التي تعوق الاستخدام العملي للعقل مثل المادية والطبيعة والقدرة.

(106) لأن الوظيفة الحقيقة للعقل العملي لا تبدأ إلا بعد وضع المبدأ الأخلاقي.

للمنازعات التي يقع فيها عندما يبحث في المشكلات النظرية، حتى يتيسر للعقل العملي أن يجد الاطمئنان والأمان ليواجه الهجمات الخارجية التي تنازعه الأرض التي يريد أن يقيم عليها بنيانه.

لكن مطالبة العقل الإنساني المشترك نفسه بحقه المشروع في حرية الإرادة يقوم على أساس الشعور والافتراض المسلم به باستقلال العلل المعينة تعيناً ذاتياً خالصاً والتي يؤلف مجموعها ما يتعلق بالإحساس وحده وبالتالي ما يعرف بوجه عام باسم الحساسية. إن الإنسان الذي ينظر إلى نفسه على هذا النحو بوصفه عقلاً، يضع نفسه بذلك في نظام آخر للأشياء، وفي علاقة بالعلل المعينة تختلف في طبيعتها كل الاختلاف حين يتصور نفسه عقلاً موهوباً بالإرادة، مزوداً تبعاً لذلك بالعلية، بما لو تصور نفسه ظاهرة في العالم الحسي (وإنه ل كذلك في الواقع) وأخضع عليه من جهة تحديدها بالمؤثرات الخارجية لقوانين الطبيعة. عندئذ نجد أنه سرعان ما يدرك أن الأمرين يمكن أن يوجدا معاً، بل ينبغي أن يوجدا معاً. ذلك لأن خصوص شيء (ينتمي إلى العالم الحسي) في عالم الظواهر لقوانين معينة، واستقلاله عنها من حيث هو شيء أو ماهية في ذاتها، أمر لا ينطوي على أي تناقض<sup>(107)</sup>; أما أن من واجب الإنسان أن

(107) بشرط ألا تؤخذ الظواهر صراحة أو ضمناً مأخذ الأشياء في ذاتها. ونظرية الصور القبلية للحساسية (أي الزمان والمكان) هي التي تحول دون الوقوع في هذا الخطأ.

يتصور نفسه ويفكر فيها على هذا النحو المزدوج فيقوم من ناحية على الشعور الذي لديه عن نفسه، من حيث هو موضوع يتأثر عن طريق الحواس، كما يقوم من ناحية أخرى على شعوره بنفسه من حيث هو عقل، أي من حيث استقلاله في مجال الاستعمال العقلي عن الانطباعات الحسية (وبالتالي من حيث كونه عضواً في عالم معقول).

من هنا يذهب الإنسان إلى أن له إرادة لا تترك شيئاً مما يتصل بشهواته وميوله الخالصة يودع في حسابه، بل تتصور على العكس من ذلك أن تلك الأفعال تكون ممكناً عن طريقها، لا بل تكون ضرورية إذا لم يكن في استطاعتها أن تتم إلا بالصدور عن جميع الشهوات والحوافر الحسية. إن عليه مثل هذه الأفعال قائمة فيه بوصفه عقلاً كما هي قائمة في قوانين النتائج والأفعال التي تكون مطابقة لمبادئ عالم معقول، لا تزيد معرفته به في الحقيقة على أن العقل وحده، أريد أن أتول العقل الخالص المستقل عن الحساسية، هو الذي يضع له القانون. ولما كان من هذه الناحية وحدها، ومن حيث إنه عقل فحسب، يعد الذات الحقيقة (بينما هو، من حيث هو إنساناً، ليس إلا ظاهرة لنفسه) فإن تلك القوانين تخصه بشكل مباشر ومطلق بحيث لا يتمنى لما تحدث عليه الميول والدوافع (وبالتالي طبيعة العالم الحسي في مجموعها) أن تخرق قوانين إرادته بوصفها عقلاً بل إنه لا يتحمل مسؤولية هذه الميول والدوافع، ولا ينسبها إلى ذاته الحقيقة، أعني إلى إرادته، وإنما ينسب إليها (أي إلى ذاته) التسامح الذي

يمكن أن يحمله لها في نفسه إذا هو سمح لها بأن تؤثر على مسلماته بما يعود بالضرر على القوانين العقلية للإرادة<sup>(108)</sup>.

إن العقل العملي لا يتجاوز حدوده المرسومة له على الإطلاق حين يندمج بالفكرة في عالم معقول<sup>(109)</sup>، ولكنه يتجاوزها حين يحاول أن يعاين نفسه وأن يحس بنفسه فيها. تلك فكرة سلبية بالنسبة للعالم المحسوس، الذي لا يقدم للعقل في تحديده للإرادة أية قوانين، وهي فكرة إيجابية من ناحية واحدة فحسب، وهي أن الحرية من حيث إنها تعين سلبياً، مرتبطة في الوقت نفسه بملكة (إيجابية)، وعلى وجه التحديد بعلية للعقل نطاق عليها اسم الإرادة أي بملكة الفعل على نحو يجعل مبدأ الأفعال مطابقاً للخاصية الأساسية لعلة عقلية، أو يجعله بعبارة أخرى مطابقاً للشرط الذي يتبع للمسلمة التي ارتفعت إلى مستوى القانون أن تكون صالحة صلاحية شاملة.

(108) لا يكون الإنسان شريراً لمجرد أن لديه نزعات ومبولأ، أو لأنه يسعى إلى إشباع هذه النزعات والميول، بل لأنه يتنتظر منها أن تزوره بالمسلمة التي يهتم بها في سلوكه ويضفي عليها سلطة هي من حق القانون الأخلاقي وحده.

(109) من حقنا أن نفكر في موضوعات تتجاوز ميدان المحسوسات وتملأ عليها، حتى إذا شاء للعقل طموحة أن يحول هذا الفكر إلى معرفة وجدها ينطوي في ليل من الأوهام والمتناقضات، إذ أن ذلك لا يتيسر لنا إلا ب نوع من البيان العقلي حرمنا منه بطبيعتنا كما أشرنا إلى ذلك في موضع آخر. فإذا أدعينا أنها نعرف العالم العقلي، على الرغم من أنها تنقر إلى البيان العقلي كما قدمنا، فإننا تكون بذلك قد حولناه إلى عالم محسوس ورحنا نفتتش فيه عن براءث دوافع من النوع الذي يقدمه لنا العالم المحسوس.

ولكن إذا أراد العقل إلى ذلك أن يستمد من العالم المعقول موضوعاً للإرادة، أي دافعاً لها، فإنه بذلك يتعدى حدوده ويدعى العلم بشيء لا يعرف عنه قليلاً ولا كثيراً. وإن فتصور عالم معقول ما هو إلا وجهة نظر يضطر العقل إلى التسليم بها وراء الظواهر، وذلك لكي يتمنى له أن يتصور نفسه عقلاً عملياً، وهو الأمر الذي يكون مستحيلاً لو أن مؤثرات الحساسية كانت معينة للإنسان، ويكون مع ذلك ضرورياً إذا لم تذكر عليه الشعور بذاته بوصفه عقلاً، وبالتالي من حيث هو علة عاقلة تصدر في أفعالها عن طريق العقل، أي علة حرة في أعمالها. هذا التصور ينطوي بالطبع على فكرة نظام آخر وتشريع آخر يختلفان عن نظام وتشريع الآلية الطبيعية التي تتعلق بالعالم المحسوس كما يجعل تصوّر عالم معقول (أي مجموع الكائنات العاقلة من حيث هي أشياء في ذاتها) تصوّراً ضرورياً، ولكن دون أن يدعي أنه يجعل فكره مطابقاً لغير شرطه الصوري، أي لشمول مسلمة الإرادة بوصفها قانوناً، وبالتالي للاستقلال الذاتي للإرادة الذي يمكنه وحده أن يكون على اتفاق معها؛ في حين أن جميع القوانين التي تتحدد بعلاقتها بموضوع من الموضوعات تعطي تبعية لا نصادفها إلا في القوانين الطبيعية ولا يمكن أن تتعلق بغير العالم الحسي.

ولكن العقل يتعدى جميع حدوده المرسومة له إذا ما حاول أن يفسر لنفسه كيف يصبح العقل الخالص عقلاً عملياً، وهي محاولة تتساوى تساوياً تماماً مع محاولته أن يفسر كيف تصبح الحرية ممكناً.

ذلك لأننا لا نستطيع أن نفسر شيئاً حتى نرده إلى قوانين يمكن أن يعطي موضوعها في تجربة ممكنة. أما الحرية فهي فكرة خالصة لا يمكن بحال من الأحوال أن توضح واقعيتها الموضوعية وفقاً لقوانين الطبيعة ولا أن توضح تبعاً لذلك في أية تجربة ممكنة، فهي إذن لا يمكن أن نفهم أبداً ولا حتى أن تدرك طبيعتها، وذلك لأننا لا نستطيع أبداً أن نضرب لها مثلاً عن طريق لون من ألوان المشابهة. إنها لا تعد إلا مجرد افتراض ضروري للعقل لدى كائن يعتقد أنه يمتلك الشعور بإرادة، أي بملكة تختلف عن ملكة الاشتاء الخالصة (أعني لديه الشعور بالقدرة على أن يعين نفسه للفعل من حيث هو عقل)، وبالتالي طبقاً لقوانين العقل وبالاستقلال عن الغرائز الطبيعية). ولكن حيث يتغطى التحديد [أو التعين] بوساطة القوانين الطبيعية، فإن كل تفسير يتغطى كذلك، فلا يبقى من شيء بعد إلا الدفع، أي دفع اعترافات من يزعمون أنهم نظروا نظرة أعمق في ماهية الأشياء، ومن يتتجاسرون لهذا السبب على إعلان استحالة الحرية<sup>(110)</sup>. يستطيع المرء أن يكتفي بأن يبين لهم أن التنافض الذي يزعمون أنهم اكتشفوه هناك إنما يكمن في أنهم وجدوا لزاماً عليهم، لكي يقرروا صحة القانون الطبيعي بالنسبة للأفعال

(110) إذا كان النقد قد بين بالنسبة للموضوعات الكبرى للميتانيزقا، وهي وجود الله، وخلود النفس، والحرية، وكلية العالم أنه لا يمكن إثباتها أو إقامة البرهان عليها من الناحية النظرية، فقد بين كذلك بما لا يدع مجالاً للشك أنه لا يمكن حل المشكلات التي تشيرها هذه المسائل الكبرى عن طريق نفيها أو إنكارها.

الإنسانية، أن ينظروا بالضرورة إلى الإنسان نظرتهم لظاهرة من الظواهر، حتى إذا طولبوا بأن عليهم أن يتصوروه بوصفه عقلاً، كشيء في ذاته أيضاً، ظلوا ينظرون إليه كذلك نظرتهم إلى ظاهرة<sup>(111)</sup>، وقد كان من الطبيعي أن يؤدي عزل عملية الإنسان (أي إرادته) عن كل القوانين الطبيعية التي تحكم العالم الحسي في شخص واحد بالذات إلى التناقض؛ ومع ذلك فإن هذا التناقض يزول لو شاعوا أن يتدبّروا الأمر وأن يعترفوا منصفين بأنه لا بد وراء الظواهر من وجود الأشياء في ذاتها (ولأن يكن ذلك بطريقة مستترة) التي عليها تؤسس هذه الظواهر، والتي لا يستطيع المرء أن يطلب من القوانين التي تحكم في أفعالها أن تكون هي نفس القوانين التي تخضع لها ظواهرها.

إن استحالة تفسير الإرادة من الناحية الذاتية هي نفس الاستحالة التي [تجعل من المتعذر على المرء] أن يكتشف المنفعة<sup>(\*)</sup> التي يمكن أن يجدها الإنسان في القوانين الأخلاقية

(111) ذلك أن خطأ النظر إلى الظواهر كما لو كانت أشياء في ذاتها مرتبط بخطأ النظر إلى الأشياء في ذاتها كما لو كانت ظواهرات. وكلا النظريتين هما في الحقيقة مصدر المتناقضات التي يقع فيها العقل.

(\*) المنفعة هي ما يجعل العقل عملياً، أي يجعله علة محددة للإرادة. لذلك نكتفي بأن نقول عن الكائن العاقل إنه يجد منفعة في شيء ما؛ أما المخلوقات غير العاقلة فهي لا تشعر إلا بالدروافع الحسية. إن العقل لا يجد منفعة مباشرة في الفعل إلا إذا كانت الصلاحية الشاملة لمسلمة هذا الفعل مبدأ كافياً لتعيين الإرادة. هذا النوع من المنفعة هو وحده المنفعة الخالصة. أما إذا لم يكن في وسع العقل أن يعين الإرادة إلا عن طريق موضوع آخر من موضوعات الشهوة أو عن طريق افتراض عاطفة خاصة من =

وأن يجعلها قريبة المنال إلى الأذهان؛ ومع ذلك فإنه في الواقع يجد فيها منفعة نطلق على مبدئها القائم فيما اسم العاطفة الأخلاقية، وهي العاطفة التي جعلها البعض خطأً معياراً لحكمها الأخلاقي، في حين أنه ينبغي النظر إليها على أنها الأثر الذاتي الذي يحدّث القانون في الإرادة والذي يقدم العقل وحده مبادئه الموضوعية.

لكي يتيسر للكائن العاقل المتأثر في الوقت نفسه بالحساسية أن يريد ما يرسمه له العقل وحده من واجب يتعين عليه القيام به، فإن ذلك يقتضي بغير شك أن تكون للعقل ملكرة قادرة على أن تغرس فيه شعور اللذة أو الرضا المرتبطين بالوفاء بالواجب؛ كما يقتضي تبعاً لذلك أن تكون لديه عملية تمكّنه من تعين الحساسية وفقاً لمبادئه. غير أنه من المستحيل استحالة تامة أن نفهم، أعني أن نفسّر بطريقة قبلية كيف يمكن فكرة بسيطة، لا تشتمل هي نفسها على أي عنصر حسي، أن تحدث شعوراً باللذة أو الألم؛ ذلك لأن هذا نوع خاص من العملية، لا نستطيع في شأنه، كما لا نستطيع في شأن أيّة عملية، أن نحدد شيئاً على الإطلاق بطريقة قبلية، بل لا بد لنا من أن نسأل التجربة وحدها

= عواطف الذات، فإن العقل في هذه الحالة لا يجد في الفعل إلا منفعة غير مباشرة، ولما كان العقل لا يستطيع وحده، دون التجربة، أن يكتشف موضوعات الإرادة ولا أن يكتشف عاطفة خاصة تصلح لأن تكون أساساً تقوم عليه الإرادة، فإن المنفعة الأخيرة لن تكون سوى منفعة تجريبية لا منفعة عقلية خالصة. إن المنفعة المنطقية للعقل (التي تهدف إلى تنمية معارفه) لا تكون منفعة مباشرة أبداً، بل تفترض مقدماً غaiات لاستعماله.

في ذلك. ولكن لما كانت التجربة لا تقدم لنا علاقة بين علة ونتيجة إلا إذا كانت هذه العلاقة قائمة بين موضوعين من موضوعات التجربة، وكان على العقل الخالص هنا بوساطة أفكار بسيطة (لا تقدم أي موضوع للتجربة) أن يكون هو علة لمعنى موجود بغير شك في التجربة، فإن من المستحيل علينا نحن بني الإنسان تمام الاستحالة أن نفسر كيف ولماذا يتحقق لنا المنفعة شمول المسلمية بوصفها قانوناً، ولا كيف ولماذا تتحقق الأخلاقية لا تبعاً لذلك المنفعة. إن الشيء الوحيد المؤكّد هو أن الأخلاقية لا تكون لها قيمة بالنسبة لنا لمجرد أنها تتحقق مصلحة (إذ إن هذه نتيجة واعتماد من جانب العقل العملي على الحساسية، أعني على عاطفة تقوم مقام المبدأ، ومن شأنها أن يجعل العقل عاجزاً عن وضع تشريع أخلاقي). بل الواقع أنها تعبّر عن مصلحة لنا لأن لها قيمة عندنا من حيث إننا بشر، إذ كانت تنبع من إرادتنا بوصفها عقلاً، وبالتالي من ذاتنا الحقيقية؛ أما ما يتعلق بالظاهرة الخالصة فحسب، فإن العقل يدرجه بالضرورة تحت طبيعة الشيء في ذاته.

وإذن فالسؤال عن كيفية إمكان قيام الأمر الأخلاقي المطلقاً يمكن الإجابة عليه بمقدار ما نستطيع بيان الافتراض الوحيد الذي يمكنه أن يقوم على أساسه، ونعني به فكرة الحرية، وبمقدار تفهمنا للضرورة التي ينطوي عليها هذا الافتراض، الأمر الذي يكفي لضمان الاستعمال العملي للعقل، أي للاقتناع بصلاحية هذا الأمر المطلقاً، وبصلاحية القانون الأخلاقي تبعاً لذلك؛ أما

كيف يصبح هذا الافتراض نفسه ممكناً، فذلك ما لا سبيل لعقل بشري أن يفهمه أبداً. إن افتراض حرية الإرادة لدى الكائن العاقل يتربّب عليه بالضرورة الاستقلال الذاتي لإرادته، من حيث هو الشرط الصوري الوحيد الذي يتّيح لها أن تتعين. إن افتراض حرية الإرادة هذه (بغير الواقع في التناقض مع مبدأ الضرورة الطبيعية في ربط ظواهر العالم الحسي) ليس أمراً ممكناً غاية الإمكان فحسب (على نحو ما تستطيع الفلسفة التأملية أن تبيّنه) بل إن التسليم بها من الناحية العملية، أي جعلها بالفكرة شرطاً تقوم عليه جميع أفعاله الإرادية، أمر ضروري يحتم على الكائن العاقل، الذي يشعر عن طريق العقل بعليه كما يشعر نتيجة لذلك بإرادة (متميزة من الشهوات) أن يفترض وجودها دون أن يقيده بشرط آخر. أما كيف يتيسّر للعقل الخالص دون دوافع أخرى أياً كان المصدر الذي تستمد منه، أن يصبح بذاته عقلاً عملياً، أي كيف يتيسّر للمبدأ الخالص عن الصلاحية الشاملة لجميع مسلماته بوصفها قوانين (وهو المبدأ الذي سيؤلّف بالتأكيد صورة عقل عملي خالص) بغض النظر عن كل مادة (موضوع) للإرادة قد يستطيع المرء مقدماً أن يلتّمس فيها أية منفعة أو مصلحة، أقول كيف يتيسّر لهذا المبدأ الخالص أن يقدم دافعاً ويحدث منفعة يمكن أن يقال عنها إنها منفعة أخلاقية بحت، وبعبارة أخرى كيف يمكن العقل الخالص أن يصبح عقلاً عملياً، فذلك ما يعجز كل عقل بشري عجزاً مطلقاً عن تفسيره، وكل جهد يبذل في البحث عن تفسير له هو هد ضائع.

يتساوى هذا تماماً مع محاولتي البحث عن كيفية إمكان الحرية نفسها كعملية للإرادة. ذلك لأنني أفارق حينئذ مبدأ التفسير الفلسفي الذي لا أملك من مبدأ غيره. حقاً إنني ربما استطعت أن أحيم متحمساً بين أرجاء العالم المعقول الذي لم يزل باقياً لي، وفي عالم العقول؛ غير أنني وإن كانت لدى فكرة مدعاومة عنه فليست لدى به مع ذلك أدنى معرفة وليس في مقدوري أبداً، بكل ما تبذله ملكتي العقلية الطبيعية من جهد، أن أتوصل إلى معرفته. إنما تدل هذه الفكرة على شيء يظل باقياً بعد أن أستبعد من مبادئ تعين إرادتي كل ما يتصل بالعالم الحسي بسبب، وذلك لمجرد أن أحصر مبدأ الدوافع المستمدة من ميدان الحساسية، بوضع حدود لهذا الميدان وبيان أنه لا يشتمل في ذاته على كل شيء، بل إن وراءه أشياء أخرى تزيد عليه؛ أما هذه الأشياء الزائدة فإنني لا أعرف عن طبيعتها شيئاً. لا شيء يبقى لي من العقل الخالص الذي يفكر في هذا المثال بعد عزل كل مادة، أي كل معرفة بالموضوعات، إلا الصورة، أعني القانون العملي للصلاحية الشاملة للمسلمات يطابقه العقل في صلته بعالم معقول خالص من حيث هو علة فاعلة ممكنة، أي علة معينة للإرادة<sup>(112)</sup>؛ إن الدافع ينبغي أن يسقط هنا تماماً، إلا إذا كان علينا عندئذ أن نحسب أن هذه الفكرة عن عالم معقول هي نفسها الدافع أو هي ما يجد العقل أصلاً منفعة فيه؛ ولكن تفسير ذلك

(112) نحن لا نعرف إذن من العالم المعقول غير القانون الملزم لنا، وإن كنا أيضاً نعرف أننا، بفضل إرادتنا العاقلة، مصدر هذا القانون.

يعد في الحقيقة معضلة لا نملك لها حلًا.

هنا إذن الحد الأقصى لكل بحث أخلاقي، وإن تعين هذا الحد لذو أهمية كبرى لكي لا يصل العقل من ناحية في العالم الحسي، بطريقة تضر بالأخلاق، بحثاً عن الدافع الأسمى وعن منفعة لا شك في أنها قريبة إلى الأفهام، وإن تكون منفعة تجريبية، ولكي لا يظل من ناحية أخرى يرفرف عاجزاً بجناحه دون أن يتحرك من موضعه في فضاء من التصورات المتعالية يحمل اسم العالم المعقول، وهو بالنسبة له فضاء فارغ من كل شيء، ولكي لا يضيع في خرافات ذهنية موهومة. بقي أن نقول إن فكرة عالم معقول خالص، بوصفه كلاماً يتألف من جميع العقول، ونكون نحن أعضاء فيه بوصفنا كائنات عاقلة (وإن كانت من ناحية أخرى أعضاء في عالم حسي) تظل دائماً فكرة نافعة يمكن تطبيقها والسماح بها لتحقيق عقيدة عقلية، وإن كانت كل معرفة تنتهي عند حدود هذا العالم، وذلك لكي نستطيع عن طريق المثال الرائع لمملكة شاملة للغايات في ذاتها (للكائنات العاقلة)، لا نستطيع أن نكون أعضاء فيها حتى نحرص على الاهتمام في سلوكنا بمسلمات الحرية كما لو كانت هذه المسلمات قوانين طبيعية، أقول لكي نستطيع عن هذا الطريق أن نثير في أنفسنا الاهتمام الحي بالقانون الأخلاقي.

## ملاحظات ختامية

إن الاستعمال التأملي للعقل، فيما يتعلق بالطبيعة، يؤدي إلى الضرورة المطلقة لوجود سبب من الأسباب يعد هو السبب الأعلى للعالم، كذلك يؤدي الاستعمال العملي للعقل، فيما يتعلق بالحرية، إلى ضرورة مطلقة، ولكنها ضرورة لا تتعدي قوانين أفعال كائن عاقل بما هو كذلك. وهكذا نجد أن المبدأ الأساسي لكل استعمال لعقلنا هو دفع المعرفة التي يقدمها لنا حتى نصل إلى الشعور بضرورتها (إذ أنها لن تكون معرفة عقلية بغير هذه الضرورة). ولكن العقل نفسه يخضع كذلك لقيود أساسية مؤداه أنه لا يمكنه أن يدرك وجه الضرورة فيما هو كائن ولا فيما يحدث ولا فيما ينبغي أن يحدث إلا إذا افترض شرطاً يقوم على أساسه ما هو كائن وما يحدث وما ينبغي أن يحدث. ولكن البحث الدائم عن الشرط يتسبب على هذا النحو في تأجيل إرضاء العقل شيئاً فشيئاً. لذلك نجده يسعى بلا كلل وراء المطلق - الضروري ويرى نفسه مضطراً إلى التسليم بوجوهه، دون أن تكون لديه وسيلة تمكنه من تفهم طبيعته؛ وما أشد ما تكون سعادته لو وفق إلى العثور على التصور الذي يتفق مع هذا الافتراض. وإذا فليس هناك لوم نوجهه إلى طريقة استنباطنا للمبدأ الأعلى للأخلاق، بل الأولى أن نأخذ بالضرورة على العقل الإنساني بوجه عام أنه لا يستطيع أن يفسر القانون العملي

المطلق (وكذلك ينبغي أن يكون الأمر الأخلاقي) من ناحية ضرورته المطلقة و يجعله في متناول الأفهام؛ الواقع أنه ما من أحد يستطيع أن يأخذ عليه أنه لا يريد أن يلتجأ إلى هذا التفسير عن طريق شرط من الشروط، أي من طريق منفعة تكون بمثابة المبدأ الذي يستند إليه لأنه لن يكون عندئذ قانوناً أخلاقياً، أي قانوناً أعلى للحرية وهكذا لن نتوصل في الحقيقة إلى فهم الضرورة العملية المطلقة للأمر الأخلاقي، ولكننا سنفهم منه على الأقل أنه يستعصي على الفهم، وذلك هو أقصى ما يستطيع منصف أن يطلبه من فلسفة تسعى بالمبادئ للوصول إلى حدود العقل الإنساني».

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

## ثبت بالمصطلحات

فرنسي	الماني	عربي
Disposition naturelle	Naturanlage	استعداد طبيعي
Déduction	Ableitung Deduktion	استنباط
Effet	Wirkung	أثر - نتجة
Respect	Achtung	احترام
Moeurs	Sitten	
moralité	Moralität Sittlichkeit	{ أخلاق أخلاقية }
Volonté	Wille	إرادة
Choses	Sachen	أشياء
mériotoire	verdienstlich	استحقاق
usage	Gebrauch	استعمال - استخدام
autonomie (de la volonté)	Autonomie (des Willens)	الاستقلال الذاتي للإرادة
Obligation	Verbindlichkeit	التزام



فرنسي	الماني	عربي
héteronomie	Haeteronomie	تبعية
Contradiction	Widerspruch	تناقض
Prix de sentiment	Affektionspreis	ثمن عاطفي
prix marchand	Marktpreis	ثمن سوقي
Contrainte	Nötigung	جبر / إلزام
Liberté	Freiheit	حرية
Sensibilité	Sinnlichkeit	حساسية
cercle vicieux	Zirkel	حلقة مفرغة
Pure	Rein	خالص
mobile	Triebfeder	دافع
Sujet	Subjekt	ذات
dialectique	Dialektik	ديالكتيك
contentement	Zufriedenheit	رضا
désir	Begehrn	رغبة - شهوة
bonheur	Glückseligkeit	سعادة
personne	Person	شخص
Condition	Bedingung	شرط
Popularité	Popularität	شعبية
conscience	Bewusstsein	شعور - وعي
Chose en soi	Ding an sich	شيء في ذاته

فرنسي	الماني	عربي
Validité Universelle	Allgemeingültigkeit	صلاحية شاملة
Forme	Form	صورة
formal	formal	صوري
formule	Formel	صيغة
nécessaire	notwendig	ضروري
phénomène	Phänomen Erscheinung	ظاهرة
sentiment	Gefühl	عاطفة - شعور
monde sensible	Sinnenwelt	عالم محسوس
monde intelligible	Verstandeswelt intellektuelle welt	عالم معقول
Contingent	Zufällig	عرضي
raison commune	gemeine Vernunft	عقل مشترك
rationnel	rational	عقلي
Cause	Ursache	علة
causalité	Kausalität	علية
universalité	Allgemeintheit	{ عموم شمول كلية }
intuition	Anschauung	عيان
inconditionné	Unbedingt	غير مشروط

فرنسي	الماني	عربي
spontanéité	Spontanität selbstäätigkei	فاعلية تلقائية
vertu	Tugend	فضيلة
prudence	Klugheit	فطنة
volition	Wollen	فعل الإرادة
action	Handlung	فعل «مسلك»
idée	Idee	فكرة - مثال
intelligence	Verstand	فهم
entendement		
en soi même	an sich selbst	في ذاته
règle	Regel	قاعدة
Loi	Gesetz	قانون
Loi pratique	Praktisches Gesetz	قانون عملي
a priori	a priori	قلي
bût, intention	Absicht	قصد
Proposition	Satz	قضية
Valeur	Wert	قيمة
être raisonnable	vernünftiges Wesen	كائن عاقل
dignité	Würde	كرامة
totalité	Totalität-Allheit	كلية - شمول
matière	Materie	مادة

فرنسي	الماني	عربي
matériel	material	مادي
principe	Prinzip-Grund	مبدأ
idéal	Ideal	مثال - مثل أعلى
maxime	Maxime	مسلمة
analogie	Analogie	نظير
Conditionné	Bedingt	مشروط
faculté de juger	Urteilskraft	ملكة الحكم
faculté	Vermögen	ملكة
règne de la nature	Naturreich	مملكة الطبيعة
règne des fins	Reich der Zwecke	مملكة الغايات
intérêt	Interesse	منفعة
Objet	Gegenstand-Objekt	موضوع
inclination	Neigung	ميل
intention	Gesinnung	نية
dévoir	Pflicht	واجب
existence	Dasein	وجود
Unité	Eingheit	وحدة
moyen	Mittel	وسيلة

## المحتوى

مقدمة المترجم ..... 5

### تأسيس ميتافيزيقا الأخلاق

تمهيد ..... 19

القسم الأول: الانتقال من المعرفة العقلية المشتركة  
بالأخلاق إلى المعرفة الفلسفية ..... 35

القسم الثاني: الانتقال من الفلسفة الأخلاقية الشعبية  
إلى ميتافيزيقا الأخلاق ..... 63

- الاستقلال الذاتي للإرادة بوصفه المبدأ الأعلى للأخلاق .. 131  
- تبعية الإرادة بوصفه مصدر جميع المبادئ

غير الأصلية للأخلاق ..... 133  
- تصنيف جميع المبادئ الأخلاقية التي يمكن أن تنتج  
عن التصور الأساسي الذي سلمنا به عن التبعية ..... 135

القسم الثالث: الانتقال من ميتافيزيقا الأخلاق إلى نقد  
العقل العملي الخالص ..... 143  
- تصور الحرية هو مفتاح تفسير الاستقلال الذاتي للإرادة .. 145

- ينبغي أن تفترض الحرية كخاصية تميّز بها إرادة	
149 ..... جميع الكائنات العاقلة	
151 ..... المنفعة المرتبطة بأفكار الأخلاقية	
161 ..... كيف يصبح الأمر الأخلاقي ممكناً؟	
165 ..... الحد الأقصى لكل فلسفة عملية	
180 ..... ملاحظات ختامية	
183 ..... ثبت بالمصطلحات	

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

## هذا الكتاب

---

استطاع «كانت» في هذا الكتاب لأول مرة أن يدعم أفكاره عن الأمر الأخلاقي المطلق، وأن يعرض الخطوط الرئيسية للأخلاق النقدية، وأن يمهد بذلك خير تمهيد لكتابه الرئيسي في الأخلاق، ونعني به «نقد العقل العملي» الذي سيظهر في عام ١٧٨٨. كان «كانت» حريصاً على أن يبسط مذهب الأخلاق للقاريء العادي، وأراد به أن يوضح لعامة القراء ما استعصى عليهم فهمه.

Bibliotheca Alexandrina



0395283

